

دراسات في
الإسلام

العنف السياسي

تحليل الصحف لظاهرة الإرهاب والعنف

د. حيدر مثنى المعتصم

العربي
للنشر والتوزيع

العنف السياسى

تحليل الصحف لظاهرة الارهاب والعنف

**العنف السياسي
تحليل الصحف لظاهرة الارهاب والعنف**

د. حيدر مثنى محمد المعتصم

الطبعة الأولى: 2019

رقم الإيداع: 9145/2019
الترقيم الدولي: 978977319 4659

الغلاف: عصام أمين

© جميع الحقوق محفوظة للناشر
60 شارع القصر العيني - 11451 - القاهرة
ت: 27921943 - 27954529 فاكس: 27947566
www.alarabipublishing.com.eg



بطاقة فهرسة

المعتصم، حيدر مثنى محمد

العنف السياسي.. تحليل الصحف لظاهرة الارهاب والعنف / د. حيدر مثنى محمد
المعتصم، القاهرة: العربي للنشر والتوزيع، 2019 - ص:سم
تدمك: 9789773194659

1- الاخلاق السياسية

2- العنف في السياسة

أ- العنوان
172.4

العنف السياسي

تحليل الصحف لظاهرة الارهاب والعنف

د. حيدر مثنى المعتصم



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

"وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ"

صدق الله العظيم

سورة آل عمران: الآية 103

الإهداء

إلى:

من لاتبخل الروح بجودها عنهم:

من تعطرت وتألقت حياتي بهم:

بلدي العزيز العراق، وأبي.. الرجل الشامخ، وأمي.. الحنان والصبر
والطيبة، أخوتي.. الوفاء، والشجاعة، والشهامة، أختي.. البرائة،
والطيبة، عافاها الله.

لكل من أفنى عمره وروحه تضحية للعراق وشعبه لكل قطرة دم
زكية طاهرة سقطت لتحرير العراق من الاحتلال الامريكي واعوانه.

أهدي هذا الجهد المتواضع،،

الكاتب،،

شكر وتقدير بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أتقدم بوافر الشكر والتقدير إلى أستاذي القدير الدكتور / أكرام بدر الدين (رئيس قسم العلوم السياسية في كلية الاقتصاد والعلوم السياسية - جامعة القاهرة)، ولرعايته العلمية، وملاحظاته الدقيقة والقيمة التي أسهمت في هذا العمل. كما أعبر عن وافر الاحترام لسيادته لسعة صدره وجميل صبره، وما غمرني به من خلق رفيع، وتواضع الإنسان الحكيم، فسأبقى ممتناً له وأدعو ربي له، بالصحة والعافية والتوفيق، فجزاه الله عني خير الجزاء.

كما أتقدم كذلك بالشكر والامتنان إلى الأستاذة الدكتورة / شادية فتحي (أستاذة العلوم السياسية في كلية الاقتصاد والعلوم السياسية / جامعة القاهرة)، فلها مني وافر التقدير والاحترام. وأتقدم بخالص الشكر والتقدير إلى الأستاذ الدكتور / محمود علم الدين

(أستاذ الصحافة في كلية الاعلام / جامعة القاهرة) له مني عظيم الامتنان والعرفان والتقدير.

كما أُهدي هذا الجهد لكل من سعى قلباً وفعلاً لمساندتي في مسيرة دراستي، أُهدي هذا الجهد الى والداي وأخوتي وأصدقائي ودائرتي (مجلس النواب العراقي / دائرة البحوث)، وأذكر على وجه الخصوص مديرة عام دائرة البحوث (الدكتورة **ميادة الحجامي**) فلها مني كل الاعتراف والافتخار لمساعدتها لي في الوفاء بالعهد الذي قطعته على نفسي لأُمي الغالية في اكمال دراستي العليا،

والشكر موصول الى السيدة (أوفي زهير) رئيسة قسم البحوث لوقوفها الى جانبي في دراستي، فضلاً عن موظفي مكتبة مجلس النواب لرفدهم لي بالعديد والكثير من المصادر التي كانت عوناً لي في إنتقاء المعلومة وتوظيفها في خدمة دراستي، ناهيك عن الدعم المعنوي، وفق الله الجميع لما هو خير لهم في الدنيا والاخرة وجزاهم خير جزاء.

وفي النهاية ادعو الله مخلصاً له داعياً باستمرار أن يَمُنَّ علىّ بلدي العراق بالاستقلال والتحرر والامن والامان والوحدة والعيش الرغيد لكل شعبي ابناء الرافدين، وان يُزيل كل غمة عنه، ويبعد عنه كل من يريد به السوء اللهم انت خير من يُدعى، وخير من يستجيب اللهم أمين. واخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين وصلي الله على محمد وعلى اله وصحبه وسلم.

المقدمة

أولاً: موضوع الدراسة:

من المعروف: ان ظاهرة العنف السياسي بمختلف اشكالها ومظاهرها أصبحت من الظواهر السياسية التي تعصف بالعراق خاصة بعد الاحتلال الامريكي له في العام 2003، وحتى يومنا هذا، والتي باتت تضرب في كافة مفاصل ونواحي الحياة السياسية في العراق منذ ذلك التاريخ، الامر الذي كون ضرورة ملحة لدراسة هذه الظاهرة في العراق، ومعرفة اهم اشكال العنف السياسي فيه، وأهم المؤشرات التي يتم عن طريقها العمل على قياس مدى ارتفاع او انخفاض هذه الظاهرة، فضلا عن التعرف الى اهم الاسباب التي دعت الى بروز مثل هذه الظاهرة في العراق، بالاضافة الى اللقاء الضوء على كيفية معالجة الصحافة العراقية لهذه الظاهرة، والتوصل الى كيفية تناولها في الصحف العراقية وماهي اسبابها وطرق علاجها على وفق ما تطرحه هذه الصحافة في مضمونها؟

وقد تناولت الدراسة تعريف مفهوم العنف السياسي والمفاهيم الاخرى بغية توضيح وتفريق المفهوم عن بقية المفاهيم التي اعتمدها الدراسة، فقد أخذت الدراسة على عاتقها التفريق بين مفهوم العنف السياسي ومفهوم الارهاب ومفهوم المقاومة ومفهوم الجريمة السياسية، ومن ثم عملت الدراسة على توضيح أهم الأشكال التي تتخذها ظاهرة العنف السياسي انتقالاً لتوضيح المؤشرات التي تعكس المفهوم على وفق ارقام من الممكن التعرف من دلالاتها على مدى ارتفاع أو انخفاض مؤشرات العنف السياسي في العراق، ومن ثم إتجهت الدراسة لتوضيح حالة العنف السياسي التي تصيب العراق، والتطرق الى أثر احتلال الولايات المتحدة الامريكية وحلفائها للعراق وما ترتب عليه من تصاعد في اشكال ومؤشرات العنف السياسي التي اصبحت سمة من سمات العملية السياسية العراقية.

ولكون الدراسة تسلط الضوء على رؤية الصحف العراقية لمفهوم (العنف السياسي) وما يجري فيه من تحولات، فقد بينت أثر العنف السياسي في خارطة الصحافة العراقية، عن طريق توضيح اعداد الصحف الصادرة في العراق: هل هي في حالة تزايد ام هل هي في حالة تناقص، وما مدى تأثرها بالعنف الذي يصيب مفاصل الحياة في العراق كافة بعد الاحتلال عن طريق الاخذ بنماذج من الصحف العراقية، وهي: (صحيفة المدى، وصحيفة الصباح)، إذ تُمثل الاولى احدى الصحف المستقلة التي برزت في العراق بعد الاحتلال الامريكي له، اما الاخرى فهي الصحيفة الحكومية، والتي تمول من المال العام. إنتقالاً الى توضيح الضمانات السياسية للعمل الصحفي في العراق التي يتم عن طريقها ضمان عدم تعرضه للعنف باشكاله المختلفة، إذ قسمتها الدراسة الى ضمانات دستورية وقانونية تعمل على تنظيم عمل الصحف في العراق، وتوضح الآليات التي يتم عن طريقها الحفاظ على حماية العمل الصحفي في العراق.

وبناءً على ذلك تم دراسة المقال الافتتاحي في صحيفتي: (المدى، والصبح) اعتماداً على أسلوب (تحليل المضمون) للتعرف الى كيفية تناولها لمفهوم العنف السياسي في العراق، وكيفية توصيفها للظاهرة: هل هي ارهاب أم مقاومة؟ ومن هي الجهات المسؤولة والتي تقف ورائه: هل هي اطراف داخلية أم اطراف اقليمية أم دولية؟ وماهي الطرق التي تقترحها الصحف العراقية لمواجهة ظاهرة العنف السياسي في البلاد؟

ثانياً: أهمية الدراسة:

تكتسب الدراسة اهميتها من الاعتبارات الآتية:

أ- قلة الدراسات المباشرة التي تبحث كيفية تناول الصحف العراقية لظاهرة العنف السياسي في العراق، فأكثر الكتابات تركز في تناول العنف السياسي في العراق واثره في الحياة السياسية، دون التطرق الى كيفية تناوله في وسائل الاعلام مثل الصحافة.

ب- تكمن خطورة العنف السياسي في العراق على الامن الوطني للبلاد، وعلى العملية السياسية برمتها لِمَا لها من آثار خطيرة قد تترك بصماتها في مجمل الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية للبلاد الامر الذي يؤدي الى ترك آثاره على الصحافة والاعلام في العراق.

ج- الخوف من تحول العمل الاعلامي والصحفي في العراق الى منابر لتأجيج العنف والاحتقان بين ابناء الشعب العراقي وتصديره الى دول المنطقة، اضافة الى التخوف من امتداد العنف السياسي في العراق الى بقية دول المنطقة كون العراق يمر بمرحلة حرجة في تأريخه الحديث، وكون الاحتلال الذي تعرض له قد صاحبه

تعدد وتنوع في الجماعات المسلحة والمليشيات والتنظيمات الاخرى، والتي قد يكون لها امتداد خارجي، وتأثير ذلك في امن المنطقة، الامر الذي استوجب دراسته.

د- تأثير العنف السياسي في توجهات الصحف العراقية وتأثير ذلك في العملية السياسية الناشئة في العراق، وفي مجمل الاوضاع والانشطة المختلفة للبلاد.

ثالثاً: الادبيات السابقة:

قليلة هي الدراسات التي تناولت موضوع الدراسة، الا اننا نجد ان هناك عدة دراسات ذات صلة بالأشكالية البحثية للدراسة الحالية، حيث تطرقت هذه الدراسات لبعض مباحث الدراسة بصورة مباشرة اوغير مباشرة من بعضها الاخر، ومنها:

- ناظم نواف ابراهيم الشمري: (ظاهرة العنف السياسي في العراق المعاصر منذ الاحتلال الامريكي 2003 وحتى 2009)⁽¹⁾، تطرقت هذه الدراسة لانواع العنف الموجود في العراق، وركزت على ظاهرة العنف السياسي في العراق الدائر بين القوى السياسية التي استلمت السلطة في العراق بعد احتلاله، وقد استفادة منه الدراسة في كيفية تقسيم انواع العنف في العراق وكيفية التعرف على مؤشرات العنف السياسي فيه، وتأثير العنف السياسي على مجمل الحياة السياسية التي لها ارتباط وثيق بباقي مجالات ونواحي الحياة المختلفة.

1- ناظم نواف ابراهيم الشمري، ظاهرة العنف السياسي في العراق المعاصر منذ الاحتلال الامريكي 2003 وحتى 2009، اطروحة دكتوراه غير منشورة (القاهرة: معهد البحوث والدراسات العربية، 2009).

2- **حسنين توفيق ابراهيم:** (ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية)⁽¹⁾،
اذ تعمل هذه الدراسة على توضيح الاتجاهات النظرية في تعريف مفهوم العنف السياسي، ومن ثم تقدم قراءة تحليلية لاحداث العنف السياسي في الوطن العربي، كما وتعمل على قياس شدة العنف السياسي في النظم العربية، ثم تنتقل الى تفسير هذه الظاهرة، وتكمن الاستفادة من هذه الدراسة في التعرف على مؤشرات العنف السياسي في الوطن العربي عموماً ومعرفة كيفية قياس شدة العنف السياسي في النظم العربية عموماً والعراق على وجه الخصوص.

3- **نجاه كاظم سليم:** (التغطية الصحفية لموضوعات الإرهاب في صحيفة الصباح)⁽²⁾، تطرقت الدراسة لظاهرة الارهاب، والوقوف على الجهد الصحفي الذي يجمع بين الخبر والتقرير الاخباري ليقدم المعلومات المتواصلة إلى الجمهور، ويأتي عن طريق المناقشة النظرية للمفهوم والفهم العملي له، والاستعانة بالمنهج والأدوات العلمية، وقد تم الاستفادة من هذه الدراسة في التعرف على كيفية معالجة الصحف العراقية للظواهر التي تتسم بالعنف لألقاء الضوء عن كثر حول آليات التعامل معها وكيفية تحويلها الى ارقام من خلال اتباعها لمنهج تحليل المضمون.

4- **انتوني كوردسمان واخرون:** (العراق تحت الاحتلال: تدمير الدولة وتكريس الفوضى)⁽³⁾، كتاب يتطرق لمواضيع ذات صلة بالدراسة، مثل: دور الاحتلال الامريكي في تدمير الدولة العراقية، وكذلك التطرق الى تشكيل الميليشيات، والى الوضع الامني في العراق بعد احتلاله وتشكيلات القوى الامنية،

1- حسنين توفيق ابراهيم، ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، سلسلة اطروحات الدكتوراه: (17)، الطبعة الثانية، 1999).

2- نجاة كاظم سليم، التغطية الصحفية لموضوعات الإرهاب في صحيفة الصباح، رسالة ماجستير غير منشورة، (بغداد، جامعة بغداد - كلية الاعلام - قسم الصحافة: 2007).

3- انتوني كوردسمان واخرون، العراق تحت الاحتلال تدمير الدولة وتكريس الفوضى، (بيروت، سلسلة كتب المستقبل العربي، 2008).

والذي افاد الدراسة بصورة غير مباشرة حول كيفية تأثير الوضع الامني على مزاوله العمل الصحفي في ضل وجود ميليشيات وجماعات مسلحة، ودور الاحتلال الامريكي في تردي الوضع الامني في العراق.

5- انتوني كوردسمان وآخرون: (الاحتلال الأمريكي للعراق: المشهد الأخير)⁽¹⁾، يتضمن هذا الكتاب مجموعة من الدراسات التي تعرض تداعيات الغزو الأمريكي للعراق التي تمثلت بإنهيار مؤسسات الدولة، وانتشار العنف بكل اشكاله والفوضى، كما يتعرض لمستقبل ظاهرة العنف السياسي في العراق، والشركات الأمنية، والمرتزة، والمليشيات، وفرق الموت، وتداعيات المحاصصة الطائفية، وقد استفادة الدراسة منه في تحديد تأثير الاحتلال الامريكي وما تبعه من قرارات بألغاء العديد من المؤسسات والوزارات على الوضع الامني الامر الذي قاد لانهايار المنظومة الامنية العراقية مما زاد من معدلات العنف السياسي في العراق.

1- انتوني كوردسمان وآخرون، الاحتلال الأمريكي للعراق: المشهد الأخير، (بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2007).

رابعاً: المشكلة البحثية:

تُعدّ ظاهرة العنف السياسي في العراق من الظواهر الملازمة للحياة السياسية في العراق خاصة بعد الاحتلال الأمريكي له في العام 2003، وقد اختلفت وتنوعت وجهات النظر التي تتعامل مع هذه الظاهرة، اذ نرى ظاهرة العنف السياسي قد بدأت تتراوح بين الارتفاع والانخفاض خاصة من العام 2006 الذي تم فيه تفجير مرقد الامامين العسكريين (رضي الله عنهما)، لذا كان من المهم بمكان تسليط الضوء على هذه الظاهرة للتعرف الى أهم أشكالها وصورها ومؤثراتها في العراق، والتعرف على طريقة تناول الصحف العراقية لهذه الظاهرة خاصة اذا عرفنا ان للاعلام دور كبير ومؤثر في توجهات الرأي العام وفق ما تطرحه من افكار ومعلومات تتناول مختلف القضايا التي تهم البلد الامر الذي أوجد ضرورة ملحة لدراسة تناول الصحف العراقية لظاهرة العنف السياسي في العراق من خلال التعرف على كيفية توصيفها للظاهرة؟ ومن هي الجهات التي تقف وراء العنف السياسي؟ وكيفية مواجهة العنف السياسي في العراق؟ وفق ما تطرحه الصحف العراقية في مضمونها.

خامساً: تساؤلات الدراسة:

التساؤل الرئيسي للدراسة هو: لماذا تفجرت ظاهرة العنف السياسي في العراق بعد الاحتلال الأمريكي بصورة كبيرة وماهي الآثار التي نجمت نتيجة لهذا العنف من تزايد في اعداد القتلى والضحايا العراقيين، وكيف تعاملت الصحف العراقية مع ظاهرة العنف السياسي في العراق، خاصة خلال المدة الواقعة بين العامين (2006-2011)؟

ومن هذا السؤال المركزي، تنبثق عدة تساؤلات فرعية نُجملها بالآتي:

أ- ما هو الفرق بين العنف السياسي والإرهاب والمقاومة والجريمة السياسية؟

ب- ماهي اشكال العنف السياسي في العراق؟

ج- هل ظاهرة العنف السياسي ظاهرة حديثة في تاريخ العراق؟

د- ما هو تأثير العنف السياسي في العمل الصحفي في العراق؟

هـ- ماهو توصيف الصحف العراقية للعنف السياسي (ارهاب ام مقاومة)؟

و- من هي الاطراف التي تقف وراء العنف السياسي في العراق، وفق رؤية الصحف العراقية، هل هي اطراف (محلية أم اقليمية أم دولية)؟

ز- ما السبل الكفيلة للتخلص من ظاهرة العنف السياسي في العراق حسب ما تطرحه الصحف العراقية هل هو بـ (نشر الديمقراطية أم محاربة الطائفية أم اخراج قوات الاحتلال)؟

سادساً: الاطار المنهجي:

أُستخدمت الدراسة المنهج (الوصفي التحليلي) لكونه يهتم بالتعرف الى المشكلة عن طريق وصفه لظواهرها وخصائصها، ومعرفة أسبابها معتمدا على تجميع البيانات وتحليلها، واستخلاص النتائج لغرض معالجة المشكلة، ثم تعميم النتائج، فضلا عن قيام المنهج الوصفي على رصد ومتابعة دقيقة لظاهرة أو حدث معين بطريقة كمية أو نوعية في مدة زمنية معينة أو عدة مُدد من أجل التعرف الى الظاهرة أو الحدث من حيث المحتوى والمضمون، والوصول الى نتائج

وتعميمات تساعد في فهم الواقع⁽¹⁾، فضلا عن اعتماد الدراسة على أداة (تحليل المضمون) الذي يهدف من خلالها الى معرفة اهداف المادة الاتصالية وتوجهاتها، ومعرفة عوامل التغير الاجتماعي، عن طريق البحث الكمي الموضوعي والمنظم للسمات الظاهرة في المحتوى⁽²⁾، ويأتي سبب الأخذ بأداة (تحليل المضمون) لمحاولة الدراسة التعرف على مضمون الصحف العراقية، وكيفية تناولها لظاهرة العنف السياسي في العراق من أجل دراستها كميًا وموضوعيًا.

سابعاً: عينة الدراسة:

اختيار العينة: تُعرف العينة على انها: ذلك الجزء من المجتمع الذي يجري اختياره بحسب قواعد واصول علمية متفق عليها حتى يكون ممثلاً لمجتمع البحث تمثيلاً صحيحاً، وهي الجزء الذي يجري الكاتب مجمل ومحور عمله عليها، ويغنيه عن دراسة كل مفردات مجتمع الاصل، وبالاخصيص عندما يكون مجتمع البحث كبيراً، فإنّ البحوث الميدانية المعاصرة لا تعتمد على طريقة المسح الشامل لمجتمع البحث، بل تعتمد على دراسة العينة المختارة أو المسحوبة من مجتمع البحث.

ويأتي استخدام العينة لتقليص النفقات والجهد والوقت بشرط ان تكون ممثلة لمجتمع الاصل. وقد اختارت الدراسة عينة لتحليل المضمون على وفق المراحل الاتية:

أ- اختيار العينة من المصدر: اختارت الدراسة صحيفتين عراقيتين: (المدى، وال صباح) مصدراً لعينتها، وتم اختيار المقالة الافتتاحية في الصفحة الاولى المتعلقة بموضوع (العنف السياسي) خلال مدة الدراسة، وقد اختيرت

1- عمار بدحوش واخرون، **مناهج البحث العلمي** أسس وأساليب، (الاردن - الزرقاء، مكتبة المنار، الطبعة الاولى، 1989)، ص139.
2- سمير محمد حسين، **تحليل المضمون تعريفاته مفاهيمه ومحدداته**، (القاهرة، عالم الكتب، الطبعة الثانية، 1996)، ص 78.

العينة على اساس صحيفة مستقلة (المدى) تبين وجهة نظرها في العنف السياسي على وفق رؤيتها المستقلة، وصحيفة حكومية (الصباح) تتبنى وجهة نظر الحكومة للموضوع قيد الدراسة، هذا فضلا عن اعتماد الدراسة على سعة انتشار الجريدتين في العراق أساساً في اختيار عينته.

ب- تحديد المدة الزمنية التي ستغطيها العينة: هي المدة الممتدة منذ تفجير مرقد الامامين العسكريين علي الهادي والحسن العسكري (رضي الله عنهما) في سامراء في 2006/2/22 الحادثة التي أذنت بتفجر العنف في العراق بصورة كبيرة، وبصوره وأشكاله كافة حتى تاريخ الانتهاء من أعداد الدراسة.

ج- مجتمع الدراسة: هي العينة المتعلقة بظاهرة العنف السياسي من المقال الافتتاحي لصحيفتي: (المدى، والصباح) خلال المدة الزمنية للدراسة، إذ يعرف (المقال الافتتاحي) على أنه: "نوع صحفي فكري متميز تستخدمه الصحيفة من أجل التعبير عن مواقفها إزاء حدث أو قضية أو ظاهرة آنية راهنه، وهو يعبر دائماً عن رأي الصحيفة، وليس عن رأي كاتبه، وغالباً ما ينشر في مكان ثابت من الصحيفة و إلى جانبه أو في الصفحات الأخرى مواد لها علاقة بالحدث أو الظاهرة التي يعبر المقال الافتتاحي عنها"⁽¹⁾، كما يعرف على أنه: "مقال يقوم على شرح وتفسير الاخبار والاحداث اليومية بما يعبر عن سياسية الصحيفة تجاه هذه الاحداث والقضايا الجارية في المجتمع"⁽²⁾.

ويُعد (المقال الافتتاحي) من أهم ما ينشر في الصحيفة على اعتبار انه يمثل وجهة نظر الصحيفة تجاه قضية معينة أو ظاهرة لذاتها تصيب المجتمع، وقد سمي بـ (المقال الافتتاحي)، لأن الصحيفة ارتأت لأهميته أن تفتح به صفحاتها، وقد أصبح

1- أديب خضور، مدخل إلى الصحافة نظرية وممارسة، (دمشق، الطبعة الثانية، المكتبة الإعلامية، 2002)، ص 87.
2- حبيب كركوكي، فنون التحرير الصحفي، (دهوك، ط 1، 2008)، ص 176.

من المتعارف عليه أن يكون في الصفحة الأولى محتلاً بذلك عمودها الأول من الجهة اليمنى أو عمودها الأخير من الجهة اليسرى، إلا أنه لدى صحف أخرى نرى ان المقال الافتتاحي يكون أما في الصفحة الثانية أو الثالثة أو الرابعة. أما في جريدتي: (المدى، والصبح)، فنراه يحتل الجهة اليسرى من الاعلى في الصفحة الاولى.

كما يمكن القول: ان المقال الافتتاحي ماهو إلا عبارة عن الكلمة التي تكتبها الصحيفة بشكل يومي تعبيراً عن رأيها في موضوع معين، ويكون عادةً أبرز موضوع من الموضوعات التي تنشرها الصحيفة، وترى الصحيفة: انه يستقطب أكبر عدد من القراء، فتتناوله بالشرح والتفسير، وتوضيح ماينطوي عليه من دلالة، وفي الغالب لايجمل توقيع كاتبه إشارة الى انه يحمل رأي الصحيفة، ويمثل سياستها العامة.

ويتصف (المقال الافتتاحي) عادة بعدد من الخصائص والسمات التي أسهمت في نجاحه، وزادت من تأثيره في القراء بحيث أصبح يتبوأ مكانه مرموقه في الصحافة لايمكنها الاستغناء عنه بأي حال من الاحوال، حيث أصبح وجود الافتتاحية مسألة ضرورية في كل عدد من اعدادها، فهي تعطي الصحيفة شخصيتها المتميزة بغض النظر عما تنشره من اخبار.

وعليه من الممكن التعرف الى بعض خصائص وميزات المقال الافتتاحي⁽¹⁾، كما يلي:

1- يتناول خفايا لمواضيع عدة، فلا يقتصر على اشياء بعينها، فهو يتناول القضايا السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية وغيرها، وذلك حسب اهمية الموضوع المطروح، ودرجة إهتمام الرأي العام به.

1- عبد العزيز شرف، الاساليب الفنية في التحرير الصحفي، (القاهرة، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، 2000)، ص345.

2- الاهتمام بالقضايا التي تهم الرأي العام وتشغل اذهان القراء عن طريق متابعة الاحداث اليومية سواء في المحيط المحلي أم الدولي.

3- يجب ان يتصف المقال الافتتاحي بالايجاز والوضوح والاختصار والدقة في التعبير باستخدام لغة سهلة، واسلوب بسيط واضح ومحدد وبما يتلاءم مع طبيعة القراء ومستوياتهم الثقافية.

4- يجب ان يتسم المقال الافتتاحي بالثبات على سياسة واحدة هي: سياسة الصحيفة، اذ لايجب للصحيفة ان تكون مُتذبذبة بين سياسات كثيرة؛ لانها بذلك تفقد اهميتها كصحيفة من صحف الرأي، وكاتب المقال يعبر عادة في كتاباته عن سياسة الصحيفة ازاء الاحداث والقضايا.

5- مسايرة المقال للاحداث الجارية، حيث ان المقال الافتتاحي ينبغي ان يعالج موضوعات الساعة ومشكلات اليوم، مهتما بالأفكار التي تشغل أذهان الناس وقت صدور الصحيفة، وهذه الحقيقة ترتبط بانتظار القراء لرأي الصحيفة فيما يجري من احداث.

ومن الممكن التعرف الى نوعين من الصحف في العراق، إذ نرى هناك صحف خبرية، اي تعتمد على نقل الخبر دون تحليله، واعطاء الرأي الخاص بها حوله، مثل: صحيفة الزمان العراقية، ونوع آخر هو صحف الرأي التي تعمل على نقل الخبر وتحليله، وابداء رأيها الخاصة بالموضوع، ونقله الى القارئ، مثل: صحيفتي (المدى والصباح)⁽¹⁾.

إدْنُ عن طريق التعرف الى المميزات المذكورة آنفاً، عملت الدراسة على توضيح تعريف (المقال الافتتاحي)، وتوضيح أهم ما يمتاز به من سمات كي

1- مقابلة مع الاستاذة الدكتور، نزهت الدليمي، رئيس قسم الصحافة في كلية الاعلام جامعة بغداد، بتاريخ 2011/2/14.

يتم الاعتماد عليه خلال تحليل مضمون الصحف العراقية التي تناولت ظاهرة (العنف السياسي) في العراق خلال مدة الدراسة.

وتأسيساً لما سبق اعتمدت الدراسة على طريقة العينة العشوائية المنتظمة، وفيه يتم اختيار أول عدد من المفردات بطريقة عشوائية، ثم اختيار المفردات التالية للعينة بطريقة منتظمة على أساس تساوي البعد الزمني بين كل مفردة واخرى تبعاً لنسبة تمثيل العينة إلى المجتمع الاصيل.

واعتمدت الدراسة على اسلوب (الشهر الصناعي) المكون من صحيفة تصدر بمقدار (26) عدداً في الشهر، ويتم اختيار يومين من كل اسبوع لمدة (13) اسبوعاً. ويتم ذلك باتباع اسلوب الدورة، فمثلاً نأخذ السبت والاحد من الاسبوع الاول للشهر، والاثنين والثلاثاء من الاسبوع الثاني للشهر الثاني، والاربعاء والخميس من الاسبوع الثالث... وهكذا إلى نهاية المدة الزمنية التي أُخضعت فيها العينة للدراسة⁽¹⁾، وبالإمكان الاطلاع على الجدول الملحق رقم (2) للتعرف الى طريقة اختيار العينة.

وقد وجدت الدراسة أن من المهم بمكان التعرف الى أهم مميزات أسلوب الدورة في اختيار العينة، التي يمكن اجمالها بالآتي:

1- اعطاء فرصة متساوية لجميع ايام الصدور في العينة، وضمان عدم سقوط اي يوم منها يترتب عليه تحيزاً في النتائج.

2- تمثيل كل الاعداد في أيام الصدور على مدار الاسبوع يمكن من تحقيق المقارنة المنهجية السليمة بين المُدد وبعضها لثبات العامل الخاص بأختيار العينة.

1- محمد عبد الحميد، تحليل المحتوى في بحوث الاعلام، (بيروت، دار ومكتبة الهلال، 2009)، ص101.

3- إتباع هذا الاسلوب يقتضي بداية استبعاد الاعداد الاسبوعية او الخاصة التي قد تمثل او لا تمثل في المدد لعدم ضمان تكرار يوم صدورها، مما يؤدي الى عدم صدق العينة.

تحديد وحدات التحليل: يتطلب تحليل المضمون وضع وحدات لتكون اساساً تعتمد عليه عملية (تحليل النصوص) الخاصة بالبحث والتحليل، اذ نجد أن في منهج واسلوب تحليل المضمون هناك خمس وحدات اساسية للتحليل⁽¹⁾، هي:

- وحدة الكلمة.
- وحدة الموضوع.
- وحدة الشخصية.
- وحدة المفردة.
- وحدة مقاييس المساحة والزمن.

ووحدة الموضوع أو الفكرة، هي من أكثر الوحدات شيوعاً واستخداماً، فضلاً عن انها تمثل أكبر وأهم وحدات تحليل المضمون، واكثرها إفادة وشيوعاً، وتُعدّ إحدى الدعامات الأساسية في تحليل المواد الاعلامية والدعائية والإتجاهات والقيم والمعتقدات، وان هذه الوحدة تحكم تناول الكاتب للوحدات الأخرى (الكلمة، الجملة، الفقرة)، إذ يتم اختيارها وبنائها بدقة وموضوعية لتخدم المعنى الذي يهدف الكاتب إلى توصيله إلى القارئ، ويتحدد في ضوء تكرار هذه الأفكار والمعاني اتجاه الكاتب أو المضمون أو الوسيلة (الصحيفة)، من الأمور والقضايا المطروحة على الرأي العام، والفكرة التي تصيغها جملة بسيطة أو فقرة صريحة لا تثير مشكلة في التحليل، ويسهل عدّها وقياسها.

1- مختار التهامي، تحليل مضمون الدعاية بين النظرية والتطبيق، (القاهرة، دار المعارف، 1985)، ص ص 30، 29.

ثبات وصدق التحليل:

ثبات التحليل يعني إنه مع توافر الظروف نفسها والفئات والوحدات التحليلية والعينة الزمنية فمن الضروري الحصول على المعلومات نفسها في حالة إعادة البحث التحليلي مهما اختلف القائمون بالتحليل أو تغير التوقيت الذي تتم فيه عملية إعادة البحث، ويمكن قياس ثبات التحليل بإحدى الطريقتين:

الطريقة الأولى: وهي الأتساق بين القائمين بالتحليل كل على حدة، بمعنى ضرورة توصل كل منهم إلى النتائج نفسها بتطبيق فئات التحليل ووحداته على المضمون نفسه.

والطريقة الثانية: وهي الأتساق الزمني، بمعنى ضرورة توصل القائمين بالتحليل إلى النتائج نفسها بتطبيق فئات التحليل ووحداته على المضمون نفسه فيما لو أجري في أوقات مختلفة.

وَأستخدمت الدراسة الطريقة الثانية، فبعد إتمام عملية الترميز والتحليل، تم إعادة التحليل بعد مضي شهر على العملية الأولى، وقد توصلت الدراسة الى وجود إختلافات بسيطة بين نتائج التحليل الأول ونتائج التحليل الثاني، ولم يؤدي ذلك إلى إختفاء فئات أو ظهور فئات أخرى في المقالات الافتتاحية لصحف (المدى العراقية والصبح العراقية). وبعد الانتهاء من عملية التحليل بلغ معامل الثبات لصحيفة المدى (84,75%)، ولصحيفة الصباح (84%)، وفقاً لمعادلة هولستي^(*)، وهي نسب عالية تؤكد على ثبات التحليل والوثوق بتحليل المضمون.

*- معامل الثبات لمعادلة هولستي = $2 / (1 + 2n)$ ، (حيث نجد م = عدد النقاط التي تم الاتفاق عليها، ن 1، ن 2 = مجموع النقاط التي تم تحليلها في المرتين).

ثامناً: المفاهيم الرئيسية:

تأخذ الدراسة ببعض المفاهيم الرئيسية من أجل تدارك الخلط الذي قد يحصل في توضيح مفهوم العنف السياسي والمفاهيم الأخرى، لذا تروم الدراسة الى تقديم تعريف عن العنف والعنف السياسي، والارهاب، والمقاومة، والجريمة السياسية، من ثم تنتقل الى توضيح اهم الفروق فيما بينها وبين مفهوم العنف السياسي، وهو ما سيتم تناوله في الفصل الاول من الدراسة.

تاسعاً: تقسيم الدراسة:

سوف تعالج هذه الدراسة قضية العنف السياسي الذي يعصف بالعراق وكيف تناولت وتعاملت الصحف العراقية مع هذه القضية، خلال المدة الواقعة بين عامي (2006 وحتى 2011)، اي اثناء فترة الاحتلال الامريكى له، وعلى هذا الاساس سوف يتم تناول الدراسة ضمن ثلاث فصول، وهي كالاتي:

يتناول **الفصل الاول** منها: مفهوم العنف السياسي، ضمن ثلاث مباحث: اذ ناقش الاول: التعريف بمفهوم العنف والعنف السياسي وعمل المبحث الثاني على: التمييز بين العنف السياسي ومفاهيم (الارهاب، والمقاومة، والجريمة السياسية)، أما المبحث الثالث فقد ركز على: اشكال العنف السياسي ومن ثم وضح مؤشرات العنف السياسي.

اما **الفصل الثاني**، فكان تحت عنوان: ظاهرة العنف السياسي في العراق واثرها في خارطة الصحافة العراقية، وتم تناوله ضمن ثلاث مباحث: فقد تناول في الاول: العراق وظاهرة العنف السياسي، ووضح الثاني: اثر العنف في

خارطة الصحافة العراقية، ثم عالج في المبحث الثالث: الضمانات السياسية للعمل الصحفي في العراق بعد الاحتلال الامريكي له.

اما الفصل الثالث فقد جاء تحت عنوان: تناول الصحافة العراقية لمفهوم العنف السياسي، وقد جاء ضمن ثلاث مباحث، بين الاول منها: نماذج من الصحف العراقية وهي (المدى، والصبح)، اما المبحث الثاني: فقد عمل على تحليل مضمون (صحيفة المدى) وكيفية تناولها لظاهرة العنف السياسي في العراق، كذلك عالج المبحث الثالث: تحليل تناول (صحيفة الصباح) لظاهرة العنف السياسي، ومن ثم المقارنة بين الجريدتين للتعرف على مضمونها وكيفية تناولها لظاهرة العنف السياسي.

الفصل الاول

مفهوم العنف السياسي (التعريف.. الأشكال.. المؤشرات)

ان ظاهرة (العنف السياسي) ليست بالجديدة على المجتمعات والدول في مختلف ارجاء العالم، اذ نراها متزايدة أو متناقصة في دول دون اخرى ومجتمع دون اخر، من غير الاقتصار على مجموعة لذاتها، ولكون ظاهرة (العنف السياسي) تؤثر بشكل واضح ومباشر في مجريات الحياة في الدولة، وأحيانا تؤثر في الدول الاخرى، لذا نراها تكتسب أهمية متزايدة من قبل الحكومات والنظم السياسية على تنوعها واختلافها، من هنا انطلقت الدراسة للتعرف الى مفهوم (العنف السياسي) والمفاهيم الاخرى المقاربة له، ومن ثم التمييز بينها وبين المفهوم، كما أن من المهم التعرف الى أهم المؤشرات التي يتم عن طريقها ترجمة الأشكال والمظاهر التي يمتاز بها (العنف السياسي) عن غيره من المفاهيم الى أرقام كي تسهل عملية قياسه وادراك أهميته العلمية، وهذا ما سيتم تناوله في الفصل الاول من الدراسة. وفق الترتيب الآتي:

المبحث الاول: التعريف بمفهوم العنف والعنف السياسي:

المطلب الاول: المعنى اللغوي لمفهوم العنف.

المطلب الثاني: تعريف مفهومي العنف والعنف السياسي.

المبحث الثاني: التمييز بين العنف السياسي وغيره من المفاهيم:

المطلب الاول: الارهاب.

المطلب الثاني: المقاومة.

المطلب الثالث: الجريمة السياسية.

المبحث الثالث: العنف السياسي الأشكال والمؤشرات:

المطلب الاول: أهم أشكال العنف السياسي.

المطلب الثاني: مؤشرات العنف السياسي.

المبحث الاول: التعريف بمفهوم العنف والعنف السياسي

تُعد مشكلة تعريف المفاهيم وتحديدها من المشاكل الاساسية في التحليل السياسي، اذ تتعدد وتتداخل التعريفات فيما بينها، الامر الذي يخلق قدراً من الاضطراب واللبس عند استعمال مثل هذه المفاهيم، ويرجع عدم الاتفاق إلى إعتبرات عدة منها⁽¹⁾:

1- ان الظواهر السياسية والاجتماعية بصفة عامة ظواهر مركبة، متعددة المتغيرات.. ومن ثم فان المفاهيم الدالة عليها تتسم بالعمومية والتعقيد وتعدد الابعاد.

2- ان المفاهيم تُعدّ نتاجاً لخبرة اجتماعية مشتركة، ولما كانت خبرات الافراد والجماعات تختلف من حيث الزمان والمكان، فإنّ ذلك ينعكس على مدلولات المفاهيم واستخداماتها، ولذلك فإنّ استخدام مفاهيم معينة، او فهمها بدلالات ومعانٍ محددة، انما يعكس في حد ذاته تفضيلات وانحيازات وثيقة الصلة بخبرة الجماعة.

وطبقاً لما تتصف به المفاهيم الاجتماعية من تغير وتبديل فإنّ بعضها قد يختلف او يندثر، لتظهر معانٍ جديدة لمفهوم معين، كما ان العمل على ايجاد تعريف شامل وموحد، متفق عليه من قبل أغلب علماء وأساتذة العلوم الاجتماعية، يُحدد مفهوم العنف والعنف السياسي، لم يتشكل حتى الان⁽²⁾.

1 - Leslie J, Macfarlan, Political Disobedience (London: Macmillan press,; 1993) p.11.

2- ابراهيم محمود، المثقف العربي والعنف، (المستقبل العربي، العدد: 140، تشرين الاول، 1990)، ص ص 23، 24.

ويرجع هذا التنوع والتعدد في المفاهيم والتعاريف الخاصة بالعلوم الاجتماعية بالذات الى كونها ظواهر مركبة ومتعددة التغيرات كما ذكرنا آنفاً، ولذا سنرى العديد من التعريفات التي تطرقت لمفهوم العنف والعنف السياسي، قد تكون متنوعة فيما بينها، إلا أن هذا التنوع والتعدد لا يمنعنا من الوقوف عند أغلب هذه التعاريف بغية الوصول الى تعريف اجرائي تتبناه الدراسة.

المطلب الاول: المعنى اللغوي لمفهوم العنف:

تري الدراسة: ان قواميس اللغة العربية قد تضمنت على العديد من التعاريف التي اهتمت بتوضيح مفهوم (العنف)، فقد عُرِفَ على أنه: ضد الرفق، والعنيف: الذي ليس له رفق بركوب الخيل، وأعتنف الامر، اي أخذه بعنف⁽¹⁾، كذلك عُرِفَ على أنه: الخرق بالامر، وقلة الرفق به، وهو ضد الرفق⁽²⁾، أي ان قواميس اللغة العربية عند توضيحها لمفهوم (العنف) تبين: ان مايقابله هو: الرفق، هذا فضلا عن ترافق هذه الكلمتين في قول الرسول الاكرم سيدنا محمد (صلى الله عليه وسلم): "إن الله رفيق يحب الرفق، ويرضاه، ويعين عليه ما لا يعين على العنف"⁽³⁾.

وقد كان الرسول (صلى الله عليه وسلم) يحب الرفق، ويبغض العنف، فنصح ودعى اصحابه (رضي الله عنهم) الى الرفق في كل شيء، اذ قال عليه الصلاة والسلام: "ان الله يعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف، واذا احب الله عبداً اعطاه الرفق. ما من اهل بيت يحرمون الرفق الا حرموا الخير"⁽⁴⁾.

أما مفهوم العنف في اللغة الانجليزية، فنرى الاصل اللاتيني لكلمة (Violence) هو (Violentia)، ومعناه: الاستخدام غير المشروع للقوة المادية، بأساليب متعددة لاحاق الاذى أو الضرر بالأشخاص والممتلكات.

1- أبو نصر اسماعيل بن حماد الجوهري، الصحاح: تاج اللغة وصحاح العربية، (د. ن، الجزء 4، د. ت)، ص 1407، وأيضاً، الفيروز أبادي، قاموس المحيط، (القاهرة: المكتبة التجارية الكبرى، الجزء 3، د. ت)، ص 178.
2- ابن منظور، لسان العرب، (القاهرة: دار المعارف، 1979)، صفحة 3132، وأيضاً، عبد العظيم الشناوي المصباح المنير، (القاهرة: دار المعارف، 1977)، ص 412.
3- محمد ناصر الاباني، صحيح الجامع الصغير وزيادته (الفتح الكبير)، (الطبعة المجددة والمنقحة، صحيح 1770، المكتب الاسلامي، 1408هـ)، ص 87.
4- يوسف القرضاوي، الاسلام والعنف نظرات تأصيلية، (القاهرة: دار الشروق، الطبعة الثانية، 2007)، ص 7.

وقد كان اول ظهور للصيغة الفرنسية لكلمة (Violence) في القرن الثالث عشر- ومن الاصول اللاتينية لهذه الكلمة هي (Violenza) في اللغة الايطالية، و(Violencia) في اللغة الاسبانية⁽¹⁾.

ويتضح لنا عن طريق الاطلاع على التعاريف في اللغتين العربية والإنجليزية: ان تعريف (العنف) في الاولى يشتمل على جانبين: الاول منهما / هو السلوك الكلامي العنيف، اي العنف ممزوج بالقول والآخر / هو السلوك الفعلي، اي العمل المتسم بالعنف، اما تعريف (العنف) في اللغة الإنجليزية، فيدل على الاستخدام غير المشروع للقوة المادية، فهو مقتصر على الاستخدام الفعلي للقوة المادية.

1- The Dictionary oxford English (Oxford: Press on London 1989), p22.

المطلب الثاني: تعريف مفهومي (العنف والعنف السياسي):

نرى ان مفهوم العنف في الوقت الحاضر من المفاهيم التي دأب العالم على استخدامها في تزايد مضطرد كونها ظاهرة تتسم بالاتساع، فنرى: ان هذه الظاهرة قديمة قدم الانسانية والخلق، اذ نرى اول حادثة في التاريخ البشري تتسم بالعنف قد حصلت بين ابني (ادم وحواء) عليهما السلام كما جاء ذكر القصة في آيات القرآن الكريم⁽¹⁾ (وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ (27) لَئِن بَسَطْتَ إِيَّيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لَأَقْتُلَكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ (28) (المائدة)، اذ قتل "قابيل" اخاه "هابيل"، بعد ان تقبل الله تعالى القربان من هابيل، ولم يتقبله من اخاه، وتعد هذه الحادثة اول حادثة بشرية تتسم بالعنف.

كما ونرى: ان العنف اتخذ خلال المسيرة البشرية العديد من الأشكال والتنوع، فقد تغير بتغير التجمعات البشرية، فالصراع بين الافراد من جهة، ومن ثم الانتقال الى الحروب بين القبائل والشعوب المختلفة من جهة اخرى، سعياً وراء ما تجود به الارض من مصادر العيش الشحيحة آنذاك⁽²⁾.

إنّ انتقالاً الى العصر الحديث الذي إتسم بالصراع حول السلطة والاستئثار بها، والوصول اليها من أبرز الدوافع التي تملك المجتمعات على مختلف اشكالها

1- العلامة جلال الدين محمد بن احمد المحلي، والحبر جلال الدين عبد الرحمن بن بكر السيوطي، تفسير الامامين الجلالين، مذيّل بكتاب اسباب النزول للسيوطي، (بيروت، الناشر مكتبة المثنى، 1983)، ص 126.
2- ناظم نواف ابراهيم الشمري، ظاهرة العنف السياسي في العراق المعاصر منذ الاحتلال الامريكي 2003 وحتى 2009، أطروحة دكتوراه غير منشورة، (القاهرة: معهد البحوث والدراسات العربية، 2009)، ص 3.

وانواعها، اذ اضحى هذا الصراع من أجل السلطة والنفوذ مسوغاً رئيساً من مسوغات العنف بكافة صورته وأشكاله حول العالم، خاصةً بعد استقرار المجتمعات في أوطانهم، وبدأوا بالتحول نحو الحضارة والمدنية.

اذ نرى محاولة البعض من داخل المجتمعات الوصول الى السلطة او الإستئثار بها من أجل تحقيق مصالح او اهداف ترمي لها هذه المجاميع. أما الظاهرة الجديدة في هذا المجال، والتي تستحق الاهتمام، فتتمثل بالعلاقة الجديدة التي طرأت اثر ظهور الاستعمار (الاحتلال) على شكل محاولات بذلها ويبدلها ابناء الاقطار المستعمرة من أجل تحرير انفسهم من سيطرة (العبودية) المستعمر، وصلاً الى الانسان الذي كان قد سلبه المستعمرون حريته وانسانيته⁽¹⁾.

أولاً: تعريف مفهوم العنف:

من الممكن تعريف مفهوم (العنف السياسي) على نحو أكثر دقة في ضوء تعريف مفهوم (العنف) بعده المفهوم الاوسع، فمن المهم التأكيد على أن العنف في المجتمعات قد يكون ذو اتجاهات متنوعة ومختلفة باختلاف ممارسة العنف فيها، والعنف أساساً له ثلاث زوايا⁽²⁾:

الزاوية السيكلوجية: العنف هو انفجار للقوة يتخذ صيغة لاتخضع للعقل، وغالباً ما يتخذ صيغة الجريمة أو اسلوب التهور الهستيري، وهذا في مفهومه العلمي البسيط.

1- ناظم نواف ابراهيم الشمري، ظاهرة العنف السياسي في العراق المعاصر منذ الاحتلال الامريكي 2003 وحتى 2009، مصدر سبق ذكره، ص3.
2- حسنين توفيق ابراهيم، ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، سلسلة اطروحات الدكتوراه (17)، الطبعة الثانية، 1999)، ص 42.

الزاوية الاخلاقية: العنف هو: عدوان على ملكية الاخرين وحياتهم.

الزاوية السياسية: العنف هو استخدام القوة للاستيلاء على السلطة أو لاستغلالها في تحقيق أهداف غير مشروعة⁽¹⁾، و(المفهوم الاخير هو الذي تهتم به الدراسة).

- وكذلك نرى ان هناك عدة اتجاهات أساسية في تعريف مفهوم (العنف)، قد أخذت بها بعض الدراسات السابقة التي تهتم بظاهرة (العنف السياسي) في الدول العربية، ومنها الاتجاهات الثلاثة⁽²⁾ الآتية:

الاتجاه الاول: العنف هو: الاستخدام الفعلي للقوة المادية.

الاتجاه الثاني: العنف هو: الاستخدام الفعلي للقوة المادية أو التهديد باستخدامها.

الاتجاه الثالث: العنف كأوضاع هيكلية / بنائية.

ففي **الاتجاه الاول** نجد ان مفهوم (العنف) يشمل كل سلوك يتضمن معنى الاستخدام الفعلي للقوة المادية، لإلحاق الاذى والضرر بالذات او بالاشخاص الاخرين، وتخريب الممتلكات للتأثير في إرادة المستهدف.

أما في **الاتجاه الثاني** من الممكن أن نرى: ان هنالك تشابه كبير بين الاتجاه الاول في تعريف مفهوم (العنف)، والاتجاه الثاني إلا انه اوسع من الاول ليشمل: التهديد باستعمال القوة الى جانب الاستعمال الفعلي لها، اي ليشمل السلوك القولي الى جانب السلوك الفعلي.

1- نبيلة داود، الموسوعة السياسية المعاصرة، (القاهرة: مكتبة غريب، 1999)، ص110.
2- حسنين توفيق ابراهيم، ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية، مصدر سبق ذكره، ص42.

وانتقالاً الى **الاتجاه الثالث** والذي نراه يؤكد على أن العنف هو: مجموعة من الاختلالات والتناقضات الكامنة في الهيكل الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للمجتمع، لذلك يطلق عليه "العنف الكلي" أو "العنف البنائي"⁽¹⁾.

كما ان من الممكن التوصل الى تعريف لمفهوم (العنف) إنطلاقاً من الاتجاهات الثلاثة السابقة، يدل على ان العنف هو: "كل سلوك - فعلي او قولي- يتضمن استخداماً للقوة او تهديداً باستخدامها لإلحاق الأذى والضرر بالذات أو بالآخرين، وإتلاف الممتلكات لتحقيق أهداف معينة"⁽²⁾، أما (بيير فيو) فيعرف (العنف) على انه: "ضغط جسدي او معنوي ذو طابع فردي او جماعي يُنزله الانسان بالانسان بالقدر الذي يتحملة على اساس انه مساس بممارسة حق أقر بأنه حق سياسي او يتصور للنمو الانساني الممكن في فترة زمنية معينة"⁽³⁾.

كما يُعرف العنف بأنه: "مجموعة الاعمال التي ينتج عنها او يمكن ان ينتج عنها التسبب في اذى جسدي كبير للحياة او لشروطها المادية، ومن ذلك يفهم: انه، اي أذى بيولوجي ينتجه او ضغط جسدي شديد او تخريب للممتلكات او الآم نفسية تترتب على حدوثه"⁽⁴⁾.

1- المصدر السابق، ص 46.
2- حسنين توفيق ابراهيم، **ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية**، مصدر سبق ذكره، ص 45.
3- بيير فيو، **(العنف والوضع الانساني): المجتمع والعنف**، مجموعة من الاختصاصيين، ترجمة: الياس زحلوي، (بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، ط 2، 1985)، ص 149.
4- ق- دينيوف، **نظريات العنف في الصراع الايدولوجي**، ترجمة سحر سعيد(سوريا، دمشق للطباعة والنشر، الطبعة الاولى، 1982)، ص 119.

وَعُرِفَ العنف على انه: "سلوك يستخدم الشدة والقسوة يلجأ اليها الفرد أو مجموعة افراد للاحاق الاذى او الضرر بطرف اخر لتحقيق هدفاً ما، عبر استخدام القوة المادية او العسكرية"⁽¹⁾.

- وإستكمالاً لما طرح مسبقاً، وفي اطار تعدد وتنوع التعريفات التي تصدت لمفهوم (العنف)، ترى الدراسة: الى أنه ليس هنالك تعريف واحد ودقيق للفظ (العنف)، فأن رجال السياسة الذين يمثلون اقطاباً اجتماعية مختلفة للعنف تتنوع وتختلف مدركاتهم⁽²⁾، بمعنى: ان تنوع أنماط هذا المفهوم فضلا عن إتساعه، يرتبط بصورة مباشرة بمدى نمو المدركات الذهنية للفرد التي تحدد إتساع هذه الظاهرة، وتنوع مضامينها، فضلا عن التجارب المشتركة للحياة اليومية.

وعليه من الممكن ذكر أهم العوامل التي أدت الى بروز ظاهرة (العنف) في العالم المعاصر⁽³⁾، والتي يمكن اجمالها بالآتي:

1- اتساع الانشطة التي تمارسها الدول في الوقت الحاضر، وخروجها عن الإطار التقليدي لادارة وظائفها الاساسية.

2- التوسع والتطور الهائلين في مجال التكنولوجيا ووسائل الاتصال والمعلومات التي انعكست بدورها على مجال تطور انتاج الاسلحة وادوات العنف المختلفة.

3- إتساع الفجوة بين فئات المجتمعات المختلفة الذي من الممكن تلمسه في المجتمعات النامية.

1- ناظم نواف ابراهيم الشمري، مصدر سبق ذكره، ص 8.
2- عبد الناصر حرير، الارهاب السياسي، دراسة تحليلية، (القاهرة: مكتبة مدبولي، ط 1، 1996)، ص42.
3- محمد محفوظ، اسباب ظاهرة العنف في العالم العربي، (مجلة النبأ: شهرية ثقافية عامة، العدد78، اب 2005)، على الرابط الالكتروني: <http://www.annabaa.org/>، وقت الدخول 11:5 مساءً، تاريخ الدخول 2011/3/27.

4- انتشار الافكار والثقافات التي تُعدّ كعامل رئيس أو مساعد أحياناً على انتشار مفاهيم العنف وأشكاله⁽¹⁾.

وعن طريق توضيح عدد من التعاريف النظرية والاصطلاحية التي بينت مفهوم العنف، وذكر أهم العوامل التي أدت الى بروز هذه الظاهرة الى المسرح الدولي، لابد من ذكر أهم العلامات التي يتميز بها مفهوم (العنف)، ومنها⁽²⁾:

1- يسعى القائلون بأعمال العنف الى تحقيق أهداف مغايرة ليس بالضرورة ان يكون الهدف من ورائها إثارة الرأي العام ولفت انتباهه، مثل: (العنف السياسي) الذي يسعى الى اثاره حفيضة او تغيير رأي النخبة السياسية في بلداً ما.

2- غالباً ما يكون العنف ذو اهداف ضيقة أو محدودة، مثل إلحاق الاذى بفرد او مجموعة محددة دون سواها.

3- إن العنف وسيلة أو أداة، هدفها هو الوصول الى المطلب الذي مورس من أجله العنف.

كما توصلت الدراسة الى أن من المهم بمكان التطرق لموضوع على قدر كبير من الاهمية، الا وهو التمييز بين أنواع العنف⁽³⁾، وهي:

1- العنف المادي: هو الذي يلحق الضرر بالموضوع (الذي يمارس عليه العنف) فيزيائياً: في البدن أو في الحقوق او في المصالح، او في الامن.. الخ.

1- محمد سعد ابو عامود، العنف السياسي في الحياة السياسية العربية المعاصرة، (المستقبل العربي، العدد: 140، 1990)، ص ص 10،9.

2- حسنين توفيق ابراهيم، ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية، مصدر سبق ذكره، ص 54.

3- عبد الاله بلقزيز، العنف السياسي في الوطن العربي، (مجلة المستقبل العربي، العدد: 207، آيار/1996)، ص72.

2- **العنف الرمزي:** هو العنف الذي يلحق ضرره بالموضوع سيكولوجياً، في الشعور الذاتي بالامن والطمأنينة، والكرامة، والاعتبار، والتوازن.. الخ.

ولا يقل الثاني عن الاول في فداحة العواقب، وهو ان لم يمس حق الحياة لدى الفرد والجماعة - كما هو شأن العنف المادي أحياناً - إلا انه يصيب المتعرض له في ما قد يكون مقدساً لديه، بل قد يكون هذا الضرب من العنف مرحلة نحو ممارسة العنف المادي.

3- **العنف الشرعي:** وينتمي الى العنف الشرعي، كل نوع من أنواع استعمال القوة لانتزاع الحقوق أو لإقرارها على النحو الذي يرفع الظلم، ومن ذلك استعمال العنف لكف الظلم الاجتماعي⁽¹⁾، أو القوة لطرده الاحتلال واستعادة الارض والسيادة.

أن شرعية هذا النوع من أنواع العنف متأتية من واقع اغتصاب للحقوق، وقد يكون أسلوب لا مناص منه ان تعذر تحصيل هذه الحقوق بشكل رسمي وبصورة سلمية، وما قد يلجئ له شعب أُحتلت ارضه أو دولة استشرى فيها الفساد والانحراف، وهو في جملة هذا العنف الشرعي.

4- **العنف غير المشروع يقصد به:** كل استعمال للقوة للاحتفاظ بحق مزعوم، أو لانتزاع حق قابل لأن ينتزع من دون عنف، وفي جملة هذا العنف ماتمارسه الدولة التسلطية من قمع وتنكيل بمعارضيه، أو ما تقوم به الجماعات المعارضة من عنف مسلح ضد الدولة وضد المجتمع، فالسلطة تزعم لنفسها شرعية الحكم دون سواها، وتتجاهل مطالب الاخرين، فلا ترى من

1- G.A.J.COADA., **political and violence morality**, (Printed in usa, 2008), P 165.

وسيلة لاسكاتهم سوى القوة، وبالمقابل لا ترى المعارضة تجاه هذا الصد سوى
المقابلة بالمثل من أجل تحقيق ما تربو له⁽¹⁾.

واستناداً الى ما سبق من توضيح لمفهوم (العنف)، توصلت الدراسة الى
تعريف إجرائي تعمل عن طريقه الى توضيح مفهوم (العنف) اذ عرّفته على
أنه: كل عمل مادي أو رمزي "معنوي" يتخذ العنف أسلوباً وطريقةً، يكون من
شأنه إيقاع الاذى والضرر بحياة الناس وشعورهم وممتلكاتهم، بغية تحقيق
أهداف يرمي اليها من يأتي بهذا الفعل).

ومن الممكن القول: إنّ العنف كظاهرة تتصف بالعمومية دون تخصص
جماعة بعينها عن الاثيان بها، فهو لا يقتصر على فئة بذاتها، ولا مجتمع لوحده
أو دولة دون الاخرى، وبناءً على هذا قد تختلف أشكاله وصوره باختلاف
المجتمعات وطبيعة البيئة المحيطة.

ثانياً: تعريف مفهوم العنف السياسي:

كما هو معروف تتعدد التعريفات في العلوم الاجتماعية للظاهرة الواحدة،
وينبع هذا التنوع من اختلاف البيئات ووجهات النظر للمفكرين والمحللين على
أشاكلهم كافة، من هذا نصل الى حقيقة ومفادها: ان هنالك شبه إتفاق بين
أغلب الدراسات لظاهرة (العنف السياسي) على ان العنف يصبح سياسياً عندما
تكون الاهداف او دوافعه سياسية⁽²⁾، بمعنى: ان يكون الفعل أو العمل الذي
يتسم بالعنف ذو صبغة سياسية، اي ان يكون لهذا الفعل أهداف ودوافع
سياسية، يهدف من ورائها تحقيق مطالب معينة، وبالطبع يختلف شكل

1- g.a.j.coadaY,ONYT coadaY، 'violence and police culture, (printed in usa, 2000), p 73.

2- حسنين توفيق ابراهيم، ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية، مصدر سبق ذكره، ص48.

ومضمون (العنف السياسي) من بلد الى آخر، ومن مجموعة الى اخرى كلها على وفق البيئة المحيطة بها، فقد عُرِفَ العنف السياسي على أنه: "كافة أعمال الشعب والاذى والتدمير التي يقصد منها تحقيق أهداف سياسية"⁽¹⁾.

كما عُرِفَ (العنف السياسي) على انه: "الوجه السياسي للعنف: وهو استخدام القوة بهدف الاستيلاء على السلطة أو الانعطاف بها نحو أهداف غير مشروعة"⁽²⁾.

إذْ نُ السمة الخاصة التي يتسم بها (العنف السياسي)، والتي تميزه عن باقي أنواع واشكال العنف هو: أن مرتكبي أفعال العنف يهدفون من وراء قيامهم بهذه الاعمال الى التغيير أو التأثير في الواقع السياسي للبلد الذي يمارس فيه هذا النوع من العنف.

هذا وفضلا عن التعاريف السابقة التي توضح مفهوم (العنف السياسي)، ترى الدراسة أن من المهم بمكان التطرق أو البحث عن عدة تعاريف أخرى توضح مفهوم (العنف السياسي)، كون الدراسة تركز في متونها والفصول القادمة على ظاهرة العنف السياسي الذي أخذ يضرب بالعراق وعلى وجه الخصوص بعد الاحتلال الامريكي له في العام 2003، والذي أصبح من السمات العامة التي تتسم بها العملية السياسية العراقية خاصة بعد المدة المذكورة، فقد عُرِفَ (العنف السياسي) على أنه: "اللجوء الى القوة لجوءاً كبيراً أو مدمراً ضد الافراد أو الأشياء، لجوءاً الى قوة يحظرها القانون، موجهاً لاحداث تغيير في

1- أكرام عبد القادر بدر الدين، ظاهرة الاستقرار السياسي في مصر 1952-1970، أطروحة دكتوراه غير منشورة، (القاهرة: جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، 1983)، ص35.
2- عبد الوهاب الكيالي، الموسوعة السياسية، (بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، الجزء الرابع، د. ت)، ص256

الاضلاع السياسية في نظام الحكم أو في أشخاصه، ولذلك فإنه موجه أيضاً لآحداث تغييرات في وجود الافراد في المجتمع، وربما في مجتمعات أخرى" (1).

كما يعرفه آخرون على انه: "استخدام الوسائل المتاحة كافة، وفي مقدمتها: القوة أو التهديد باستخدامها لتحقيق أهداف محددة مسبقاً على وفق حد أدنى من الوضوح النظري من جانب القائمين على السلطة أو المضادين لها للتأثير في قراراتها" (2)، فضلاً عن تعريفه على أنه (العنف السياسي): عمل يقوم به فرد، أو مجموعة، أو حكومة، ويلحق ضرراً بالافراد أو الجماعات البشرية، وتحركه أغراض سياسية (3).

لذا ترى الدراسة تعدد وتنوع في تناول مفهوم (العنف السياسي) من قبل الكُتاب والمفكرين، وتنوع واختلاف نظرتهم للموضوع قيد الدراسة فضلاً عن اختلاف الزوايا التي ينظرون عن طريقها للعنف السياسي، ولذلك فدراسة هذه التعاريف تدل على وجود حالة من الاقتران بين العنف والسياسية، إذ أن من يمارس العنف قد تكون السلطة واصحابها من جهة، ومن يعارض السلطة والنظام السياسي من جهة أخرى، وكلا الطرفين يهدفون من وراء ممارستهم للعنف الى تحقيق اهداف او مطالب لهم، او تغيير وضع سياسي قائم.

1- تيد هوندريش، العنف السياسي فلسفته- أصوله- أبعاده، (ترجمة: عبد الكريم محفوظ وعيسى طنوس، بيروت، دار المسيرة، ط 1، 1986)، ص23.
2- قوبي آدم، رؤية نظرية حول العنف السياسي في الجزائر، (مجلة الباحث: أصدار كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية- جامعة ورقلة، العدد: 1، 2001)، ص105.
3- نيفين مسعد، معجم المصطلحات السياسية، (د.ن، ط 1، 1994)، ص215.

وفي سياق الحديث عن (العنف السياسي) لابد لنا من التطرق الى موضوع التمييز بين الجهات التي تمارسه، وهما نوعان: (العنف الرسمي والعنف غير الرسمي)⁽¹⁾، وانطلاقاً من تفسيرنا للعنف السياسي الذي يكون ممارساً بين طرفين حسب أغلب التعاريف السابقة الطرف الحكومي من جهة، والطرف الشعبي من جهة أخرى، بهدف أحداث تغيير سياسي، وتأسيساً لما سبق ستعمل الدراسة على التمييز بين هذين النوعين:

العنف الرسمي: العنف الذي تمارسه السلطة تجاه معارضيه من أشخاص أو فئات معينة من المجتمع، اما أهم اشكال العنف الحكومي (الرسمي)، فتتمثل في: الاعتقال لأسباب سياسية، واحكام الحبس والإعدام الصادرة بشأن قضايا سياسية، واستخدام القوة المتمثلة في قوات الامن أو بعض وحدات الجيش أو الاثنين معاً لمواجهة بعض أحداث العنف السياسي الشعبي، فضلاً عن ممارسة التصفية الجسدية ضد بعض العناصر المناوئة⁽²⁾.

العنف غير الرسمي: العنف الممارس من قِبَل المجتمع أو فئات منه بغية تحقيق تغيير في السلطة أو من أجل تحقيق أهداف يرمي اليها المجتمع أو الفئات الموجودة داخله، وغالباً ما تتمثل أهداف العنف في مثل هذه الحالات في ممارسة الضغوطات والتأثيرات في النظام السياسي من أجل الاستجابة لمطالب فئوية (تخص فئات بعينها) أو عامة تخص المجتمع بأسره، أو لاجباره على العدول عن قرارات سياسية اتخذها أو يزعم إتخاذها.

1- حسنين توفيق إبراهيم، **العنف الداخلي في الدول العربية**، (قضايا استراتيجية، السنة الرابعة، العدد 21، مايو 1999)، ص11.
2- المصدر السابق، ص11.

وترى بعض القوى السياسية والاجتماعية: انها تلحق أضراراً بمصالحها. وقد يكون هدفها هو: الاطاحة بالنظام السياسي برمته⁽¹⁾، هذا وتتمثل أهم أشكال العنف السياسي الشعبي (غير الرسمي) في الآتي: أحداث الشغب والتمردات والاعتقالات ومجالات الاغتيال التي تستهدف شخصيات سياسية، والانقلابات والمحاولات الانقلابية، وحروب العصابات، والحروب الاهلية والثورات⁽²⁾.

هذا ومن الممكن الوصول الى نوع اخر من انواع (العنف السياسي) الذي يمارس داخل الدولة، عن طريق التعاريف المذكورة آنفاً، اذ يوصف: بأنه عنف صادر من بعض الجماعات أو العناصر ضد جماعات أخرى داخل المجتمع لأسباب سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية أو دينية.. الخ، ويُعرف بـ (العنف السياسي المجتمعي)⁽³⁾.

وبناءً على ما سبق فقد توصلت الدراسة الى: تعريف إجرائي خاص لمفهوم (العنف السياسي)، يكمن في أنه: استخدام القوة أو التلويح بها، بهدف إيجاد تغيير ذي طابع سياسي، متجه هذا الاستخدام من السلطة السياسية نحو المجتمع ككل أو تجاه فئة معينة أو الفرد، أو بالعكس، ويتخذ صور وأشكال متعددة، منها: الاعتقالات، والتفجيرات، والقتل، والتصفيات السياسية، والثورة، وأعمال الشغب).

1- حسنين توفيق إبراهيم، العنف الداخلي في الدول العربية، مصدر سبق ذكره، ص12.

2- المصدر السابق، ص13.

3- حسنين توفيق إبراهيم، ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية، مصدر سبق ذكره، ص 87، وللمزيد ينظر: ضياء رشوان، (مدخل حول العنف).. العنف الاسلامي! الحالة المصرية، (مجلة الوحدة، العدد: (43)، السنة الرابعة، نيسان، 1988)، ص174.

المبحث الثاني: التمييز بين العنف السياسي وغيره من المفاهيم

بعد التعرف الى مفهوم العنف والعنف السياسي عن طريق المبحث الاول، ترى الدراسة: ان من المهم التمييز بين مفهوم العنف السياسي وبعض المفاهيم المقاربة بغية تحقيق اكبر قدر ممكن من الفائدة العلمية، ومن أجل التفريق بينه وبين المفاهيم الاخرى لما يحمله العنف السياسي من خصوصية تستحق الاهتمام، لذا عمدنا في دراستنا الى استخدام عدد معين من المفاهيم التي تكون اقرب الى مفهوم (العنف السياسي) فضلا عن التمييز بينه من جهة، و(الارهاب والمقاومة والجريمة السياسية) من جهة اخرى، لما تنطوي عليه هذه المفاهيم الثلاثة من وجود بعض المشتركات بينها، وبين مفهوم العنف السياسي وصولاً لعدم الخلط في التفسير.

المطلب الاول: الارهاب:

إبتداءً لابد من الاشارة الى الاختلاف الكبير بين الكاتبين والدراسين في تفسير مفردة (الارهاب)، وهذا الاختلاف والتنوع مرجعه: تباين الانظمة السياسية السائدة في العالم المعاصر فما يُعدّ عملاً ارهابياً محظوراً في بلداً ما وثقافة ما، يكون عملاً من أعمال الكفاح، وعملاً مشروعاً في بلداً وثقافة أخرى.

فقد جاء تعريف (الارهاب) في اللغة العربية: من رهبة رهياً ورهبة خافه، وأرهب فلاناً أفزعه وخوفه، بينما عرفه القاموس الفرنسي على أنه: "مجموعة أعمال العنف التي ترتكبها مجموعات ثورية أو اسلوب عنف تستخدمه الحكومة". أما قاموس اللغة الانجليزية الصادر من مطابع اوكسفورد، فيُعرف (الارهاب) على أنه: "استخدام الرعب خصوصاً لتحقيق أغراض سياسية"⁽¹⁾.

ومن ضمن الجهود الدولية الرامية لتعريف مفهوم (الارهاب)، جاءت الاتفاقية العربية لمكافحة الارهاب، اذ اوضحت في المادة الاولى الفقرة الثانية منها على أنه: "كل فعل من أفعال العنف أو التهديد أياً كانت بواعثه أو أغراضه، يقع تنفيذاً لمشروع اجرامي فردي أو جماعي، ويهدف الى إلقاء الرعب بين الناس، أو ترويعهم بايذائهم أو تعريض حياتهم أو حريتهم أو أمنهم للخطر، أو إلحاق الضرر بالبيئة أو بأحد المرافق أو الاملاك العامة أو الخاصة، أو احتلالها أو الاستيلاء عليها، أو تعريض أحد الموارد الوطنية للخطر"⁽²⁾.

1- سمير عدنان الجسر، الارهاب والمقاومة بين الشريعة والقانون، (بيروت، مجلة الدراسات القانونية، العدد الاول، 2003)، ص12.
2- سمير عدنان الجسر، الارهاب والمقاومة بين الشريعة والقانون، مصدر سبق ذكره، ص 13.

والارهاب عملية قد تقوم بها السلطة لتعزيز قبضتها على المجتمع، أو قد تقوم بها عناصر مناوئة للحكومة ترى في الارهاب وسيلة لتحقيق أهدافها الخاصة، أو يشكل الارهاب رصيماً للحركات السياسية التي تتخذ العنف طريقاً وحيداً الى بلوغ أهدافها⁽¹⁾.

كما عرفه البعض بأنه: "فعل إجرامي يبلغ من العنف حداً يترتب عليه إشاعة الاضرار والفوضى بين الافراد والسلطات، وينطوي على اخلال بالنظام العام مما يهدد كيان الدولة، ويخل بوظائفها السياسية لغرض الحصول على مصالح تتعارض مع أهداف السلطات"⁽²⁾.

ومن الملاحظ: ان مفهوم (الارهاب) على الرغم من قدمه كمفهوم، إلا أنه قد بدء يكتسب الاهتمام حول العالم في الاونة الاخيرة خاصة بعد التطورات التي شهدتها الساحة السياسية الدولية على مختلف الصعد، فبعد أحداث (11) سبتمبر - أيلول / 2001 أصبح الارهاب ومكافحته موضوع الساعة، وما زال يتطور مع تطور الاحداث، ففي البداية كان الارهاب مقترناً بتنظيم القاعدة وابن لادن وحكومة طالبان في أفغانستان.

ومع اندلاع الازمة مع العراق، واستعداد الولايات المتحدة الامريكية لاحتلاله ارتبط الارهاب بالعراق ونظامه السياسي اضافة الى امتلاكه الى الاسلحة غير التقليدية، وبعد دخول العراق واحتلاله، وسقوط ذريعة اسلحة الدمار الشامل، بقيت حجة الارهاب قائمة، ومن ثم نقلت هذه التهمة لكل من يحاول المقاومة، ويرفض الاحتلال من اية جهة كانت.

1- نيفين مسعد، معجم المصطلحات السياسية، مصدر سبق ذكره، ص178.
2- عبد الفتاح مراد، موسوعة شرح الارهاب، (الاسكندرية، دن، 2006)، ص36.

إذْنُ هذا التنوع في تناول مفهوم (الارهاب) أفضى الى عدم الاتفاق على تعريف شامل مانع للمفهوم، وعدم الاتفاق هذا خلق أشكالية التباين في نظرة الدول اليه، فهناك دول تتهم بالارهاب، و دول تتعرض للارهاب، ودول اخرى تمارس الارهاب ضد أفرادها، وشعوب تكافح من أجل استقلالها، ودول احتلت اراضي شعوب تمنعها من حق تقرير مصيرها، ولذلك فإن مفهوم (الارهاب) يحدد معناه في ضوء مفهوم كل دولة وفلسفتها ومصالحها السياسية⁽¹⁾.

ومن الممكن التوصل الى بعض العناصر الاساسية التي يتميز بها الفعل الارهابي عن غيره من الافعال التي تتسم بالعنف، فهو يشتمل على:

1- الارهاب: فعل من أفعال العنف أو التهديد به.

2- يشتمل الارهاب على: سمات غير عادية أو معتادة، وتتجاوز ماهو متعارف عليه قانوناً و عرفاً وخلقاً.

3- الارهاب يهدف الى: تغيير يفوق التغيير السياسي أحياناً، فهو يتجه الى التغيير في نسيج المجتمعات على أسس مذهبية او طائفية، كما هو في العراق بعد الاحتلال الامريكي له.

4- كذلك من الممكن القول: ان الارهاب (هو: القتل من أجل القتل)⁽²⁾.

وإنطلاقاً مما سبق، رأيت الدراسة: ان الضرورة العلمية تقتضي العمل على التفريق بين الارهاب والعنف السياسي، إذ قد يختلط العنف السياسي في أذهان البعض بالارهاب بسبب التقارب الشديد بينهما، إذ انهما يسعيان الى تحقيق

1- هالة خالد حميد، المقاومة والارهاب وجهة نظر قانونية، (مجلة المرصد الدولي، العدد: 4، 2008)، ص ص، 15، 16.

2- المصدر السابق، ص 17.

مقاصد سياسية أحياناً، وكل منهما يستخدم أو يهدد باستخدام وسائل وطرق عنيفة، لتحقيق تلك المقاصد، الامر الذي يُعدّ خروجاً عن القيم والعلاقات المألوفة، والمتعارف عليها، هذا وعلى الرغم من وجود تداخل بين المفهومين، إلا أن هذا لا يخفي الفروق والاختلافات الموجودة بين المفهومين، وهي⁽¹⁾:

1- العمليات الإرهابية غالباً ما تهدف إلى تحويل الأنظار إلى قضية تهم الإرهابيين.

2- يسعى القائمون على العنف السياسي إلى تحقيق أهداف مغايرة ليست بالضرورة إثارة الرأي العام وجلب انتباهه.

3- أهداف العنف السياسي أكثر ضيقاً وتحديداً، ويسعى إلى هدف مباشر، أما الإرهاب فيتعدى الهدف المباشر الذي وقع عليه الإرهاب بنية توجيه رسالة أو الإيحاء إلى طرف آخر لتحذره من إتخاذ قرار أو الرضوخ إلى مطالب الإرهابيين⁽²⁾.

4- الاختلاف الجوهرى بين العنف السياسي والإرهاب يكمن في كون الأول وسيلة أو أداة، في حين الإرهاب هو: ناتج العنف، فاغتيال شخصيات سياسية أو اجتماعية مهمة هو نوع من العنف إذا كان بسبب هدف سياسي واضح، أو مجرد التخلص من شخصية غير مرغوب فيها، في حين يكون إرهاباً إذا كان قصد الاغتيال زرع الذعر والرعب في نفوس القادة السياسيين أو إثارة وضع من عدم الاستقرار الاجتماعي والسياسي⁽³⁾.

1- محمد عوض الترتوري، أغادير عرفات جوبان، علم الارهاب الاسس الفكرية والنفسية والاجتماعية والتربوية لدراسة الارهاب، (الاردن، 2005)، ص57.

2- Dipak K. Gupta، Understanding terrorism and political violence the life cycle of brith، (Canada, 2008) p.88.

3- سلمان روضان الموسوي، تعريف الجريمة الارهابية، (شبكة البنا المعلوماتية للثقافة والاعلام، الموقع الالكتروني على الرابط في شبكة الانترنت: <http://www.annabaa.org/>)، وقت الدخول 10،52 مساءً، 6-12-2010.

5- ان الاعتماد على وسائل الاعلام والاتصال الجماهيري شيء محوري بالنسبة للارهاب لإشاعة الرعب والخوف في نفوس الاخرين وعامة الناس، وهذا ليس ضرورياً في معظم صور العنف السياسي⁽¹⁾.

مما تقدم أهم ما يمكن ان يميز بين مفهوم الارهاب والعنف السياسي، فقد رأى الكاتب على الرغم من التقارب الكبير بين المفهومين، إلا أن التفاوت في العديد من الجوانب يمكن تلمسه والوصول اليه عن طريق الدراسة المتأنية للمفهومين.

1- عثمان علي حسن، الارهاب الدولي ومظاهره القانونية والسياسية في ضوء أحكام القانون الدولي العام، (بيروت، 2003)، ص109.

المطلب الثاني: المقاومة:

ترى الدراسة أن من المهم بمكان العمل على إدراج مفهوم (المقاومة) ضمن متونها، والتعرف اليه وتعريفه، ومن ثم العمل على التمييز بينه وبين العنف السياسي، وتنبع هذه الأهمية من كون الدراسة تركز في (العنف السياسي) الحاصل في العراق بعد الاحتلال الأمريكي له، وكون الاحتلال يقابله مقاومة، ولذا ترى الدراسة من الأمانة التاريخية أولاً، والعلمية ثانياً: ان نتطرق لمفهوم (المقاومة) وتمييزها عن العنف السياسي.

فالمقاومة هي: حق وواجب على كل انسان على اختلاف دينه وعرقه وبلده، فعلى مر العصور والتاريخ شهد العالم العديد من عمليات المقاومة التي تنبثق من أبناء البلدان المحتلة من أجل الوقوف بوجه المستعمر والغازي للارض والعرض والمال. فعندما تقع أرض وشعب ما تحت وطأة مفترس أجنبي، ويحاول مصادرة حقوق الشعب الطبيعية على أرضه، لنهب ثرواته وتحويله شيئاً فشيئاً إلى تابع لكونه المحتل والأقوى سياسياً وعسكرياً واقتصادياً، فحينها يجب الوقوف بوجه مثل هذا المخطط الاستعماري بالمقاومة، ومن الممكن إيجاد ثلاثة وجوه أو صور للمقاومة،⁽¹⁾ وهي:

1- مقاومة مدنية: يقوم هذا النوع على أساس استخدام تقنيات ووسائل تهدف الى: شل قدرة الخصم ومواجهة سلطته وأهدافه عن طريق استخدام سلطة رديفة لاعنفية تنطلق من تأييد الرأي العام، والتفافه حول قضيته، أي مقاومة بلا عنف.

1- سمير عدنان الجسر، الارهاب والمقاومة بين الشريعة والقانون، مصدر سبق ذكره، ص23.

2- مقاومة مسلحة: تستند المقاومة العسكرية الى القيام بهجمات مسلحة على القوات المحتلة، ويتخذ هذا الاسلوب أنماط عدة منها: حرب الشوارع، وأعمال التخريب التي تستهدف قوات العدو، واخفاء الاسلحة، وجمع المعلومات، وغيرها من الأشكال الاخرى التي تتسم بأستخدام القوة تجاه قوات الاحتلال.

3- مقاومة إعلامية: القيام بحملة دعائية مضادة للمحتل تهدف عن طريقها الى: مواجهة المحتل باستعمال كافة الوسائل الدعائية والاعلامية المرئي منها والمقروء⁽¹⁾، من أجل تعريف العالم بجرائم انتهاكات الاحتلال الممارسة ضد الشعب والبلد.

لو أطلعنا على القانون الدولي العام المعاصر لما رأينا فيه قاعدة تحول دون قيام سكان الاراضي المحتلة بأعمال المقاومة الوطنية، مسلحة كانت أم غير مسلحة⁽²⁾، وعليه فقد عُرِفَت المقاومة على أنها: "استخدام مشروع لكل الوسائل بما فيها القوة المسلحة، لدرئ العدوان، وإزالة الاحتلال والاستعمار، وتحقيق الاستقلال، ورفع الظلم المسنود بالقوة المسلحة، بوصفها أهدافاً سياسية مشروعة، وهو ما يتفق مع (القانون الدولي وتأييده الشريعة الإسلامية)"، هذا ما جاء في وثيقة مفهوم الإرهاب والمقاومة الصادرة عن مركز دراسات الشرق الأوسط في الأردن (يوليو من العام 2003)⁽³⁾.

وقد عرفت ايضاً على أنها: (الكفاح من خلال الاستخدام المشروع لكافة الوسائل - المادية وغير المادية - بما فيها القوة المسلحة، من قبل جماعة أو شعب ما، لمواجهة أعمال العدوان والهيمنة، ورغبات السيطرة على أرضه أو

1- سليم فرحان جيتوم، الارهاب والمقاومة (روية نظرية)، (العراق، مجلة الفرات الاكاديمية، العدد: 4، 2006)، ص95.
2- كمال حماد، الارهاب والمقاومة في ضوء القانون الدولي العام، (بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، الطبعة رقم (1)، 2002)، ص63.
3- مركز دراسات الشرق الأوسط، وثيقة مفهوم الإرهاب والمقاومة رؤية عربية- إسلامية، (الاردن، يوليو 2003)، ص6.

فكره أو ثقافته أو قراره السياسي، وإزالة الاحتلال والاستعمار - بكافة صوره - ودفع الظلم المسند إلى القوة العسكرية أو السياسية أو الاقتصادية، من أجل تحقيق: الاستقلال التام- سياسياً وثقافياً وعسكرياً -، وبما يتفق مع مبادئ الأمم المتحدة والمواثيق الدولية⁽¹⁾.

وما كان القرار الذي صدر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة الذي يحمل رقم (3034) بتاريخ 18/12/1972، الا تأكيداً على شرعية النضال من أجل التحرر الوطني، **حيث نص على:** تأكيد الحق الثابت في تقرير المصير والاستقلال لجميع الشعوب الواقعة تحت الاستعمار، وهذا القرار عُدّ نقلة نوعية في موقف الشرعية الدولية من المقاومة، وكررت الجمعية العامة للأمم المتحدة في 14/12/1974، بقرارها المرقم (3246) بشرعية كفاح الشعوب في التحرير من السيطرة الاستعمارية بجميع الوسائل بما فيها الكفاح المسلح، وقد أدانت الجمعية العامة بشدة جميع الحكومات التي لاتعترف بهذه الحقوق للشعوب الخاضعة للسيطرة والاحتلال. كما ان هذا القرار جعل حق المقاومة والكفاح المسلح واجب دولي عام، وواجب حقوقي للشعوب الخاضعة للاحتلال، وفي مؤتمر تطوير القانون الانساني المنعقد في جنيف خلال العام 1976، أقرّ بروتوكولان يعدّان حروب التحرير حروباً عادلة ودولية تطبق بشأنها جميع القواعد التي أقرها القانون الدولي بشأن قوانين الحرب، وان حركات التحرر الوطني هي كيانات محاربة ذات صفة دولية⁽²⁾.

1- علي محمد مكاي، لعبة خلط الأوراق مقاومة الارهاب.. ام ارهاب المقاومة، (القاهرة، يناير، 2007)، ص51.
2- هالة خالد حميد، المقاومة والارهاب وجهة نظر قانونية، مصدر سبق ذكره، ص18.

إذْنُ (المقاومة) هي: حق مشروع يتمتع به كل شعب من شعوب العالم في حال تعرضه للاحتلال الخارجي، ولكي تكون المقاومة مشروعة حسب قرارات وقواعد القانون الدولي، **ينبغي أن تتوفر فيها مجموعة شروط أهمها⁽¹⁾:**

1- ان تكون هناك حالة احتلال فعلي، ووجود لقوات الاحتلال أجنبية داخل الاراضي المحتلة.

2- ان يقوم بأعمال المقاومة أفراد من الشعب المحتله اراضيه.

3- ان تتم أعمال المقاومة بالضد من قوات الاحتلال العسكرية فقط.

4- ان تكون أعمال المقاومة داخل حدود الاراضي المحتلة، وليس خارجها.

فعن طريق الاطلاع على التعاريف التي ذكرت حول مفهوم (المقاومة)، وتوضيح أهم الأشكال والصور التي تتخذها المقاومة، نرى: ان مفهوم (المقاومة) للاحتلال والسيطرة الاجنبية يختلف عن مفهوم (العنف السياسي) في العديد من الاماكن، **ومن الممكن توضيح نقاط الاختلاف⁽²⁾ في الآتي:**

1- تكون اعمال (المقاومة) بالضد من قوة أجنبية غازية للبلد، أما (العنف السياسي) فيكون بالضد من أشخاص أو جماعات من ابناء الشعب نفسه.

2- تتسم أعمال (المقاومة) بأهدافها المعلنة والواضحة مسبقاً، على العكس من العنف السياسي الذي قد تتضح اهدافه بعد القيام بالعمل الذي يتسم بالعنف.

1- سليم فرحان جيثوم، الارهاب والمقاومة (رؤية نظرية)، مصدر سبق ذكره، ص95.
2- طالب حسين حافظ، العنف السياسي في العراق، (العراق، جامعة بغداد - مركز الدراسات الدولية، دراسات دولية، العدد (41)، 2009)، ص 117.

3- (المقاومة) حق مشروع أقرته الشرائع والقوانين، على العكس من (العنف السياسي) الذي يُعدّ من الاعمال غير قانونية.

4- تتسم العمليات التي تقوم بها (المقاومة) باستخدام العنف تجاه قوات الاحتلال بعيداً عن الشعب خوفاً من إلحاق الأذى بأبناء شعبها، على العكس من (العنف السياسي) الذي قد يكون لجوءه الى العنف المفرط تجاه المستهدفين يؤدي الى إلحاق الأذى والضرر بالشعب.

5- عدم وجود الشروط الاربعة المذكورة آنفاً فيمن يقدم على العنف السياسي، بمعنى: ليس بالضرورة ان يكون هنالك إحتلال للبلد من أجل ممارسة العنف السياسي، كذلك أن العنف السياسي لا يكون بالضرورة ضد القوات العسكرية كي يتسم بأنه: عنف سياسي⁽¹⁾.

6- يلتقي المفهومان عند زاوية ممارسة الاعمال التي تتسم بالقوة تجاه الجهة المستهدفة، إلا أن الفرق يكمن في الاتجاه، فنرى (العنف السياسي) يهدف الى تغيير حالة خاصة بالساحة السياسية الداخلية، أما (المقاومة) فهي تهدف الى إنهاء حالة وصولاً الى حالة افضل بالضرورة تتمثل في الاستقلال والتحرر من الاحتلال.

إنّ هذه هي اهم الفروق بين المقاومة والعنف السياسي، والتي يمكن ان توضحها الدراسة على الرغم من وجود العديد من الفوارق التي تميز بين المفهومين، إلا أنّ الدراسة تكتفي بهذا القدر من الفوارق، لكثرة الانتاج العلمي والاكاديمي في هذا المضمار، إذ وجدت الدراسة العديد من الدراسات التي تناولت المفهوم بعمق ومن الممكن الرجوع اليها، في حال كانت هنالك الرغبة في الاستزادة العلمية.

1- رجاء مكي، سامي عجم، إشكالية العنف، العنف المشروع والعنف المدان، (بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، 2008)، ص 144.

المطلب الثالث: الجريمة السياسية: ليس بخفي عن الجميع:

ان الجريمة قد عرفها الانسان منذ فجر التاريخ، وقد تعددت وسائل وأساليب الجرائم، فضلاً عن أشكالها، ففي القديم كان المجرم السياسي يعدّ عدو المجتمع، وكان يعاقب معاقبة في منتهى القسوة، لانه كان يعمل على تغيير نظام المجتمع، وتبديل قواعده السياسية أو الاجتماعية، ولما كان الرئيس أو الملك في المجتمعات القديمة هو رأس الدولة وممثلها، فقد كان المجرم السياسي يُعدّ عدواً شخصياً له ولدولته، وكان من عادة الملوك أن يعقدوا فيما بينهم معاهدات من أجل تسليم المجرم السياسي الذي يلجأ إلى أراضيهم، وبذلك كانت تسد في وجه أعداء الداخل أبواب كل أمل في النجاة، ليكونوا عبرة لسواهم. غير أن هذا المفهوم للمجرم السياسي قد تغير بعد قيام الثورة الفرنسية، وما جاءت به من مبادئ وافكار سياسية لاتعد (المجرم السياسي) بالضرورة عدواً للدولة، بل قد يكون مجرد خصماً للجهاز الحكومي، وانه في الغالب صاحب عقيدة ورأي مقتنع بأرائه مما يدفعه للتضحية من أجل مبادئه⁽¹⁾.

1- عيد الوهاب حمود، الاجرام السياسي، الموسوعة العربية، (الموقع على شبكة المعلومات الدولية: <http://www.arab-ency.com>، وقت الدخول 8-22 مساءً، 2010-11-32).

هذا ما دفع بفقهاء القانون الجنائي الى انتهاج عدة اتجاهات في سبيل تقسيم الجرائم المختلفة والمتنوعة وتصنيفها، فتوصلوا الى ان هناك جرائم سلبية وأخرى إيجابية، وان هناك جرائم تامة وجرائم ناقصة.. الخ من تصنيفات فقهاء القانون الجنائي⁽¹⁾.

وبطبيعة الحال فإنّ اي اتجاه نحو التمييز بين العنف السياسي والجريمة السياسية يفترض مقدماً وضع تعريف واضح للجريمة السياسية، ومن ثم التمييز بين هذا المفهوم "الجريمة السياسية" وغيره من المفاهيم التي قد تتشابه معه كالجرائم الاعتيادية أو الجرائم المنظمة، وبدءاً تُعرف (الجريمة) ضمن إطارها العام بأنها: "انتهاك للعرف السائد مما يستوجب توقيع الفعل على منتهكه"، كما تعرف بأنها: "ذلك الفعل العدائي والمعارض لتماسك الجماعة التي يعدّها الفرد جماعته الخاصة"⁽²⁾. أما (الجريمة المنظمة) فقد عُرِفَت من قِبَل الامم المتحدة بأنها: "جماعة ذات هيكل تنظيمي مؤلفة من ثلاثة أشخاص أو أكثر، موجودة لمدة من الزمن، وتعمل بصورة متظافره، بهدف ارتكاب واحدة من أكثر الجرائم الخطرة أو الافعال المجرمة من أجل الحصول بشكل مباشر أو غير مباشر على منفعة مالية أو منفعة مادية أخرى"⁽³⁾، ويرى البعض: ان الجريمة المنظمة تتسم في العادة بأنها⁽⁴⁾:

- 1- موسى شناني، المفهوم القانوني للجرائم السياسية، (أكتوبر 2003، بحث منشور على شبكة المعلومات الدولية الانترنت، دار العدالة والقانون العربية، موقع الويب: <http://www.justice-lawhome.com>، وقت الدخول 45-9 مساءً، تاريخ الدخول 13-30-2010).
- 2- السيد رمضان، الجريمة والانحراف من المنظور الاجتماعي، (الاسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، 1985)، ص9.
- 3- نص اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، (جامعة منيسوتا، مكتب حقوق الانسان، وثيقة الامم المتحدة (SRE /A 155125) اعتمدت وعرضت للتوقيع بموجب قرار الجمعية العامة للامم المتحدة(25)، الدورة (55)، 15/تشرين الثاني/2000).
- 4- محمد بن صالح الحين، الظواهر الاجرامية المعاصرة، (ورقة عمل مقدمة الى كلية الملك فهد الامنية، المملكة العربية السعودية، دت)، ص18.

1- تشكيل هرمي.

2- تنظيم منهجي لعملياته، (اي التشكيل).

3- يحكم هذا التشكيل مجموعة من القواعد العرفية.

4- إمكانية كبيرة للجوء الى العنف والقوة.

ومن بين هذين الشكلين تبرز (الجريمة السياسية) كشكل مهم من أشكال الجريمة، وقد وجدت الدراسة، بأن هناك ثلاثة أسئلة قد تساعدنا في تحديد ما إذا كانت الجريمة سياسية أم لا، وهي⁽¹⁾:

1- من هو الشخص الذي أصابه الضر من جراء ارتكاب الجريمة؟

الجواب: الدولة.

2- في اي نوع من حقوقها إصابة الضرر؟

الجواب: انها حقوق تمس نظام الدولة السياسي أو الاجتماعي.

3- ما الفائدة التي تعود من هذا العقاب؟

الجواب: إنها فائدة تتعلق بهذا النظام الاجتماعي أو السياسي.

وعليه فقد عُرِفَت (الجريمة السياسية) على أنها: "الفعل الذي يرمي به الجاني بصورة مباشر أو غير مباشرة الى تغيير الوضع السياسي للدولة، أي الى إقامة هذا الوضع على صورة تختلف عن صورته القائمة بالفعل، والتي يفترض

1- الهام محمد حسن العاقل، مبدأ عدم تسليم المجرمين في الجرائم السياسية، دراسة مقارنة، (صنعاء، مطابع المفضل، ط2، 2005)، ص60.

بالظاهرة ان الكثرة الغالبة من المواطنين تقرها، بحيث يشكل اعتداء على النظام السياسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي للدولة"⁽¹⁾.

كما قد عرفها المؤتمر السادس لتوجيه قانون العقوبات المنعقد بتاريخ 31/اب/1935 في (كوبنهاكن): "هي جرائم موجهة ضد تنظيم الدولة وسيرها، وضد حقوق المواطنين، وكذلك هي عمل باعته سياسياً أو يرتكب لغرض سياسي، وإن كانت تتضمن أفعالاً من قبيل الجرائم العادية: كالقتل والتخريب والاجرام السياسي مجموعة الأفعال الموجهة ضد المجتمع السياسي وضد حقوق المواطنين"⁽²⁾.

أما من حيث القوانين والانظمة الرسمية التي تعتمدها الدول، فقد عرفها القانون المصري لسنة 1961 في المادة (55) بأنها: "الجرائم المقصودة التي اقدم الفاعل عليها بدافع سياسي، وهي كذلك: الجرائم الواقعة على الحقوق السياسية العامة والفردية"⁽³⁾.

كما وقد عرف قانون العقوبات العراقي رقم (111) لسنة 1969 في المادة (21) منه، الجريمة السياسية، على أنها: "الجريمة التي ترتكب بباعث سياسي او تقع على الحقوق السياسية العامة او الفردية وفيما عدا ذلك تعتبر الجريمة عادية".

وترى الدراسة: ان من الضروري التعرف الى أصناف الجريمة السياسية بعد الانتهاء من التطرق للتعاريف الخاصة بالمفهوم، والتي تبين معنى (الجريمة السياسية)، وعليه تصنف الجرائم السياسية الى الآتي⁽⁴⁾:

-
- 1- موسى شناتي، المفهوم القانوني للجرائم السياسية، مصدر سبق ذكره.
 - 2- عبد الرزاق محمد الدليمي، الدعاية والإرهاب، (الأردن، دار جرير، الطبعة الأولى، 2010)، ص202.
 - 3- محمد مؤنس محب الدين، الإرهاب في القانون الجنائي، دراسة قانونية مقارنة على المستويين الوطني والدولي، (القاهرة، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى، 1998)، ص19.
 - 4- عبد الرزاق محمد الدليمي، الدعاية والإرهاب، مصدر سبق ذكره، ص. ص: 202، 203.

- جرائم موجهة ضد سلامة الدولة الداخلية: الحكومة وتنظيم السلطة العامة والمؤسسات الدستورية والحقوق الدستورية التي تنظمها هذه المؤسسات كحق الترشيح والانتخاب.

- جرائم موجهة ضد سلامة الدولة الخارجية: وتشمل استقلال الدولة، وسلامة أراضيها، وعلاقتها مع الدول الاخرى، وخاصة التجسس.

وبناءً على ما سبق من الممكن التمييز بين مفهوم (العنف السياسي) ومفهوم (الجريمة السياسية)، على وفق الآتي:

1- الجريمة السياسية تمتاز بكون، الدافع من ورئها هو دافع سياسي، والهدف من ورئها توجيه رسالة بقصد التأثير في قرار السلطة أو تعديله أو الاخلال به، كذلك العنف السياسي، الا أن العمل العنيف الذي يصاحب (العنف السياسي) يكون بصورة اكبر واوضح من (الجريمة السياسية).

2- (الجريمة السياسية) ضد الدولة وأجهزتها أما (العنف السياسي) يشمل المجتمع أحياناً إضافة الى الدولة واجهزتها.

3- تختلف أساليب التدريب والتجهيز والتسليح للعمليات لدى كلا الطرفين.

المبحث الثالث: العنف السياسي الأشكال والمؤشرات

يتجلى (العنف السياسي) في أشكال ومظاهر عدة تميزه عن باقي أنواع الاعمال التي تتسم بالعنف، لذا ستحاول الدراسة الوقوف عند أهم هذه الأشكال بغية الوصول الى ادراك وفهم تامين للمفهوم، والتي عن طريقها يمكن التوصل الى أهم المؤشرات التي توضح مدى تزايد أو انخفاض معدلات العنف السياسي داخل الدول العربية عن طريق عكسها الى أرقام، وإنطلاقاً من ماتم ذكره قُسم هذا المبحث الى مطلبين:

المطلب الاول: أهم أشكال العنف السياسي.

المطلب الثاني: مؤشرات العنف السياسي.

المطلب الاول: أهم أشكال العنف السياسي:

عمدت الدراسة في توضيحها لأشكال العنف السياسي الى الاخذ بالشكل التقليدي،⁽¹⁾، والذي يتمثل بالآتي:

أولاً: العنف السياسي من حيث سعة النطاق، ويمكن تقسيمه الى الآتي:

الحرب: هي ظاهرة استخدام العنف والاكراه كوسيلة لحماية مصالح أو لتوسيع نفوذ أو لحسم خلاف حول مصالح أو مطالب متعارضة بين جماعتين من البشر⁽²⁾. إذن الحرب هي صورة متصاعدة للعنف تقوم بين الدول، وتمثل في أبعادها قمة التصعيد والخلاف بين الدول، وتتنوع اهداف الحروب ومقاصدها، فقد تسعى الدول الى تحقيق أهدافها عن طريق الحروب. كما تختلف الحروب بين الدول بحسب حجم أهدافها والامكانيات والمعدات العسكرية المستخدمة فيها بأختلاف مجاميع الدول المشاركة في نطاق العمليات التي تشملها الحرب وحجم الخسائر التي تنجم بينهم⁽³⁾.

كما تعرفها موسوعة المعارف البريطانية (Britannica Encyclopedia)، على أنها: حالة من الصراع المسلح بين اثنين أو أكثر من الكيانات، ويتميز هذا العنف بأنه معتمد على الهيئات الكبيرة من الافراد المدربين والمنظمين لهذا

1- ناظم نواف ابراهيم الشمري، ظاهرة العنف السياسي في العراق المعاصر منذ الاحتلال الامريكي سنة 2003 وحتى 2009، مصدر سبق ذكره، ص26.
2- عيد الوهاب الكيالي، الموسوعة السياسية، (لبنان، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، الجزء الثاني)، ص 170.
3- أحمد عطية الله، القاموس السياسي، (القاهرة، دار النهضة العربية، الطبعة الثالثة، 1968)، ص445.

الغرض على المستوى الوطني، وتكون هذه الحروب تجاه عدو خارجي، وتمارس باسم الدين والدفاع عن النفس، أو للحصول على الاراضي والموارد، ولتحقيق المزيد من الاهداف السياسية لقيادة الدولة التي تخوض الحرب⁽¹⁾.

ومن المعروف: ان الحروب وأساليبها والادوات المستخدمة فيها شهدت تطور كبير وهائل في فنونها وخصائصها خاصة في العصر الحديث، ونتيجة للتقدم التكنولوجي الحاصل في كافة المجالات، وعلى الصعد كافة، نرى: ان **النتائج التي تحصل بعد أندلاع الحروب الحديثة تكون تداعياتها كارثية على الدول، والتي تظهر في الأشكال الآتية:**

- 1- تأثر الاقتصاد الوطني، وانتشار البطالة والتضخم فيه.
- 2- صرف كميات هائلة من العملة الصعبة لشراء الاسلحة⁽²⁾.
- 3- زيادة الديون المترتبة على الدولة نتيجة شراء الاسلحة، وطلب القروض الجديدة من صندوق النقد الدولي والمؤسسات الغربية.
- 4- انتشار الفساد والسوق السوداء والتهريب وتجارة السلاح والمخدرات.
- 5- ظهور مجاميع من العصابات التي تعيش على عمليات الخطف والقتل، وحجز الرهائن، ثم تسليمهم لقاء العملة الصعبة كما هو حاصل في العراق⁽³⁾.
- 6- انتشار الامية نتيجة لتردي التعليم الذي يؤدي الى انتشار الجهل والامراض البدنية والنفسية، وتفكك العلاقات الاجتماعية داخل المجتمع.

1- الموسوعة البريطانية، الموقع الرسمي على الشبكة العنكبوتية الانترنت في الرابط:

<http://www.britannica.com/>

2- كمال مجيد، العنف دراسة لآثار العوامة على الشعوب المقهورة، (لندن، دار الحكمة، الطبعة الاولى، نيسان، 2001)، ص89.

3- ناظم نواف أبراهيم الشمري، مصدر سبق ذكر، ص27.

7- تؤدي الحروب الى ظهور موجات من اللاجئين من الدول المتصارعة الى الدول المجاورة.

ومن الممكن القول: ان أهم حربين جرت في العصر الحديث من ناحية التدمير والتأثير في الحياة البشرية هما الحربين العالميتين: (الاولى والثانية)، كما أن الاحتلال الامريكي للعراق، وما يجري في فلسطين وأفغانستان ينتج عنها العديد من الخسائر الكبيرة والمدمرة للارواح البشرية والممتلكات.

وفي هذا الاطار ستعتمد الدراسة الى تقديم توضيح لثلاث صور للحرب، حسب اتساعها، وهي كما يلي:

أ- الحرب الشاملة: يستعمل تعبير (الحرب الشاملة) ليعني: تعبئة جميع المصادر الاقتصادية والعسكرية من قِبَل دولة ما، دعماً للجهد الحربي، واستعمل أيضاً ليعني: الاستعداد لصدّام العدو في أية منطقة جغرافية، أو بأية أسلحة متوفرة، أو أحياناً: استعداداً لخوض غمار حملة الارض المحروقة، حتى ولو كانت في أرض المرء نفسها، واستعمل أيضاً ليعني: حرباً تنفذ ضد بنية العدو التحتية العسكرية الاقتصادية في أرضه كلها¹، وكذلك تعني الحرب التي تشمل دول العالم كافة، ولا تقتصر عملياتها على المجالات العسكرية فحسب، بل تمتد لتشمل المجالات الاقتصادية والاجتماعية كافة. وقد تستخدم الدولة جميع مآلديها من أسلحة عسكرية وامكانات اقتصادية واعلامية لتحقيق النصر، وستكون النتيجة درجة عالية من الدمار نتيجة للعنف الحاد⁽²⁾.

1- حنان عشراوي، ما ينبغي على الجمهور معرفته، (كتاب منشور على الشبكة الالكترونية الانترنت، موقع جرائم الحرب، <http://www.crimesofwar.org>، وقت الدخول 2:00 بعد الظهر، 17-12-2010).

2- محمود اسماعيل محمد، استخدام القوة العسكرية في العصر النووي، (القاهرة، مجلة السياسة الدولية، مؤسسة الاهرام، العدد 24، نيسان، 1971)، ص77.

ب- الحرب العالمية: هي حرب واسعة النطاق يكون أطرافها القوى العظمى، تؤيدها مجموعة من الدول، وتُقسم الى طرفين متصارعين كلٌ في مواجهة الآخر، وتدور عملياتها في عدة مناطق، ولها صفة العالمية والشمول، ونرى: أن العالم شهد حربين عالميتين أكثر دماراً، الأولى (1914-1918) والثانية (1939-1945) ذهب ضحيتها الملايين من البشر⁽¹⁾.

ج- الحرب المحدودة: هي الحرب التي تقع ضمن مناطق معينة من العالم، وتتصف بالمحدودية من حيث عدد الدول الداخلة فيها، وكذلك من حيث الاهداف التي ترمي الى تحقيقها، وأيضاً من حيث النتائج التي تتمخض عنها، وغالباً ما تعمل الدول العظمى على احتواء تأثير هذه الحروب، ومنع تفاقمها للحيلولة دون تحولها الى الحرب الشاملة التي تكون نتائجها فادحة ومدمرة⁽²⁾.

2- العدوان: مصطلح يطلق على (الحرب العسكرية) أو (الهجوم المسلح) على دولة من الدول، وذلك عندما يأتي من الخارج بقصد: الاحتلال أو التدخل في الشأن الداخلي أو الاستيلاء على الثروات الاقتصادية في البلد المعتدى عليه أو للهيمنة عليه، فهو يتم باستخدام القوة المسلحة من جانب طرف دولي ضد دولة⁽³⁾. وقد عرفت الجمعية العامة للأمم المتحدة (العدوان) على أنه: "استخدام القوة المسلحة من قبل دولة ما ضد السيادة أو الوحدة الإقليمية أو الاستقلال السياسي لدولة أخرى"⁽⁴⁾.

1- احمد جلال عز الدين، الارهاب والعنف السياسي، (القاهرة، دار الحرية، 1986)، ص192.
2- محمود اسماعيل محمد، استخدام القوة العسكرية في العصر النووي، مصدر سبق ذكره، ص81.
3- أسمايل عبد الفتاح عبد الكافي، الموسوعة الميسرة للمصطلحات السياسية (عربي- انجليزي)، (مكان الطبع: بلا، السنة: بلا)، ص290.
4- نص وثيقة الأمم المتحدة لتعريف العدوان، الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة (29)، الملحق رقم (19) (A/9619 و Corr.1) رقم الوثيقة (A/RES/3314) 14/كانون الاول/1974.

أما أهم الاعمال التي يتم عدّها عدواناً، فهي⁽¹⁾:

- 1- الغزو أو الهجوم المسلح من قِبَل القوات المسلحة لدولة ما على أراضي دولة أخرى.
 - 2- الاحتلال العسكري لأراضي دولة أخرى أو أي جزء منها.
 - 3- الضم بالقوة لأراضي دولة أخرى أو أي جزء منها.
 - 4- القصف بواسطة القوات المسلحة لدولة ما لأراضي دولة أخرى، أو استخدام أية أسلحة من قِبَل دولة ضد أراضي دولة أخرى.
 - 5- حصار الموانئ والسواحل التابعة لدولة بواسطة القوات المسلحة لدولة أخرى.
 - 6- الهجوم بواسطة القوات المسلحة لدولة ما على القوات البرية أو البحرية أو الجوية، والأساطيل البحرية أو الجوية لدولة أخرى.
- إذَنْ فقد قدمت الدراسة توضيحاً لأهم شكلين و أوسعهما من حيث النطاق للعنف السياسي الذي يتمثل في (الحرب والعدوان) واللذان يُعدّان أعلى أشكال العنف السياسي من حيث ممارستها، ومن ثم ستعمد الدراسة الى تقديم الأشكال الأخرى للعنف السياسي الاقل اتساعاً من حيث النطاق والحدة.

1- نص وثيقة الامم المتحدة لتعريف العدوان، المصدر السابق.

ثانياً: العنف السياسي الداخلي الأقل اتساعاً، وهو يشمل الآتي:

1- **الإنقلابات العسكرية:** من التعاريف الأكثر شيوعاً التي تهتم بشأن مفهوم (الانقلاب العسكري)، والتي تصفه على انه: حركة مفاجئة، خادعة عنيفة وغير شرعية تحتاج لمهارة عالية من جانب القائمين بها من العسكريين، هدفها: تغيير الحكومة القائمة، ويتفق عليه عدد من المفكرين في أن الانقلاب العسكري هو محاولة منظمة تنظيماً دقيقاً من العسكريين هدفها: قلب نظام الحكم المدني، كما وتؤكد هذه المحاولات رغم مظهرها العسكري، أن مضمونها وهدفها سياسي وهو: قلب نظام الحكم، ويعرف أيضاً: "الانقلاب العسكري هو استراتيجية خاصة للعسكريين هدفها: الإطاحة بنظام الحكم القائم، وجوهرها: الهجوم المفاجئ على الحكومة القائمة⁽¹⁾.

إذ إنّ الانقلاب العسكري تغيير في شرعية الأداة الحكومية، أي أنه لا يأخذ بالأسلوب الذي يسمح به نص القانون الوضعي، ولا يتعدى إلى التغيير أو التجديد للمثالية السياسية أو النظام القيمي الذي يحكم النظام القائم، فهو لا يتعدى أكثر من تغيير المفهوم السياسي العام الذي يسيطر على مجتمع معين، بل أحياناً يكون محض استبدال النخبة الحاكمة بأخرى.

1- محمد طه بدوي، الحكومات العسكرية في العالم العربي: البندقية تحكم العقل السياسي، (مقال منشور على الشبكة العنكبوتية الانترنت، شفاف الشرق الاوسط: <http://www.mettransparent.com>)، وقت الدخول 18/ديسمبر/2010، الساعة 8:05 مساءً.

2- الحروب الاهلية: حالة صراع مسلح يقع بين فريقين أو أكثر، ويقع على أرض دولة واحدة نتيجة لنزاعات حادة، وتعذر إيجاد أرضية مشتركة لحلها بالتدريج أو بالوسائل السلمية، ويكون الهدف لدى الأطراف: السيطرة على مقاليد الامور، وممارسة السيادة. أما اسباب الحرب، فقد تكون سياسية أو طبقية أو دينية أو عرقية أو إقليمية أو مزيج من هذه العوامل⁽¹⁾.

وتتصف الحرب الاهلية: بالضراوة والعنف بالنتائج الاقتصادية والاجتماعية المدمرة على المدى القريب، والمؤثرة بعمق في المدى البعيد، لأنها تشمل مناطق أهلة بالسكان، وتكون خاضعة لهجمات متقطعة وغير منتظرة، ولا تفرق بين الاهد والجران، فتشل الحياة الاقتصادية، وتمزق النسيج الاجتماعي، ويحتاج الشعب الى عقود من الزمن للرجوع الى الوئام، واعادة البناء والتوازن.

ويدخل ضمن (العنف السياسي) الاقل حدة وإتساعاً، (العنف الرسمي) الذي يندرج ضمنه العديد من اشكال العنف الذي يمارس من قبل الحكومة والنظام السياسي تجاه أفراد من المجتمع أو فئة معينة منه، خاصة بالصد من معارضي الدولة والنظام السياسي الموجود فيها، ويتخذ هذا الشكل صوراً عدة منها: (الاعتقالات السياسية، وأحكام الحبس، وأحكام الاعدام، وإستخدام القطعات العسكرية في بعض الاحيان.. الخ). إضافة لمسبق تتجلى صورة من صور العنف السياسي ألا وهي: العنف السياسي غير الرسمي أو الشعبي، وهذا النوع من العنف يمارس من قبل الشعب أو من قبل فئة منه، بهدف تحقيق تغيير في السلطة أو بغية تحقيق أهداف يرمي اليها المجتمع أو الفئات الموجودة داخله، وفي أغلب الاحيان يكون الهدف من وراء ممارسة هذا النوع من العنف هو: ممارسة الضغط على النظام السياسي من أجل الاستجابة لمطالب فئوية أو عامة تخص


1- عبد الوهاب الكيالي، الموسوعة السياسية، الجزء الثاني، مصدر سبق ذكره، ص181.

المجتمع بأكمله، ويتخذ عدة أشكال وصور منها: (أحداث الشغب والتمرد، والانقلابات، والتظاهرات، والاعتقالات، والتفجيرات، والاضرابات.. الخ)⁽¹⁾.

ومن الممكن القول: ان هذه اغلب اشكال وصور ظاهرة (العنف السياسي) التي يتجلى فيها، والتي تأثر في النظام السياسي والدولة والمجتمع بصورة كبيرة وملحوظة إذ يشمل تأثيرها مفاصل الحياة كافة.

ومن الممكن توضيح هذه الأشكال والصور لظاهرة العنف السياسي في الرسم التوضيحي ادناه رقم (1-1):

الشكل رقم (1-1) أشكال وصور العنف السياسي.



المخطط من إعداد الكاتب

1- حسنين توفيق ابراهيم، ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية، مصدر سبق ذكره، ص64.

المطلب الثاني: مؤشرات العنف السياسي:

كما أسلفنا الذكر: ان من المهم العمل على ايضاح مؤشرات العنف السياسي بغية التعرف الى أشكاله في صورة أرقام للوصول الى أكثر النتائج العلمية فائدة، والتي تقودنا للتعرف الى ارتفاع وانخفاض مستويات العنف السياسي في البلدان. وهذا ما ستعمد الدراسة الى توضيحه عن طريق استعراض مؤشرات العنف السياسي الرسمي وغير الرسمي، ومن ثم ترجمتها الى صورة أرقام وصولاً الى معرفة مستويات ارتفاع مؤشرات العنف السياسي و انخفاضه.

أولاً: العنف السياسي الرسمي:

1- الإعتقالات: وتمثل هذه العمليات سلوكاً في العديد من الدول، وان تفاوت العنف من دولة إلى أخرى من حيث مدى تكرار هذه العمليات واعداد المعتقلين، وعادة ما تأتي هذه الإعتقالات في إطار تصدي النظم الحاكمة للاحتجاج الجماعي والعنف السياسي، وفي حالات عدة تتم عمليات الإعتقال لمجرد الإشتباه أو من باب إتخاذ إجراءات تعدها السلطات وقائية لحفظ الأمن والنظام، وهو ما يعرف بـ (الإعتقال التحفظي) أو (الوقائي)، وتجدر الإشارة إلى أن عمليات الإعتقال كثيراً ما تمارس من قبل النظم الحاكمة خارج إطار القانون أو في ظل ترسانات من القوانين المستبدة التي تصدرها النظم المعنية بقصد إحكام سيطرتها على مجتمعاتها وضرب عناصر وقوى المعارضة أو على الأقل تحجيمها⁽¹⁾.

1- قوبي آدم، رؤية نظرية حول العنف السياسي في الجزائر، مصدر سبق ذكره، ص107.

2- **أحكام الحبس:** وتتنوع هذه الأحكام ما بين الحبس لمدة مختلفة، وعادة ما تستهدف المحاكمات لأسباب سياسية عناصر تنتمي إلى قوى أو تيارات أو تنظيمات معارضة، وذلك بتهم مختلفة أبرزها: التآمر لقلب النظام السياسي، وتشكيل تنظيمات سرية مخالفة للقانون، والعمل لحساب أطراف أجنبية، والمشاركة في التظاهرات أو التحريض عليها، وفي كثير من الحالات جرت مثل هذه المحاكمات بالاستناد إلى قوانين استثنائية، وعن طريق محاكم خاصة بمسميات مختلفة (محاكم عسكرية، ومحاكم خاصة.. الخ)⁽¹⁾.

3- **استخدام الجيش:** وعادة ما تعتمد النظم الحاكمة في البداية على قوات الشرطة والأمن للتعامل مع مثل هذه الأحداث خاصة، وأن هناك وحدات مدربة على أعمال الشغب، ولكن بالنسبة لأعمال العنف الحادة التي تمثل تهديداً حقيقياً للحكم، والتي تتعثر أجهزة الأمن في التعامل معها، فإنه يتم إستدعاء الجيش للسيطرة على الاحداث وأعمال الشغب⁽²⁾.

4- **أحكام الإعدام:** مجموعة من الاحكام التي تقضي بموت المدان، تستعملها بعض النظم السياسية تجاه معارضيها وخصومها، خصوصاً من يعمل بالضد من النظام السياسي، ومن يتسم عمله بالعنف السياسي الموجه نحو النظام و أشخاصه ورموزه.

1- قروي آدم، مصدر سبق ذكره، ص103.
2- المصدر السابق، ص107.

ثانياً: العنف السياسي غير الرسمي (الشعبي):

1- **تظاهرات:** هي نوع من التعبير السياسي عن الغضب أو التأييد، فيخرج الجمهور الى الشارع ليعبر عن موقفه، ويتظاهر الجمهور من أجل أهداف سياسية او اجتماعية أو اقتصادية أو عالمية: كموضوع الاحتجاج على العولمة أو للتعبير عن مطالب معينة، والتظاهرات صورة من صور الاجتماع قد تكون سلمية وقد تتسم بالعنف والدم، ومعناها سياسياً: الصخب، وهي أعمال تتسم بالاحتجاج، وقد يتطور هذا الاحتجاج للعنف والدماء، وتتحول الى انتفاضات وثورات⁽¹⁾.

2- **أحداث الشغب والتمرد:** هي الاعمال التي يقوم بها المجتمع أو فئات معينة منه ضد النظام السياسي أو بالضد من قرار قد اتخذه في وقت معين تجاه قضية معينة، وقد يصاحبها أعمال عنف، وتحطيم للممتلكات العامة والخاصة، وعادة ما يتم التصدي لاحداث الشغب بالقوة المسلحة، أما (التمرد) فهو: شكل من أشكال المواجهة المسلحة للنظام القائم من قبل بعض العناصر المدنية أو العسكرية أو الاثنين معاً، وذلك لممارسة الضغط، والتأثير في النظام للاستجابة لمصالح معينة لهذه القوى، وقد يكون التمرد طويل المدى، ومقدمة لثورة قد تطيح بالنظام برمته، وطبقاً لحجم القوى التي تتمرد يمكن القول: بأن هناك التمرد الجماهيري، وهو الذي يشارك فيه عدد كبير من المواطنين، وهناك التمرد العسكري، وهو الذي تقوم به عناصر من القوات المسلحة أو من قوات الامن أو الاثنين معاً، وهو الأكثر خطورة، لأن العناصر المتمردة في هذه الحالة تمتلك السلاح والخبرة القتالية، كما أنها تشكل الدعامة الاساسية لحماية النظام⁽²⁾.

1- اسماعيل عبد الفتاح عبد الكافي، الموسوعة الميسرة للمصطلحات السياسية (عربي- انجليزي)، مصدر سبق ذكره، ص407.

2- قروي آدم، مصدر سبق ذكره، ص106.

3- الإنقلاب ومحاولات الإنقلاب: يقصد بها: عملية إطاحة فجائية وسريعة بالنخبة الحاكمة، وغالبا ما تتسم بالعنف، وقد تتم من داخل النخبة ذاتها أو تحل نخبة جديدة محل النخبة التي تم الاطاحة بها، وغالبا ما تتم بمعاونة عناصر من المؤسسة العسكرية أو الشرطة أو أجهزة الامن لا يساندها عادة مساندة شعبية، وقد لاتقترن بتغير في طبيعة النظام السياسي، وقد يترتب عليها تحولات جذرية فيما بعد ومن ثم يتحول الانقلاب الى ثورة، ويشار في هذا الصدد الى انقلابات ناجحة، ومحاولات إنقلابية ناجحة، ومحاولات إنقلابية فاشلة⁽¹⁾.

4- الاغتيالات ومحاولات الاغتيال: هي عمليات القتل أو محاولات القتل التي تستهدف شخصيات رسمية تشغل مناصب ذات تأثير في القرار السياسي أو ذات صلة بمراكز صناعة القرار، وفي مقدمتهم: رؤساء الدول، ورؤساء مجالس الوزراء و الوزراء وزعماء الاحزاب و القيادات الامنية، ورؤساء تحرير الصحف⁽²⁾.

إذنُ بعد التعرف الى أهم أشكال العنف السياسي الرسمي و غير الرسمي (الشعبي) ستعمد الدراسة الى وضع هذه الصور والأشكال في جدول بغية ترجمتها الى أرقام، للوصول الى معرفة تزايد وانخفاض مؤشرات العنف السياسي في الدول العربية، كما في الجدولين (1-2) (1-3).

1- عبد الوهاب الكيالي، الموسوعة السياسية، (بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، الجزء الاول)، ص. ص. 372،373.
2- قوبي آدم، مصدر سبق ذكره، ص107.

الجدول (1-2) يوضح أشكال العنف السياسي الرسمي
الممارس في الدول العربية للمدة من (2006 وحتى 2011)

الدولة	أعتقالات		أحكام الحبس المتعلقة بقضايا سياسية		أحكام واوامر الاعدام المرتبطة بقضايا سياسية	أستخدام وحدات الجيش	مجموع الأحداث
	محدودة	عامة	محدودة	عامة			
السعودية	10	23	1	-	+17 ¹	-	51
الكويت	9	20	1	-	-	-	30
الإمارات	17	9	-	1	-	-	27
البحرين	11	20	20	13	-	10	73
قطر	-	3	1	2	-	-	6
عُمان	3	2	-	-	-	-	5
اليمن	62	78	21	14	11	+44	230
سوريا	56	22	25	13	13	1	140
الأردن	16	20	32	11	1	-	80
لبنان	23	4	+67	-	+7	12	113
مصر	33	47	2	12	6	-	100
ليبيا	8	3	8	3	-	-	22
الجزائر	17	8	3	14	23	17	82
تونس	29	18	11	6	4	-	58
المغرب	40	11	14	5	13	+2	85
العراق	+100	+100	+100	+100	+100	+100	600
السودان	41	63	9	4	+23	+66	206
المجموع	475	451	280	198	218	253	1868

المصدر: تم اعداد هذا الجدول بالرجوع إلى المصادر الآتية:

1- علامة (+) تشير الى أن هذه الحالة قد تصل الى اكثر من النسبة المحددة في بعض الاحيان، لتوفر انباء أو معلومات تشير الى وجود حالات أكثر مما رصدتها الدراسة، فترى أحياناً ان حالة الاعتقال قد تمارس في يوم واحد، وفي حالة واحد تجاه اكثر من خمسة أشخاص في الحالة الواحدة، هذا فضلاً عن ان بعض الحالات قد تكون موجودة زيادة في مؤشراتها قد تكون الدراسة لم تنتبه لها، ولذا أرتأت الدراسة وضع هذه العلامة.

- حسنين توفيق إبراهيم، ظاهرة العنف السياسي في النظم السياسية العربية، مصدر سبق ذكره.

- نيفين مسعد، ظاهرة العنف السياسي من منظور مقارن، (القاهرة، مركز البحوث والدراسات السياسية، ط1، 1995).

- التقرير الإستراتيجي العربي، الأعداد من 2006 وحتى 2010، (القاهرة، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بمؤسسة الأهرام).

- الأخبار الرئيسة لعدد من القنوات الفضائية (الجزيرة، العربية، الشرقية، البغدادية، BBC، روسيا اليوم RT، CNN، LBC اللبنانية).

- حقوق الانسان في الوطن العربي، (مجموعة باحثين، مركز دراسات الوحدة العربية، 2009).

وبالرجوع إلى الجدول السابق (1-2)، يتبين لنا مدى ممارسة العنف الرسمي تجاه الحالات التي يشوبها العنف والصادرة من الشعب تجاه النظام السياسي، وهي كالآتي:

- **الاعتقالات المحدودة:** شهدت الدول العربية العديد من حالات الاعتقال، اذ رصدت المصادر (475) حالة اعتقال، وإذا ما قسمت هذه الحالات على الدول التي دخلت ضمن الدراسة، فمعناها: ان كل دولة عربية قد شهدت معدل متوسط (27.9) حالة خلال مدة الدراسة.

- **الاعتقالات العامة:** هناك (451) حالة اعتقال عامة ذكرتها مصادر الدراسة، شهدتها الدول العربية بمعدل (26.5) حالة في كل دولة.

- أحكام الحبس المتعلقة بقضايا سياسية (عامة): تم رصد (185) حالة في الدول العربية، أي بمعدل (10,8) حالة في كل دولة.

- أحكام الحبس المتعلقة بقضايا سياسية (محدودة): شهدت الدول العربية خلال مدة الدراسة (260) حالة، أي ما يساوي (15.3) حالة في كل دولة.

- احكام واوامر الاعدام المرتبطة بقضايا سياسية: رصدت مصادر الدراسة (218) حالة، أي ما يساوي (12.8)، ينفرد العراق بأعلى معدل بين الدول العربية نتيجة للاوضاع الاستثنائية التي يمر بها.

- استخدام وحدات الجيش: تم رصد (243) حالة لاستخدام الجيش في مواجهة الاضطرابات الداخلية في الدول العربية، وينفرد العراق والسودان بأعلى معدلات استخدام لوحدات الجيش، ويأتي من بعدهما اليمن، اذ توصلت الدراسة الى ان هذه المعدلات المرتفعة ناتجة عن الاوضاع الاستثنائية التي تمر بها هذه الدول، لذا يبلغ معدل متوسط استخدام الجيش في البلدان العربية نسبة (14.2).

الجدول (1-3) يوضح أشكال العنف السياسي
غير الرسمي في الدول العربية للمدة (2006 وحتى 2011)

مجموع الأحداث	محاولات اغتيايات اغتيايات		محاولات انقلابات انقلابات		أحداث شغب وتمردات	مظاهرات		إضرابات		الدولة
	محاولات اغتيايات	محاولات اغتيايات	محاولات انقلابات	محاولات انقلابات		محدودة	عامة	محدودة	عامة	
6	1	-	-	-	-	3	1	1	-	السعودية
4	-	-	-	-	-	2	1	-	1	الكويت
1	-	-	-	-	-	1	-	-	-	الإمارات
21	-	-	-	-	2	2	12	2	3	البحرين
3	-	-	-	-	-	3	-	-	-	قطر
3	-	-	-	-	-	1	2	-	-	عمان
25	6	4	-	-	2	6	2	3	2	اليمن
5	-	1	-	-	-	3	1	-	-	سوريا
11	-	-	-	-	-	8	2	1	-	الأردن
16	4	3	-	-	-	6	-	1	2	لبنان
38	-	-	-	-	1	+2	22	5	8	مصر
18	2	-	-	-	1	5	2	8	-	ليبيا
22	2	2	2	-	1	10	3	2	-	الجزائر
27	1	2	-	-	1	5	12	3	3	تونس
14	-	-	1	-	1	5	6	1	-	المغرب
360	+100	+100	-	-	+100	40	12	5	+3	العراق
130	3	1	-	-	+70	12	22	20	2	السودان
643	119	113	5	-	179	114	92	52	24	المجموع

المصدر: تم اعداد هذا الجدول بالرجوع إلى المصادر الآتية:

- حسنين توفيق إبراهيم، ظاهرة العنف السياسي في النظم السياسية العربية، مصدر سبق ذكره.

- نيفين مسعد، ظاهرة العنف السياسي من منظور مقارن، مصدر سبق ذكره.

- التقرير الإستراتيجي العربي، مصدر سبق ذكره.

- الأخبار الرئيسة لعدد من القنوات الفضائية (الجزيرة، العربية، الشرقية، البغدادية، BBC، روسيا اليوم RT، CNN، LBC اللبنانية).

- تقارير منظمة العفو الدولية للاعوام من 2006 وحتى 2010.

وبالرجوع إلى الجدول يتبين مدى ممارسة العنف غير الرسمي ضد الأنظمة العربية، وهي كالاتي:

- **التظاهرات المحدودة:** كانت هذه الحالة على أشدها في الدول العربية، إذ رصدت المصادر (114) تظاهرة كانت حالاتها مرتفعة في أغلب الدول العربية، وإذا ما قسمت هذه الحالات على الدول التي دخلت ضمن الدراسة فمعناها: ان كل دولة عربية قد شهدت بمعدل متوسط سبع تظاهرات خلال مدة الدراسة.

- **تظاهرات عامة:** تم رصد (83) حالة من التظاهرات العامة، وهذه التظاهرات كانت في أغلبها استجابة للاوضاع العربية، وبالأخص الاحتلال الأمريكي للعراق، والرسوم المسيئة للإسلام، والحرب الإسرائيلية على لبنان، والحرب على غزة، والتعرض لأسطول الحرية في العام 2010، وكان آخرها ماحدث في تونس. وقد كان بعض هذه التظاهرات لأسباب اقتصادية.

- **الإضرابات المحدودة:** هناك (21) حالة اضراب محدودة ذكرتها مصادر الدراسة، شهدتها الدول العربية بمعدل (1,2) حالة في كل دولة.

- أحداث شغب وتمردات: تم رصد (177+) حالة في الدول العربية أي بمعدل (10,4) حالة في كل دولة.

- اغتيالات: شهدت الدول العربية خلال مدة الدراسة (113) حالة أي ما يساوي (6.6) حالة في كل دولة.

- محاولات الإغتيال: رصدت مصادر الدراسة (119) حالة من محاولات الاغتيال، ينفرد العراق بأعلى معدل بين الدول العربية نتيجة للاوضاع الاستثنائية التي يمر بها.

- محاولات الانقلابات: كشفت مصادر الدراسة عن خمس حالات لمحاولات إنقلاب تعرضت لها الأنظمة السياسية العربية.

إن المهم من الجدولين (1-2) (1-3) ليس بيان معدل كل نوع من حالات العنف التي حدثت فقط، وانما بيان معدّل العنف بأكمله خلال مدة الدراسة، فعن طريق الرجوع إلى الجدولين المذكورين آنفاً نلاحظ:

ان هناك (1868) حالة عنف رسمي حدثت خلال المدة من 2006 وحتى 2011، وبطريقة رياضية يمكن تقسيم هذا الرقم على عدد الدول التي دخلت في الدراسة يتبين: ان كل دولة قد شهدت متوسط (109.8) حالة خلال مدة الدراسة، أي ما يعادل (6.4%) حالة شهدتها كل دولة في كل عام خلال الاعوام الستة المنصرمة.

أما العنف السياسي غير الرسمي، فنرى: ان خلال مدة الدراسة قد حدثت (622) حالة عنف غير رسمي شهدتها الدول العربية، وبإتباع الطريقة السابقة نفسها نصل الى متوسط حسابي (36.5) حالة، أي ما يعادل (2.1%) حالة شهدتها كل دولة من الدول العربية خلال مدة الدراسة.

وهذا يعني: ان الدول العربية كانت على طول الستة اعوام الأخيرة عرضة للتهديد والعنف بغض النظر عن طبيعة العنف وصوره، وان كل عام من هذه المدة قد شهدت حالة من حالات العنف ضد الأنظمة العربية، ومن الممكن ايضاح عدد من الاسباب التي أدت الى ارتفاع معدلات العنف السياسي الذي بات من الظواهر التي تُعانيها النظم السياسية العربية في الاونة الاخيرة الى عدة عوامل منها على وجه الخصوص:

1- الاحتلال الامريكي للعراق في العام (2003): وما تبعها من انحدار للاوضاع الامنية، وبروز جماعات تتخذ من العنف طريق للتغير، والتأثير في الوضع الداخلي، فضلا عن تردي الواقع المعيشي للعراقيين، الامر الذي أدى بهم الى الاخذ بالتظاهرات الحاشدة والاعتصامات في مختلف المحافظات من اجل تحسين واقع العراق والعراقيين.

2- الحروب التي شنتها (إسرائيل) ضد لبنان في العام (2006): والخلافات التي تدور حول تشكيل الحكومة، الامر الذي زاد من حركة التظاهرات والاحتجاجات في الشارع اللبناني، فضلاً عن الحرب ضد غزة في العام (2008)، وما شابها من قتل عمد للمدنيين الابرياء.

3- الاحتجاجات والتظاهرات: التي قامت نتيجة التعرض لشخص الرسول الكريم محمد (صلى الله عليه وسلم)، ان قامت عدد من الصحف الدنماركية بنشر رسوم مسيئة له مما اثار حفيضة المسلمين، وبالخصوص العرب منهم، اضافة الى صمت اغلب الحكومات العربية تجاه هذا التصرف المشين او كانت ردة فعلها لا تتناسب والفعل الامر الذي ساهم في شعور خيبة الامل من الموقف الحكومي مما اجج التظاهرات الشعبيه.

4- **الاضلاع الامنية في اليمن:** ونشوب الخلافات بين الحراك الجنوبي والحكومة، وخروج من يدعوا لنفصال اليمن الجنوبي عن اليمن الشمالي، فضلاً عن التطورات الجارية في الوقت الراهن من احتجاجات وتظاهرات مطالبة بتغيير نظام الحكم، وتغيير الرئيس (علي عبد الله صالح).

5- **السودان وما يشهده من تدهور على الصعيد الداخلي:** من انقسامات حادة، الامر الذي جعل الاصوات الداعية للانفصال مرتفعة حتى تحققت هذه الرؤى في اعلان دولة السودان الجنوبي في 9/سبتمبر- ايلول/2011⁽¹⁾، فضلاً عن تدهور الاوضاع الامنية.

6- **الاضلاع المعيشية والاقتصادية في الدول العربية، وارتفاع الاسعار:** الامر الذي ادى الى تدهور الواقع المعاشي فيها، وعدم إيجاد الحلول التي من شأنها التخفيف عن أعباء الواقع الحياتي للناس، الامر الذي ادى الى تزايد مظاهر العنف السياسي.

7- **الاضلاع الداخلية التي تشهدها سوريا:** والتي تنادي بالتغيير والاخذ بالديمقراطية، واستبدال نظام الحكم، وقيام العديد من التظاهرات وعمليات الاعتقال والقتل والاعتصامات والمداهمات، واستخدام وحدات الجيش والشرطة لمواجهة المطالبين بالتغيير.

8- **الاضلاع الداخلية في ليبيا:** والتي بدأت بالتظاهرات والاعتصامات، وصولاً الى استخدام الجيش والاجهزة الامنية ضد الشعب، أنتقالاً الى المطالبة باسقاط النظام، ودخول البلاد في حالة قتال مسلح بين النظام السياسي من جهة، والمطالبين بالتغيير، وصولاً الى إعلان المجلس الوطني الانتقالي الذي يقود

1- جريدة المدى، العدد (2186)، في 2011/7/10.

الثوار والذي يعتبر الان الممثل الشرعي لليبيا بعد اعلان اغلب البلدان اعترافها به كـممثـل للشعب الليبي⁽¹⁾.

9- التغيير الذي شهدته ومازالت مصر حتى كتابة الرسالة: فبعد التظاهرات والاعتصامات، واستخدام الاجهزة الامنية والجيش، ومن ثم تغيير النظام السياسي فيها، مازالت الساحة الداخلية فيها تشهد حالة من عدم الاستقرار.

10- التظاهرات والاعتصامات في البحرين: المطالبة بتغيير شكل النظام الحكم، واستخدام الجيش والاجهزة الامنية لمواجهة هذه التظاهرات والاعتصامات، وصولا الى حالة الحوار الدائرة حالياً.

إذَنْ هذه أهم الاحداث التي أَلقت بضلالها على الاوضاع الداخلية للدول العربية قاطبة، الامر الذي أدى الى تزايد مؤشرات العنف السياسي بصوره واشكاله كافة في المنطقة العربية.

1- صحيفة الدار الكويتية، العدد (1120)، في 2011/9/2.

الفصل الثاني

ظاهرة العنف السياسي في العراق
وأثرها في خارطة الصحافة العراقية

من الممكن لمتتبع الشأن العراقي، وخاصة بعد الاحتلال الامريكي له في العام (2003)، معرفة مدى تدهور الاوضاع الامنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وغيرها من المجالات الاخرى التي شهدت العديد من التغيرات في العراق، الامر الذي تطلب تسليط الضوء في الفصل الثاني من الدراسة على مجالين: الاول/ الامني، والآخر/ المجال الاعلامي (الصحافة العراقية)، ولكون الدراسة تعمل على توضيح تأثير الاحتلال في بروز ظاهرة العنف السياسي في العراق، ومن ثم أثره في خارطة الصحافة العراقية وما أصابها من تغير، الامر الذي امسى بحاجة لدراسته، وإلقاء الاضواء عليه، فقد شهد العراق بروز العديد من الجماعات المقاومة للاحتلال، وظهور العديد من الميليشيات المسلحة التي لعبت دوراً ملحوظاً في الملف الامني للعراق فضلاً عن وجود القوات المحتلة، وتساعد حالات التفجير والاعتقال، الامر الذي شوه الصورة الامنية في العراق وأصابها بالضبابية، اما فيما يخص واقع الصحافة العراقية، فقد شهد العراق تغير على مستوى كبير وواضح، سواء من ناحية العدد أم من ناحية نوعية الصحف، الامر الذي تطلب دراسته، وعليه تم تقسيم الفصل الثاني الى ثلاثة مباحث، وهي:

المبحث الاول: العراق و ظاهرة العنف السياسي، وتضمن:

المطلب الاول: أثر الاحتلال الامريكي في ظاهرة العنف السياسي في العراق.

المطلب الثاني: العنف السياسي في العراق (رسمي - شعبي).

المبحث الثاني: أثر العنف السياسي في الصحافة العراقية، وتضمن:

المطلب الاول: عدد الصحف واتجاهاتها السياسية.

المطلب الثاني: العنف والصحافة.

المبحث الثالث: الضمانات السياسية للعمل الصحفي في العراق بعد

الاحتلال، وتضمن

المطلب الاول: الضمانات الدستورية والقانونية.

المطلب الثاني: مسئولية حماية الصحافة العراقية.

المبحث الاول: العراق وظاهرة العنف السياسي

شَهِدَ العراق في المدة الواقعة بين (2006 – 2011)، تصاعد في مؤشرات العنف السياسي، ونسب الحوادث والعمليات التي تتصف باستعمال العنف فيها بصورة كبيرة، نتيجة الاحتلال الامريكي له في العام 2003، وما تلاه من خلط للاوراق في الساحة الداخلية من حل للمؤسسات الرسمية: (وزارة الدفاع، وزارة الاعلام، وزارة الداخلية... الخ)، الامر الذي ألقى بضلاله على الاوضاع الامنية للعراق، هذا فضلاً عن العمليات المسلحة التي شهدتها العراق من قِبَل تنظيم القاعدة والجماعات المسلحة والمليشيات الطائفية، من جهة، ومن قِبَل الفصائل المقاومة للاحتلال الامريكي من جهة اخرى، هذه صورة الساحة الداخلية للعراق التي توضح مدى تفاقم الوضع الامني المتريدي في العراق، فضلاً عن تزايد مؤشرات العنف السياسي في العراق، وهو ما سيتم دراسته في المبحث الاول من الفصل الثاني، وعلى وفق التقسيم الآتي:

المطلب الاول: الاحتلال الامريكي وأثره في ظاهرة العنف السياسي.

المطلب الثاني: ظاهرة العنف السياسي في العراق (رسمي – شعبي).

المطلب الاول: الأحتلال الامريكي وأثره في ظاهرة العنف السياسي:

في بادئ الامر لابد من الاشارة ولو بأختصار الى أن ظاهرة العنف السياسي في العراق ليست بالجديدة ولا الدخيلة عليه، بل عرف العراق في العصور القديمة والحديثة منها العديد من حالات العنف السياسي باختلاف وتنوع صورته، فنرى في العصر الحديث، ومنذ تشكيل العراق كدولة مستقلة بتاريخ (1921) حتى اليوم العديد من الومضات التي مرت عليه إبتداءً من ثورة العشرين التي قادتها العشائر العراقية في العام 1920، ضد الاحتلال البريطاني مروراً بالعهد الملكي و حدوث أول إنقلاب عسكري في المنطقة العربية في العام 1936، بقيادة (بكر صدقي) ضد الحكومة المشكلة برئاسة ياسين الهاشمي، وما تلاها من اعتقالات في صفوف الجيش العراقي، وبعض الشخصيات السياسية المشاركة في الانقلاب، فضلاً عن أن حقبة العهد الملكي في العراق قد شهدت العديد من حالات الاعتقال والتظاهرات وحركات التمرد من السياسات التي كانت تتبع أحياناً من قبل الملك والحكومات المشكلة في العراق آنذاك فضلاً عن أوامر اغلاق وفتح الصحف التي كانت تعمل إبان تلك الحقبة⁽¹⁾، هذا فضلاً عن انقلاب مايس في العام 1941، الذي قام به العقيد (صلاح الدين الصباغ) والعقلاء الاربعة، وعند فشله قامت الحكومة باعتقال واعدام العديد من القادة العسكريين الذين شاركوا في هذا الانقلاب⁽²⁾، ومن مظاهر العنف السياسي الذي دار خلال الحقبة الملكية في العراق أيضاً: خروج العديد من التظاهرات ضد الاتفاقيات التي كانت تبرم بين العراق والدول الغربية

1- باقر ياسين، تاريخ العنف الدموي في العراق الوقائع- الدوافع- الحلول، (لبنان، دار الكونز الادبية، ط 1، 1999)، ص 299.

2- عبد الرزاق الحسني، الثورة العراقية الكبرى، (ايران، مؤسسة المحبين، مطبعة سرور، الطبعة المنقحة، 2006)، ص 304.

مثل (حلف بغداد)، وعلى رأسها: بريطانيا وغالباً ما يتم مواجهة هذه التظاهرات بالعنف من قِبَل الشرطة او القوات المسلحة حتى يصل الامر أحياناً الى اطلاق النار على المتظاهرين، الامر الذي يؤدي الى حدوث العديد من حالات الوفاة⁽¹⁾، انتقلاً الى النظام الجمهوري الذي اتى بانقلاب عسكري ضد النظام الملكي.

إذ إبتدء الحكم بطريقة عنيفة تمثلت بإعدام الملك (فيصل الثاني)، وكل أفراد عائلته في قصر الرحاب صبيحة يوم 14 / يوليو - تموز / 1958، ويتكرر مشهد العنف والقتل في 9 / فبراير - شباط / 1963، اذ يأتي الدور هذه المرة على الثوار أنفسهم، اذ يقاد الزعيم (عبد الكريم قاسم) ومجموعة من القادة العسكريين والسياسيين الى مبنى الاذاعة في بغداد، ويتم تنفيذ حكم الاعدام بهم من قِبَل أصحاب الانقلاب الثاني بقيادة المشير (عبد السلام عارف) الذي أصبح رئيساً للعراق بعدها، وقد توفي المشير بحادث طائرة في البصرة بتاريخ 13 / 4 / 1966، ليأتي من بعده أخوه (عبد الرحمن عارف)، وليكون خلفاً لآخيه في رئاسة السلطة في العراق⁽²⁾، ليتم تنحيته عن سدة الحكم عن طريق انقلاب أبيض في عام 1968 قاده المهيب (أحمد حسن البكر)⁽³⁾، ليصبح رئيساً للعراق، ومن ثم خلفه المهيب (صدام حسين) في العام 1979 ليكون رئيساً للعراق حتى العام 2003 الذي تم احتلال العراق من قِبَل قوات التحالف التي تقودها الولايات المتحدة الامريكية، ليشهد العراق فصلاً جديداً من العنف والعنف السياسي على اختلاف صورته وأشكاله، فشهد العراق اعدام الرئيس العراقي السابق (صدام حسين) بعد محاكمته، ومن ثم البحث عن رموز النظام السياسي العراقي أو من كانوا في سدة الحكم ليتم القاء القبض على عدد

1- حنا بطاطو، العراق - الكتاب الثاني - الحزب الشيوعي، ترجمة عفيف الرزاز، (لبنان، مؤسسة الأبحاث العربية، 1992)، ص 214.
2- فيصل حسون، مصرع المشير الركن عبد السلام عارف هل كان نتيجة مؤامرة؟ أم من صنع القضاء والقدر، (لندن، دار الحكمة، 1995)، ص 86.
3- باقر ياسين، تاريخ العنف الدموي في العراق الوقائع - الدوافع - الحلول، مصدر سبق ذكره، ص 322.

منهم لتقديمهم للمحاكمة، وتم اعدام البعض منهم، واصدار العديد من الأحكام المختلفة بحقهم.

هذه أهم الاشارات في تاريخ العنف السياسي في العراق خاصة خلال القرن الماضي، وبداية القرن الحالي، وما شهدته العراق من انقلابات واغتيالات واعدامات للعسكريين والسياسيين، فضلا عن التظاهرات والاحتجاجات التي غالباً ماكانت تواجه بعنف من قبل القوات الامنية والعسكرية.

إنتقالاً الى المرحلة الجديدة التي شهدها العراق بعد العام 2003، نتيجة الاحتلال الذي تعرض له، ومن ثم ستعمد الدراسة الى توضيح أثر الاحتلال في تنامي ظاهرة (العنف السياسي) في العراق مع التركيز في المدة الواقعة بين العامي (2006-2011) مدة الدراسة.

حيث قامت الولايات المتحدة الامريكية بتحركات سياسية تجاه مختلف دول العالم من أجل إقامة تحالف دولي تهدف عن طريقه الى احتلال العراق واسقاط النظام السياسي فيه، فممنذ العام 2002، كثفت جهودها لغرض إصدار قرار من مجلس الامن يدعم أغراضها باحتلال وغزو العراق، إلا أنها فشلت في مسعاها مما أضطرها الى المضي قدماً في مشروعها، وقامت باحتلال العراق واسقاط النظام السياسي الحاكم فيه العام 2003، وقد تم عدّها دولة احتلال بعد صدور قرار مجلس الامن في مايو/ من العام 2003، المرقم (148)⁽¹⁾، القرار الذي فند كل المسوغات التي اعتمدها الولايات المتحدة لتحقيق أهدافها في إحتلالها للعراق من أسلحة دمار شامل، وتهديده للامن والسلام

1- برنامج الامم المتحدة، تقرير التنمية الانسانية العربية للعام 2009 تحديات امن الانسان في البلدان العربية، (بيروت، مطبعة شركة كي كي، 2009)، ص168.

الدولي، والتأثير في الاستقرار الدولي، وكذلك تهديد العراق لجيرانه بفعل امتلاكه لاسلحة الدمار الشامل.

وعليه تسلمت الولايات المتحدة المسؤولية في العراق، وعملت على تعيين (بول برايمر) حاكماً مدنياً للعراق بتاريخ 2003/5/2، خلفاً للحاكم العسكري (جي كارنر)⁽¹⁾، الذي عمل بدوره على اتخاذ العديد من القرارات التي كان لها الأثر السلبي الكبير في تصعيد عمليات العنف والقتل في العراق.

فقد أصدر الامر رقم (1) الذي تم بموجبه اجتثاث أعضاء حزب البعث من مؤسسات الدولة كافة، وعدّه حزب منحل والمؤسسات التابعة له، كما أصدر الامر رقم (2) الخاص بحل القوات المسلحة العراقية والأجهزة الأمنية والمؤسسات الإعلامية⁽²⁾.

الامر الذي نتج عنه تسريح الاف العاملين في هذه المؤسسات والهيئات، إذ رأوا أنفسهم عاطلين عن العمل، ومن دون أي رواتب تكفل لهم حياة كريمة، ومن ثم رأى العديد منهم: ان الأخذ بالعنف هي أفضل الطريق للوصول الى أهدافهم، خاصة إذا عرفنا: ان الكثير منهم هم من المؤسسة العسكرية العراقية، ويحملون رتب كبيرة في الجيش قبل تسريحهم القسري الذي تم بموجب أمر سلطة التحالف ذي الرقم (1)، ويعد هذا من أول الأسباب اللجوء الى العنف، وتساعد نسبه في العراق أبان حقبة الاحتلال الامريكي للعراق ناهيك عن كونهم قوات احتلال، الامر الذي استوجب ان تقابله مقاومة بصورها المتعددة.

1- اذاعة (bbc) العربية، على الشبكة العنكبوتية في الرابط: <http://news.bbc.co.uk>، موعد الدخول 4:10 صباحاً،
تأريخ الدخول 18/يناير/2011.
2- رشيد عمارة الزبيدي، العنف السياسي في العراق، (مجلة شؤون عراقية، العدد: 1، تموز 2009)، ص23.

إذْنُ خلق الاحتلال الأمريكي للعراق معاناة ومشاكل خطيرة على كافة الصعد والنواحي الامنية السياسية والاقتصادية والاجتماعية داخل المجتمع العراقي، فنرى الانفلات الامني الذي صاحب الاحتلال، وحالات القتل والسلب والنهب، وتصاعد وتيرته في أغلب محافظات العراق، فضلا عن التأثير الاقتصادي الكبير في المجتمع العراقي، وما صحبه من تصاعد نسبة البطالة في المجتمع نتيجة تدهور وتدمير البنى التحتية⁽¹⁾، حتى وصلت نسب البطالة وفق بعض المراقبين بين (40%) و(50%) من المجتمع العراقي⁽²⁾، في حين ذكرت مصادر أخرى: ان نسبة البطالة في العراق قد وصلت الى (60%) من مجمل أعداد قوى العمل في العراق الذي يُعدّ من المجتمعات الشابة لكثرة نسبة الفئة العمرية فيه التي تتراوح بين (16-45)، وعلى الرغم من تضارب النسب التي تبين وتوضح أعداد العاطلين عن العمل إلا أنها تبين مدى تأثير الوضع الاقتصادي بهذه النسبة التي تُعدّ مرتفعة جداً وخطرة والتي أُلقت بضلالها على الوضع الامني في العراق، اذ لجأ العديد من العاطلين عن العمل الى الانخراط في المجاميع المسلحة والمليشيات لكونها توفر قدر بسيط من المردودات المالية⁽³⁾، فضلا عن ذلك نرى: ان المشهد السياسي في العراق بعد الاحتلال الأمريكي هو مشهد معقد ويثير الاستغراب، ومن جملة هذه المشاهد: الانتشار الكبير للحزب والمنظمات الجديدة، بعضها يعرفه الشعب العراقي وموجود في ذاكرته، والاخر لم يسمع بها المواطن العراقي، ولم تعرفه الحركة الوطنية العراقية منذ تأسيسها، ويذكر أن أكثر من (150) حزباً ومنظمة سياسية قد اتخذت لها مقرات في انحاء بغداد، فضلاً عن الموصل والبصرة وكركوك، وتظهر في المشهد السياسي أحزاب سياسية وطبقية

1- Roma Parhad ، Partisan Pitfalls: The Importance of Pluralism for a Stable Iraq ، policy Foreign journal،September 2, 2011.

2- أذاعة روسية اليوم (RT)، الموقع الالكتروني للاذاعة، على الرابط: <http://arabic.rt.com/>، وقت الدخول 8:45، تاريخ الدخول 15/يناير/2011.

3- صحيفة الشرق الاوسط، العدد: (9114)، في 11 نوفمبر 2003.

اجتماعية واقتصادية، وأحزاب دينية وفئوية حتى احزاب بأسماء المدن والقرى!!، ويعزز هذا الوجود صدور أكثر من (180) صحيفة يومية، ونصف اسبوعية، وأسبوعية الى الشارع السياسي⁽¹⁾، هذا فضلا عن الممارسات القسرية التي تقوم بها القوات الامريكية مع الشعب العراقي، من قصف المنازل، وتدمير البيوت ومدهمتها، الامر الذي دفع بالكثير من العراقيين الى الإنضمام لجماعات المقاومة رغبة في الانتقام من هذه القوات المحتلة⁽²⁾.

كما أن الولايات المتحدة الامريكية منذ احتلالها للعراق ذهبت الى تفكيك المجتمع العراقي الى أعراق ومذاهب، اذ دأبت في تقاريرها وممارساتها الى التركيز في مسميات، مثل: (السنة والشيعية)، و(العرب والاكرد والترکمان)، و(المسلمين والمسيحيين) دون الاشارة الى الشعب العراقي⁽³⁾، وبتركيزها هذا عمدت الى أحداث شرخ وفتنة بين مكونات الشعب العراقي، الامر الذي أدى الى تزايد حالات العنف والقتل والانفلات الامني.

وقد برزت حالة هذا التفكك والتشظي بين مكونات المجتمع العراقي بعد الانهيار الذي حصل للنظام السياسي ومؤسسات الدولة أثر الاحتلال الامريكي له وما تبعها من دمار وانفلات امني واسع، ومن الضرورة بمكان الإشارة إلى أن نحو (80%) من الشعب العراقي هم عرب، وأن نسبة (95%) في المئة من السكان هم مسلمون، ومنذ استقلال العراق في العام (1921)، وحتى أحتلال العراق في العام 2003، لم يشهد العراق أي صراع طائفي⁽⁴⁾ بين اطيافه المتنوعة.

1- مجموعة باحثين، أحتلال العراق (الاهداف - النتائج - النتائج - المستقبل)، (بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية)، ص 137.
2- علاء بسيوني الرميلي، إشراك السنة في العملية السياسية بالعراق..هل يقود لإنهاء عمليات المقاومة، (شؤون خليجية، مركز الخليج للدراسات الاستراتيجية، العدد (42)، (2005)، ص140.
3- خير الدين حسيب، العراق.. إلى أين؟ العملية السياسية مآلها الفشل ولا مخرج لأمريكا إلا المبادرة الوطنية، (مجلة المستقبل العربي، السنة 29، العدد (327)، مايو/ 2006)، صص 6-26.
4- رشيد عمارة الزبيدي، العنف السياسي في العراق، مصدر سبق ذكره، ص23.

ومن الممكن التعرف الى أعداد العراقيين الذين قتلوا بسبب ارتفاع معدلات العنف خلال مدة الاحتلال الأمريكي للعراق منذ بدايته وحتى مدة الدراسة على وفق اخر الاحصائيات التي تعمل على اعدادها العديد من المنظمات التي تعنى بالشأن العراقي، ومن أشهر هذه الاحصائيات التي آثرت العديد من ردود الافعال تجاه اعداد القتلى من الشعب العراقي، الدراسة التي نشرتها مجلة (لانسييت الطبية)، والتي قدرت أعداد القتلى بـ (655) الف عراقي قضوا نحبهم في العراق من جراء الاحتلال وأعمال العنف والانفلات الامني الذي حدث في العراق⁽¹⁾.

ومن الجدير بالاشارة: ان هذه الدراسة التي تمت بمشاركة فريق من الاساتذة في الجامعة المستنصرية وبمساعدة وزارتي الصحة والداخلية العراقية، وفريق برئاسة (جيلبرت بورنهام) من جامعة "جونز هوبكينز" للصحة العامة في بالتيمور بولاية ميريلاند الاميركية، وقد واجهت الكثير من الانتقاد والتشكيك في الارقام التي تم نشرها من قبل العراق على لسان الناطق الرسمي باسم الحكومة العراقية، قائلاً: "ان التقارير عن ضحايا سقطت ما بعد انهيار النظام السابق هي غير معقولة، وتعطي أرقاماً مضخمة بطريقة تخالف ايسر قواعد الدقة من معاهد يفترض فيها ان تكون رصينة، وأضاف: نؤكد على ان الارقام بعيدة كل البعد عن الحقيقة، وان الحكومة العراقية تُجاهد من أجل ان تحمي المواطن العراقي من الارهاب"⁽²⁾، كما أن مكتب رئيس الوزراء البريطاني السابق (توني بليز) رفض نتائج الدراسة، وقال ناطق بأسم بليز: "الرقم.. يفوق بدرجة كبيرة أي رقم آخر، وهو رقم

1- مجلة لانسييت البريطانية الطبية، الموقع الالكتروني <http://www.thelancet.com>، وقت الدخول 1:30 ظهراً، تاريخ الدخول 2011/1/20، تقرير القتلى العراقيين الصادر بتاريخ 2006/10/12.
2- الموقع الالكتروني لاذاعة (cbbc arabi)، <http://news.bbc.co.uk>، موعد الدخول 2:10 ظهراً، تاريخ الدخول 2011/1/20، اخر تحديث للصفحة: 1/ أغسطس/ آب/ 2010، الساعة 8:39 بتوقيت غرينتش.

نعتقد: انه ليس قريبا بأي حال من الدقة وأن هذا ليس بأي حال تهويناً من خطورة الوضع الامني في العراق." كذلك رفض رئيس الوزراء الاسترالي السابق (جون هاورد) نتائج الدراسة، اذ قال: "انها ليست قابلة للتصديق، ولا تستند الى اي شيء سوى تحقيق من بيت الى آخر، مؤكداً على انه لا يصدق هذا التقرير"، وكان الرئيس الأميركي السابق جورج بوش الابن قد رفض نتائج هذه الدراسة⁽¹⁾.

وقد ظهر مركز آخر لدراسة واحصاء أعداد القتلى في العراق من جراء الاحتلال الامريكي، وأحداث العنف والانفلات الامني الذي خلفه الاحتلال وما خلفه من احداث جرت ومازلت تجري في العراق، هو: منظمة (Iraq Body Count)، والذي يُعدّ من أكثر المنظمات قبولا لدى مختلف الجهات لاعتمادها على التقارير الدورية، وما يتم اعلانه في الصحف ووسائل الاعلام العراقية والاجنبية عن حالات وأسباب الوفيات في العراق التي تنشر يوميا، وتعتقد الدراسة ان احصاءاتها حول أعداد القتلى والضحايا العراقيين هي أقرب الى الواقع، لكونها تعمل على تحديث تقاريرها بصورة يومية، وتبين حالات وأسباب ارتفاع القتلى في العراق فضلا عن كونها جهة محايدة لاتمتلكها حكومة أو جهة سياسية بالاضافة الى ذلك أن اغلب الدراسات تعتمد في احصاءاتها على المنظمة المذكورة، كما أن الحكومة العراقية ترفض اجراء احصاء يبين عدد الوفيات في العراق منذ العام 2003، وحتى وقت تأريخ كتابة الدراسة كما وقد حجبت تقارير وزارة الصحة ودائرة الطب العدلي المسئولة عن توضيح اعداد الضحايا في العراق.

1- صحيفة المستقبل، العدد (2415)، في 13/ تشرين الأول/ 2006.

لذى توصلت الدراسة الى أن من المفيد الاعتماد على ما جاء فيها من أرقام
بغية توضيح أثر الاحتلال الامريكي للعراق وما تبعه من ارتفاع معدلات العنف
والعنف السياسي في العراق، فقد ذكرت الدراسة التي نشرتها منظمة
(Iraq Body Count): ان عدد الضحايا القتلى في العراق منذ الغزو الامريكي
له قد بلغ (108.356) عراقي⁽¹⁾، وهي موزعة على السنوات والاشهر، كما في
الجدول رقم (1-2).

1 أحصاءات منظمة (Iraq Body Count)، منشورة على شبكة الانترنت على الرابط
<http://www.iraqbodycount.org/>، وقت الدخول 5:10، تاريخ الدخول 2011/8/20.

الجدول رقم (1-2) يوضح عدد القتلى العراقيين منذ العام 2003 وحتى العام 2011


	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011
كانون2	3	573	1047	1452	2845	751	276	259	387
شباط	2	606	1203	1455	2550	1013	343	297	250
اذار	3977	957	793	1796	2623	1543	416	334	307
نيسان	3437	1290	1028	1600	2453	1263	486	380	285
ايار	544	620	1244	2113	2764	764	327	377	378
حزيران	594	842	1220	2444	2112	674	491	368	386
تموز	648	791	1460	3177	2583	589	394	340	305
اب	792	826	2190	2756	2348	592	585	513	
ايلول	556	943	1331	2418	1237	536	300	242	
تشرين1	515	946	1205	2927	1189	522	404	298	
تشرين2	483	1532	1316	2993	1059	486	205	300	
كانون1	528	918	998	2719	914	522	454	146	
	12.079	10.845	15.0 35	27.850	24.677	9.245	4.681	3.944	

المصدر: (IBC) Iraq Body Count

وعن طريق الاطلاع على الجدول اعلاه، يمكن ملاحظة مدى ارتفاع اعداد القتلى في العراق منذ الاحتلال الامريكي في العام 2003 وحتى العام 2011،
اذ ترى الدراسة ان أعلى مستوى للقتلى في العراق كان بين العامي (2006 وحتى 2007)، ففي هذه المدة شهد العراق أقتتال بين مكونات الشعب العراقي نتيجة للاحتقان الطائفي الذي سبقه، ومن ثم تفجر هذا الصراع

والاقتتال بعد تفجير مرقد الامامين العسكريين⁽¹⁾ (رضي الله عنهما)، الامر الذي يُعدّ نقطة التحول في تاريخ العراق كون هذه المدة شهدت صراعاً طائفيّاً أدى الى سقوط الكثير من العراقيين بين قتيل وجريح، والشكل رقم (2-2) يوضح لنا: ان اكثر الاعوام التي مورس فيها العنف في العراق هي المدة المذكورة مسبقاً.

الشكل رقم (2-2) يوضح تزايد اعداد الضحايا العراقيين في الاعوام التي مورس فيها العنف في العراق للمدة ما بين (2003-2010):



المصدر: تصميم الكاتب


1- يقع مرقد الامامين العسكريين (علي الهادي وحسن العسكري) رضي الله عنهما، في محافظة صلاح الدين قضاء سامراء على بُعد (124) كم شمال بغداد العاصمة، حيث قام مسلحون مجهولون صباح يوم الاربعاء 2006 /2/22، بتفجيره مما أدى الى هدم جزء كبير منه، ومما أثار حفيظة العراقيين، ويُعدّ الإشارة الاولى لانطلاق العنف الطائفي الذي سمي من قِبَل البعض (حرب اهلية) لاحتوائها على العديد من عناصر الحرب الاهلية، مثل: وجود طائفتين متقاتلتين، واستخدام السلاح، ووجود ضحايا بأعداد هائلة بين الطرفين مع الإشارة الى ارتفاع مؤشرات العنف أما من يسميها بالصراع الطائفي، اي ان هذا الصراع هو دون الحرب الاهلية لكونه يفتقد لسمة الشمولية، اي انه محصور ضمن منطقة معينة، ولم يشمل العراق ككل فضلا عن استخدام موارد محدودة وليست كل الموارد المتاحة لنشوب حرب اهلية، مع الاشارة الى أن هذا الصراع او الحرب الاهلية يشهدها العراق لأول مرة في تأريخه الحديث والمعاصر.

إذْنُ نرى: ان عدد القتلى في العراق حسب الشكل رقم (1-2) بلغ كما ذكرنا (108,356) على مدار سبعة اعوام من الاحتلال، وهو رقم مخيف لما له من تبعات ي خلفها على الواقع الاجتماعي للشعب العراقي من تزايد في أعداد الايتام، اذ بلغ عددهم خمسة ملايين يتيم، وعدد الارامل يقترب من ثلاثة ملايين امرأة أعدادهم في تزايد⁽¹⁾، الامر الذي يؤثر في مستقبل العراق بكافة نواحيه السياسية والاجتماعية والاقتصادية.

وعن طريق جمع أعداد القتلى العراقيين خلال العامي (2006-2007)، فقط نرى ان مجموعهم هو (52.527)، ومن بعد طرحه من المجموع الكلي (108.356) لاعوام الاحتلال، اي منذ العام 2003 وحتى العام 2011، تظهر لنا الصورة الواضحة في الشكل (3-2)، إذ نرى ان عدد القتلى العراقيين دون العامين قد شهدا ارتفاع كبير في مؤشرات ممارسة العنف في العراق بسبب الاوضاع الطائفية بلغ (55.829)، وهو عدد ضحايا الاحتلال على مدى ستة اعوام بعد طرح العامين التي شهد فيها العراق عنف طائفي.

1- قناة "دويتشه فيله" الألمانية، على الموقع الالكتروني، في الرابط: <http://www.dw-world.de/>، وقت الدخول 10:28، تاريخ الدخول 26/ مارس/ 2011. بغداد.


الشكل رقم (2-3) يوضح اعداد الضحايا العراقيين خلال العامي (2006-2007)



المصدر: تصميم الكاتب

كما من الممكن التوصل الى نسبة القتلى العراقيين خلال العامين (2006-2007) من مجموع الاحصاءات الذي اعتمدها الدراسة، فنرى: أن ما نسبته (48%) من العراقيين قتلوا خلالها، في حين نسبة (52%) قتلوا خلال المدة المتبقية، وهي ستة اعوام لم يشهد الشعب العراقي خلالها اي صراع طائفي واضح المعالم كما في العامين المذكورين بين مكونات الشعب العراقي وطوائفه.

الشكل رقم (4-2) يوضح نسبة الضحايا العراقيين خلال العامي (2006-2007)،
من مجموع اعوام الاحتلال الامريكي



المصدر: تصميم الكاتب.

وبالنتيجة من الممكن التعرف الى بشاعة وخطورة العنف في العراق، عن طريق معرفة النسبة المرتفعة لاعداد القتلى في العراق بين العامي (2006 و 2007)، الامر الذي يؤشر، الى مدى اتساع دائرة العنف الممارس في العراق خلال مدة الاحتلال الامريكي.

وفي إطار الحديث عن العنف ومستوياته المرتفعة في العراق بعد الاحتلال الامريكي، نرى من المهم العمل على ذكر أهم العوامل التي أدت الى تزايد نسب العنف في العراق، وهي كالآتي:

1- القوات العسكرية الامريكية: ليس من الصعوبة بمكان تحديد الممارسات البشعة التي اعتمدها الولايات المتحدة في العراق من اعتقال تعسفي للعراقيين بأوضاع سيئة، وبعيداً عن معايير حقوق الانسان، وكذلك اختفاء عدد من المعتقلين غير المسجلين في السجون الامريكية داخل العراق⁽¹⁾، وقتل الاسرى والمعتقلين، وحوادث القتل العمد من قِبَل القوات الامريكية ضد العراقيين العزل والمدنيين الابرياء⁽²⁾، وما عملته من تحطيم للتلاحم الوطني بين مكونات الشعب العراقي.

2- المليشيات المسلحة: هي إحدى افرازات الاحتلال الامريكي للعراق، اذ نرى عددها (11) مليشيا مسلحة وفقاً لما ذكره القرار رقم (9) الصادر عن سلطة الحاكم المدني الامريكي (بول برايمر)، والذي طلب فيه بحل هذه المليشيات دون اي استثناء، إلاَّ أنَّ بعد القرار ولدت مليشيات اخرى لاسباب مختلفة، وبقيادات جديدة، الامر الذي جعل العراق وفقاً للتقارير الدولية وباعتراف الامين العام السابق (كوفي عنان) أكثر الاماكن خطورة في العالم، وقد وصف الاوضاع في العراق، إذ قال: "عندما كان هناك قتال في لبنان سميناه (حرباً أهلية)، ذلك في العام 1975، الى نهاية الثمانينات لكن ما يحدث في العراق الان هو أسوأ بكثير من الحرب الاهلية"⁽³⁾.

1- تقرير حقوق الانسان في العراق الذي تم اعداده من قِبَل المنظمة العربية لحقوق الانسان، الذي صدر عقب زيارة البعثة لبغداد في المدة من 25 فبراير/ شباط 2004 إلى 2 مارس/ اذار 2004.
2- احتلال العراق (الاهداف - النتائج - النتائج - المستقبل)، مصدر سبق ذكره، ص 105.
3- سرمد أمين عيد الستار واخرون، تداعيات الوجود العسكري الامريكي في العراق على المستوى الامني، الاستراتيجية الامريكية في العراق وتدابيرها، (دمشق، دار الصنوبر للطباعة، مركز العراق للدراسات، 2008)، ص 189.

3- الفصائل المسلحة: التي تتبنى منطق العمل العسكري، والذي يستهدف الوجود العسكري الأمريكي في مختلف مناطق العراق ليصل عدد المعلن عنها فقط بموجب بياناتها الرسمية التي شكلت فيما بينها جبهات موحدة للعمل الى أكثر من (43) فصيلاً مسلحاً، الامر الذي يلقي بضلاله على حالة المجتمع المتجهة نحو حالة العسكرة والتسلح في البلاد، والذي يزيد من حالات العنف في العراق⁽¹⁾.

4- القوات الامنية العراقية: أن التباطؤ في عملية بناء قوة عسكرية وأمنية عراقية على أسس وطنية، عمل وبشكل ملحوظ بالتأثير في الوضع الامني للعراق، فمنذ حل الجيش العراقي، والخطى تتماشى بصورة بطيئة نحو تشكيل وتجهيز قوة عسكرية عراقية وطنية⁽²⁾.

5- تشكيل الحكومة العراقية: شهد العراق منذ العام 2003 وحتى العام 2011، تعاقب اربع وزارات فيه: الاولى كانت لمدة ستة أشهر بقيادة (إياد علاوي)، والثانية كذلك لمدة ستة أشهر بقيادة (ابراهيم الجعفري) والثالثة والرابعة بقيادة (نوري المالكي) لمدة أربع سنوات لكل منهما، ويعاب على المدتين: الاولى والثانية استبعاد العديد من القوى والطوائف من المشاركة في العملية السياسية، مما جعلها عملية مشوهة وفاقدة للمصداقية والشرعية المطلوبة⁽³⁾، أما الثالثة والرابعة فقد شهدت العديد من المشكلات، الامر الذي أثر سلباً في تفاقم حالات العنف في العراق.

1- ناظم نواف ابراهيم الشمري، مصدر سبق ذكره، ص183.
2- التقرير الاستراتيجي العربي 2004-2005، (القاهرة، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، 2007)، ص351.
3 علاء بسيوني الزميلي، إشراك السنة في العملية السياسية بالعراق.. هل يقود لإنهاء عمليات المقاومة، مجلة شؤون خليجية، مصدر سبق ذكره، ص9.

كما وتجد الدراسة ان من الامور التي ساعدت على اتساع ظاهرة العنف بعد الاحتلال الامريكي للعراق هو: ابعاد الاعلاميين عن مناطق الاحداث عن طريق تهديد الصحفيين والمراسلين او قتلهم، وإتخاذ اجراءات عنيفة تجاههم لتحديد حرية تحرك مراسلي المحطات التلفزيونية الفضائية والاعلاميين من الصحفيين في نقل وقائع الجرائم التي ترتكب من قِبَل الاحتلال الى العالم⁽¹⁾، إذ تعد هذه الاداة احدى ادوات الضغط على القوات الامريكية والحكومة العراقية من أجل التحرك في سبيل الحد من ظاهرة العنف في العراق.

إذْنُ نرى: ان مستويات العنف في العراق كانت في أعلى مستوياتها منذ الاحتلال الامريكي، وحتى اعداد هذه الدراسة تتراوح بين العامي (2006-2007) خصوصاً، وأعتماًداً على المؤشرات السابقة، سيركز الكاتب في توضيح ظاهرة العنف السياسي في العراق إبتداءً منذ العام 2006 وحتى العام 2011، تاريخ كتابة الدراسة في المطلب الثاني منها.

1- صباح ياسين واخرون، الاعلام في العراق: المسيرة- الواقع - إعادة البناء: الاحتلال الامريكي للعراق صوره ومصانره، (بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 43، ط 1، حزيران، 2005)، ص189.

المطلب الثاني: العنف السياسي في العراق (رسمي - شعبي):

هنالك العديد من الاطراف والجهات تعمل في العراق لغرض أجندتها ومشاريعها عن طريق استخدام القوة والقتل ظناً منها بانها الوسيلة الانجح لضمان مكتسباتها، وبطبيعة الحال هناك من هذه الإطراف ما هو داخلي وما هو خارجي، وبغض النظر عن مصدرها ومدى مشروعيتها، فإنّ هناك أعداداً كبيرة من العراقيين ذهبوا ضحية أعمالهم. وقبل الدخول في تفاصيل ظاهرة العنف السياسي في العراق لابد من إلقاء الضوء ولو بصورة مختصرة على ابرز أنواع العنف الموجود في العراق، ومما لاشك فيه: ان العنف في العراق له أشكال عدة، لعل من أب رزها ماييلي⁽¹⁾:

أولاً: العنف غير المنظم:

ويكون محدداً، ويأخذ إشكالاً مختلفة، وهو لا يقتصر على العراق وحسب، وإنما تشهده اغلب المجتمعات خاصة دول العالم الثالث، بيد أنه أخذ في العراق مدى ابعده من نطاقه بسبب غياب السلطة في بعض المناطق، وضعفها في عموم العراق، ومن أبرز أنواعه: جرائم القتل بدافع الثأر والخلافات الأسرية والعشائرية، وجرائم السلب والسرقة أو العنف العائلي، لاسيما ضد النساء والأطفال⁽²⁾.

1- رشيد عمارة الزبيدي، العنف السياسي في العراق، مصدر سبق ذكره، ص 26.

2- الشبكة العربية لمعلومات حقوق الانسان، الموقع الالكتروني على شبكة الانترنت، <http://www.anhri.net/iraq/owfi/pr040603.shtml>، وقت الدخول: 1:10، تاريخ الدخول للصفحة: 2011/1/25.

ثانياً: العنف المنظم:

وهو العنف الذي تقف خلفه جهات وأطراف منظمة داخلية منها وخارجية، ولعل ابرز أنواعه⁽¹⁾:

1- العنف الطائفي: ان أسباب العنف موجودة في المجتمع العراقي كما هي موجودة في أي مجتمع آخر، فعلى الرغم من وجود الطائفية في أعماق المجتمع العراقي بيد أنها لم تأخذ طابعها العنفي⁽²⁾، إلا بعد الاحتلال وتدمير الدولة العراقية في العام 2003، وفي اعوام الاحتلال الأولى أخذت صيغتها المحدودة في أول فكرة روج لها الاحتلال، وهي: ان النظام السياسي السابق قد حصر ظلمه وعنفه على الشيعة والاكراد من ابناء الشعب العراقي، أما السنة فكانو حلفاء النظام السابق، وشاركوا في عملية العنف والاضطهاد تلك⁽³⁾، وتوسعت دائرة العنف الطائفي حتى جاءت القشة التي قسمت ظهر البعير بتدمير مرقد الإمامين العسكريين (رضي الله عنهما) في سامراء في 22 / 2 / 2006، والتي أعقبها أعمال قتل وإعدامات علنية في الشوارع، وفي مناطق مختلفه، لاسيما في بغداد والبصرة ومناطق أخرى من العراق.

2- عنف الأحزاب السياسية: غالباً ما يتداخل هذا العنف مع العنف الطائفي، ويأخذ صورته ولكن بخصوصية لذا إرتأت الدراسة: ان تفرد له هذه الفقرة، فالأحزاب الإسلامية (شيعية كانت أم سنية) اسهمت في تأجيج نيران الطائفية بل أنها لعبت وكسبت مصالح شخصية وأنية على وتر الطائفية،

1- رشيد عمارة الزبيدي، مصدر سبق ذكره، ص 22.
2- قاسم حسين صالح، المجتمع العراقي تحليل سيكوسوسيولوجي لما حدث ويحدث، (لبنان، المجلس العراقي للثقافة، الدار العربية للعلوم، الطبعة الاولى، 2008)، ص 57.
3- بول بريمر، عام فضيته في العراق، (لبنان، ترجمة: عمر الايوبي، دار الكتاب العربي، 2006) ص 491.

والغريب في الأمر: ان زعمائها يدعون الى الوحدة الوطنية وكلهم مسئولون في ما يسمى (بناء الدولة العراقية الجديدة). كما أن الطائفية السياسية موجودة فعلاً، والأشكال التي نرصدها لهذا النوع من العنف هي ما يلي: التصفية الجسدية، والتهجير الجماعي، والقتل على الهوية التي تستهدف في معظمها أفراد من المدنيين من الطائفتين (السنة والشيعية)، مثلما أن هويات طائفية وقومية ودينية أخرى أستهدفت بهذه العمليات⁽¹⁾.

3- عنف الميليشيات وجماعات داخل المقاومة: على الرغم من مشروعية المقاومة في البلدان المحتلة، والتي أقرتها المواثيق والأعراف الدولية، بيد أن هذه المقاومة يجب أن تكون منضبطة بأطر وقواعد شرعية وقانونية تنأى بنفسها عن الشبهات ومخططات المحتلين من جهة، وضبط أفرادها من عدم الإفراط في العنف الذي يطال المدنيين أحياناً⁽²⁾ من جهة أخرى. كما ترى الدراسة: ان الميليشيات الطائفية وتنظيم القاعدة قد شكلت عنصراً بارزاً في ممارستها للعنف تجاه العراقيين بعد أن اعلنت: ان السبب من وراء تشكيلها هو مقاومة الاحتلال، وتشير بعض المصادر الى وجود (47) مليشيا تعمل في العراق. من أبرزها: جيش المهدي الذي أعلن عن تجميده في نهاية شهر آب من العام 2007، وتنظيم القاعدة الذي تقلص نفوذها لدرجة كبيرة بفعل رفض العراقيين لممارساتهم، الامر الذي أثر وبشكل واضح في أنخفاض نسب ضحايا العنف في العراق⁽³⁾.

1- صادق الاسود، علم الاجتماع السياسي اسسه وأبعاده، (بغداد، مكتبة السنهوري، 1990)، ص 578.

2- رشيد عمارة الزبيدي، العنف السياسي في العراق، مصدر سبق ذكره، ص 31.

3 برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي، برنامج الخليج العربي لدعم منظمات الأمم المتحدة الإنمائية، تقرير التنمية الانسانية العربية، تحديات أمن الانسان في البلدان العربية، (بيروت، طبع شركة كركي، 2009)، ص 172.


4- العنف الخارجي: ان أكثر أنواع العنف وأقساها: تلك التي تمارسها قوات الاحتلال والقوى المتعاونة معها، فنرى: إفراطه في استخدام القوة، والنظر إلى العراقيين بوصفهم أعداء، ويمارس ضدهم الاعتقال والتعذيب والإساءة بحق المعتقلين العراقيين⁽¹⁾، فضلا عن ذلك هناك جماعات إرهابية شكلتها قوى خاصة تمارس هذه الأمور، وهو جيش ثالث (الشركات الامنية الخاصة) وهي تحت سيطرة القوات الأمريكية. ويبلغ تعدادها (48,000) الف شخص، كما أشار مكتب المحاسبة الاتحادي في الولايات المتحدة الى أن مجموع الشركات الامنية الخاصة العاملة في العراق قد يبلغ (181) شركة عاملة على الاراضي العراقية⁽²⁾.

مما تقدم نخلص إلى القول: بأن العنف الذي يجري في العراق له إشكال وصور عدة، وهو على درجة من السعة والشمول، الامر الذي انعكس على كل أطراف المجتمع العراقي، ويعد العام 2006، عام الانتقال الفعلي لظاهرة العنف في العراق لكونها اتسعت بشكل كبير وبصورة خطيرة جداً، هذا فضلا عن كونها أزهدت ارواح الكثير من العراقيين، فنرى من خلال الشكل رقم (4-2): ان العنف في العراق قد بدأ بشكل مرتفع جداً في العامي (2006-2007)، ومن ثم شهد إنحساراً شيئاً فشيئاً وصولاً الى العام 2011.

1- البرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي، برنامج الخليج العربي لدعم منظمات الأمم المتحدة الإنمائية، تقرير التنمية الانسانية العربية، نحو نهوض المرأة في العالم العربي، (الاردن، المطبعة الوطنية، 2006)، ص 4.

2- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي، برنامج الخليج العربي لدعم منظمات الأمم المتحدة الإنمائية، تقرير التنمية الانسانية العربية، تحديات أمن الانسان في البلدان العربية، مصدر سبق ذكره، ص 169.

الشكل رقم (5-2)، يبين تراجع أعداد القتلى في العراق خلال فترة الدراسة



المصدر: الشكل أعداد الكاتب.

نتيجة لما ذكر سابقاً من إنحدار في المستوى الامني في العراق، وتزايد أعداد الضحايا بين صفوف الشعب العراقي خلال مدة الاحتلال الامريكي، لذا ستعمد الدراسة الى تقسيم العنف الممارس في العراق الى: عنف سياسي رسمي وعنف سياسي غير رسمي، للمدة من العام 2006 وحتى العام 2011، اعتماداً على المؤشرات التي سبق الاخذ بها في الفصل الاول (مفهوم العنف السياسي).

أولاً: العنف السياسي (الرسمي) في العراق:

شهد العراق العديد من مظاهر العنف في المدة الواقعة بين (2006-2011)، الامر الذي دفع الدراسة الى الاخذ بأشكال وصور العنف السياسي الرسمي المذكورة في الفصل الاول من الدراسة وتطبيقها على حالة العراق، كما يلي:

1- الإعتقالات: تم اعتقال عدد كبير من المدنيين العراقيين من دون تهمة أو محاكمة، وفي ذلك انتهاك خطير لحقوق الانسان، اذ هناك الآف من المعتقلين مجردون من حقوقهم الاساسية، ومتركون في أوضاع سيئة، ولدغ غير محدودة بعيداً عن معايير حقوق الانسان، ويبلغ عدد المعتقلين في العراق ما يقارب الـ (60) الف معتقل لدى السجون الحكومية ومعتقلات قوات الاحتلال⁽¹⁾، وهم موزعون على الجهات الآتية⁽²⁾، كما هو موضح في الجدول (2-5).

الجدول رقم (2-6) يبين عدد المعتقلين العراقيين وجهات الاعتقال:

الجهة المسؤلة عن الاعتقال	عدد المعتقلين
جيش الاحتلال الامريكي	23,229
وزارة العدل العراقية	17,152
وزارة الداخلية العراقية	5,535
وزارة الدفاع العراقية	1,060
وزارة العمل والشؤون الاجتماعية العراقية	613
المجموع	56,320

المصدر: الجدول من تصميم الكاتب

1- بين المجازر والياس العراق بعد خمس سنوات من الاحتلال، تقرير منظمة العفو الدولية، مطبوعات منظمة العفو الدولية، الطبعة الاولى 2008، رقم الوثيقة: EMD:DEXAL LN 14/001/2008.
2- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي، برنامج الخليج العربي لدعم منظمات الأمم المتحدة الإنمائية، تقرير التنمية الانسانية العربية، تحديات أمن الانسان في البلدان العربية، مصدر سبق ذكره، ص 176.

وقد تم تحويل اغلب المعتقلين الى سجون الحكومة العراقية على وفق اتفاقية "الاطار الاستراتيجي" الموقعة بين الحكومة العراقية والحكومة الامريكية، والتي بموجبها تم الاتفاق على سحب كل القوات الامريكية من الارض العراقية في نهاية العام 2011.

ومن المهم ذكره: ان بعض الاعتقالات قد تمت بحق أعضاء ورموز النظام السياسي السابق في العراق، قائمة الـ (55)^(*)، فضلا عن الاعتقالات التي تعرض لها العديد من الافراد على يد القوات الامنية العراقية، لكونهم من مؤيدي النظام السابق، كذلك الاعتقالات التي طالت العديد من ضباط الجيش العراقي السابق، ومن المهم بمكان التذكير بأن من الصعوبة العمل على تقديم أحصاءات دقيقة بالاعداد والاسماء والمناصب التي كان المعتقلين يشغلونها بسبب الاوضاع المتردية للعراق. فضلاً عن ذلك، صدرت مذكرات اعتقال بحق نواب في البرلمان العراقي، وعدد من الوزراء والمسؤولين الحاليين، وهم: مشعان ركاض ضامن الجبوري رئيس كتلة المصالحة والتحرير، ومحمد الدايني عضو الجبهة العراقية للحوار الوطني، وعبد ناصر الجنابي عضو جبهة التوافق⁽¹⁾، وكذلك وزير التجارة السابق عبد الفلاح السوداني، وراضي الراضي رئيس هيئة النزاهة السابق.

2- أحكام الحبس والمقبوض عليهم: لم تصدر أحكام الحبس بحق العديد من المعتقلين العراقيين، وهم في السجون، كما أن أغلب التقارير الدولية تشير الى أن عدد الاحكام والنظر في قضايا المعتقلين لم تراعى المعايير الدولية

*- بعد دخول قوات الاحتلال الامريكي للعراق واحكام سيطرتها على كل الارض، قامت بإصدار مذكرة اعتقال بحق (55) شخصاً من أبرز رموز النظام السياسي السابق، وقد تم تقديمهم الى المحكمة الجنائية العليا التي شكلت بموجب أوامر (بول برايمر) الحاكم المدني الامريكي للعراق، وصدرت العديد من الاحكام القضائية تجاههم، والتي تراوحت بين الاعدام والمؤبد وأحكام اخرى.

1- وثيقة الدائرة البرلمانية - مجلس النواب العراقي، العدد: بلا، في 2007/10/30.

الخاصة بحقوق الانسان⁽¹⁾، وتري الدراسة: ان الكثير من المعتقلين الموجودين في السجون العراقية قد مر على الكثير منهم عدة اعوام دون ان يتم توجيه اي تهمة لهم، ومن المؤشرات التي يمكن ملاحظتها: ان اهم احكام الحبس ذات الطابع السياسي هو ما صدر بحق نائب رئيس الوزراء السابق طارق عزيز من قبل المحكمة الجنائية العراقية العليا اذ حكم عليه بالحبس لمدة (15) عاماً. كما صدر حكم بالحبس على ثلاثة آخرين من رموز النظام العراقي السابق بالحبس الذي تراوح بين الخمس اعوام الى المؤبد⁽²⁾.

3- أحكام الاعدام: صدرت العديد من أحكام الاعدام بحق العراقيين من قبل المحاكم العراقية بتهم الارهاب واللجوء الى العنف للتأثير في الاوضاع الامنية والسياسية في العراق، فقد بلغ عدد من صدر بحقهم أحكام الاعدام (1100) شخص، أما عدد من نفذ فيهم الحكم، فقد بلغ (120) شخص، ومن الجدير بالملاحظة: ان العدد الفعلي قد يكون أكبر، لأن السلطات الحكومية لم تفصح عن معلومات تذكر بخصوص عمليات الإعدام، كما أن بعض عمليات الاعدام قد تمت دون الاعلان عنها⁽³⁾.

ولعل أبرز أحكام الاعدام التي صدرت في العراق، هي حكم الاعدام الذي صدر بحق الرئيس السابق صدام حسين والاقوين غير الشقيقين له، ولوزير الدفاع السابق علي حسن المجيد، وغيرها من أحكام الاعدام بحق أعضاء النظام السابق في العراق.

1- تقرير حالة حقوق الانسان 2010، منظمة العفو الدولية، د. ن، رقم الوثيقة: POL10/001/2010، ص48.

2- تقرير حالة حقوق الانسان 2010، مصدر سبق ذكره، ص 231.

3- المصدر السابق، ص230.

4- **أستخدام وحدات الجيش:** نتيجة للاوضاع التي يمر بها العراق، ولاتساع حالة العنف فيه، والتي تضرب في مفاصل العراق، ترى الدراسة: ان الانفلات الامني والتفجيرات الارهابية والجرائم المنظمة وغيرها من العمليات الاجرامية، مما يتطلب استنفار كل القوى الامنية للدولة الجديدة، ومنها: قوات الجيش للمحافظة على الامن، وتحسين مستوياته، والعمل على تخفيض مستويات الجرائم والعمليات الارهابية، إذ نرى ان استخدام وحدات الجيش على اعلى مستوياته، إذ ليس هنالك عملية امنية كبرى في العراق للمحافظة على الامن دون وجود للجيش العراقي. كما قد تم استخدام الجيش من قِبَل الحكومة لصد المتظاهرين في مختلف المحافظات العراقية⁽¹⁾.

1- صحيفة الزمان، العدد (3849)، في 19 اذار/2011.

ثانياً: العنف السياسي غير الرسمي في العراق:

على الرغم من حالة الاحتلال التي يعيشها العراق خلال مدة الدراسة، إلا أنه شهد العديد من حالات العنف السياسي غير الرسمي، والذي كان موجهاً نحو الحكومة العراقية وقوات الاحتلال كتعبير عن حالة رفض للوضع الراهن أو تعبيراً عن موقف تجاه قضية بعينها، وقد تشدد وصولاً إلى محاولة التأثير في شكل النظام السياسي في العراق، وهو ما سيتم تفصيله كما يلي.

أ- الإضرابات: شهد العراق خلال مدة الدراسة العديد من حالات الإضراب، بسبب قرارات الحكومة أو بسبب الأوضاع الأمنية والاقتصادية التي يشهدها العراق خلال هذه المدة الحرجة من تأريخه. ومن أهمها: الإضرابات التي قام بها قطاع التعليم للمطالبة بتعديل رواتبهم، والإضرابات للمطالبة بتغيير وزير التربية⁽¹⁾، والاطباء العراقيين مطالبين الحكومة بتوفير الامن لهم بعد تعرض العديد منهم للقتل والختف⁽²⁾.

ب- التظاهرات: شهد العراق العديد من حالات التظاهر خلال مدة الدراسة، إذ خرج العراقيون للمطالبة بأخراج الاحتلال الأمريكي من العراق، كما وقد أشرت الدراسة وجود العديد من حالات التظاهر في الآونة الأخيرة مطالبة الحكومة بتوفير الامن والخدمات المدومة في العراق، فقد شهد العراق حالة من الغليان الشعبي تُرجمت إلى تظاهرات عدة موزعة على عدة محافظات ومدن، إذ شهدت البصرة

1- صحيفة المدى، العدد (1113)، السبت 2007/12/15.
2- موقع كرد الاخباري، على شبكة الانترنت في الرابط الالكتروني:
<http://www.kurdiu.org/ar/hawal/index.php?pageid=45731>، وقت الدخول 2:26 صباحاً، تأريخ الدخول 2011-22-3.

والنجف وكربلاء وبابل والكوت وبغداد والرمادي وصلاح الدين والموصل فضلاً عن المحافظات الشمالية، والتي شهدت أيضاً العديد من التظاهرات⁽¹⁾.

ت- أحداث الشغب والتمرد: ان حالة أحداث الشغب والتمرد في العراق خلال مدة الدراسة مرتفعة بصورة ملحوظة، ان نرى: ان تكرار حالات التمرد في العراق ما هو الا دلالة على مدى سوء الاوضاع في العراق، ان نرى تكرار حالات التمرد التي تحدث في مناطق عدة من العراق لعدة أسباب، منها سوء الاوضاع الامنية، فقد شهدت محافظة الانبار العديد من حالات التمرد على الحكومة فضلاً عن محافظة البصرة⁽²⁾، كما وترى الدراسة: ان حالات التمرد التي شهدتها العديد من المحافظات العراقية كان نتيجة لسوء إدارة الدولة.

ث- الانقلابات: لم ترصد الدراسة اي حالة من حالات الانقلاب على نظام الحكم في العراق خلال فترة الدراسة، ويمكن إيعاز هذا الامر لعدة أسباب، منها وجود القوات الأمريكية المحتلة للعراق، اضافة لضبابية الصورة في العراق نتيجة لتشكيل نظام سياسي جديد في العراق، ولاختفاء طريقة واسلوب الوصول الى السلطة من قبل المؤسسة العسكرية (ان ترى الدراسة ان: كل تغيير للحكم في العراق يأتي عن طريق الانقلابات العسكرية حصراً) نتيجة لتغيير القيادات العسكرية في الجيش بعد عملية اعادة بناء الجيش العراقي الجديد على وفق رؤية جديدة ومختلفة عن الأسس التي أعتمدت في بناء الجيش العراقي السابق.

1- موقع الجزيرة الاخباري، على شبكة الانترنت في الرابط الالكتروني: <http://www.aljazeera.net>، وقت الدخول 2:33 صباحاً، تاريخ الدخول 2011-22-3
2- طالب حسين حافظ، العنف السياسي في العراق، مصدر سبق ذكره، ص 95.

ح- الاغتيالات: ان العراق يشهد العديد من حالات الاغتيال، ومحاولات الاغتيال خاصة خلال مدة الدراسة الممتدة بين العامي (2006-2011)، ومنها محاولة اغتيال وزير الصناعة، وكذلك وزيرة البلديات والاشغال العامة، و وزير التعليم العالي، ومحافظ الموصل، ومحافظ ديالى، وعدد من مسؤولي وزارتي: الدفاع والداخلية، وغيرها من الوزارات والمؤسسات الرسمية الاخرى، وكذلك المرشحين للانتخابات البرلمانية، فقد جرت عدة محاولات اغتيال للمرشحين، إذ تم قتل ستة من المرشحين في عدة محافظات، ففي بغداد قتل ثلاثة مرشحين، والرمادي (2)، والعمارة مرشح واحد⁽¹⁾، وفي رصد لهذه الظاهرة الخطرة نرى: انها موجهة بصورة منظمة نحو شرائح معينة، ومنهم على سبيل المثال: موظفين وشخصيات أجتماعية، ومرشحين في الانتخابات، وكذلك ناشطين سياسيين ورجال اعمال وغير ذلك، كما ان عدد العراقيين الذين تم اغتيالهم قد تعدى عددهم الـ(1429) مواطن عراقي⁽²⁾.

1- ناظم عبد الواحد الجاسور، الانتخابات النيابية العراقية ائتلافات متنافرة وكيانات سياسية تخشى التهميش، (العراق، الجامعة المستنصرية، كلية العلوم السياسية، المجلة السياسية والدولية، السنة الاولى، العدد (3)، 2006)، ص 12.
2- مرصد الحقوق والحريات الدستورية، موجود على الشبكة العنكبوتية على الرابط الآتي:
<http://www.iraqimrfc.org/innerpage.php?name=taqareer&x=84>، وقت الدخول 10:30 صباحاً،
تأريخ الدخول 2011/1/22.

المبحث الثاني: أثر العنف السياسي في خارطة الصحافة العراقية

ليس بخفي على المتتبع لشأن العنف السياسي الذي يصيب البلدان حول العالم على أختلافها: ان يلاحظ مدى تأثر العمل الصحفي بظاهرة العنف السياسي الذي يصيب الدولة، خاصة اذا عرفنا: ان العمل الصحفي يكون في قلب الاحداث ومجرياتها، ويكون هدفه: كشف الحقائق للجمهور في حالة ممارسة العنف وحالات الفساد التي تضرب الدولة ومفاصلها. وتوضيح أي الجهات التي تعمل على ممارسة الاعمال المدانه من قِبَل الشعب والقانون، لذا نرى في كثير من الاوقات تعرض العديد من الصحفيين، ومن يعمل في مجال الاعلام للتهديد والخطف والقتل والحجز وممارسة مختلف أنواع الضغط تجاههم، وهذا ما سيتم توضيحه في المطالب الآتية:

المطلب الاول: عدد الصحف واتجاهاتها السياسية.

المطلب الثاني: العنف والصحافة.

المطلب الاول: عدد الصحف العراقية واتجاهاتها السياسية:

يمثل المشهد الصحفي في العراق انعكاسا مباشرا للمشهد السياسي في أغلب تفاصيله وانشاقاته، وخارطة طريق لمن يبحث عن خارطة السياسة للعراق بعد إنهيار نظام العراقي السابق. وما حصل بعده من إنهيار شبه شامل لم تطل مدته حتى بدأت بالظهور انماط جديدة من اوجه الحياة بعضها مختلف كلياً عن ما سبقه، وبعضه ما زال يحمل اوجه شبه تدل مباشرة على تأثير (الصبغات الوراثية) التي لاتعصى عن التشخيص رغم المحاولات المتكررة لاختفاء معالمها، ولعل في كون المشهد الصحافي يمثل انعكاسا للخارطة السياسية، (وان كان الادق ان المشهد السياسي يحدد ملامح، ويرسم مشهد الصحافة) وهو الى حد ما يعطي صورة واضحة للواقع العراقي الجديد ومن هذه النقطة بالذات تكتسب قراءة المشهد الصحافي في العراق اهميتها⁽¹⁾.

ولذا ستعمل الدراسة على توضيح المراحل التي مرت بها الصحافة في العراق، ومن ثم عددها وتوجهاتها السياسية بعد الاحتلال الامريكي، ونرى ان العراق عَرَفَ الصحافةَ أول مرة بصدور صحيفة (الزوراء) باللغة العربية في العام 1869، إبان سلطة الوالي العثماني (مدحت باشا)، وبدأ العراقيون يحتفلون في 15 / يونيو- حزيران من كل عام بـ (عيد الصحافة) منذ قيام الاحتفالية بمئويتها في العام 1969، كما من الملاحظ: ان الصحافة الورقية لم تكن تحت السيطرة الحكومية المباشرة، باستثناء البعض القليل من الصحف

1- قاسم محمد جبار، قراءة في المشهد الصحفي العراقي، موسوعة دهشة، الموقع الالكتروني: <http://www.dahsha.com/old/viewarticle.php?id=11894>، تاريخ الدخول: 2011/2/4، وقت الدخول: 4:10 عصرًا، توقيت بغداد.

التي أصدرتها الجهات الحكومية في مراحل تطور العراق السياسي في العهد الملكي الذي امتد حتى قيام الجمهورية في 14 يوليو - تموز 1958، ومن ثم تم حصر امتياز الاصدار الصحفي في العهود اللاحقة بيد الجهات الحكومية، والمنظمات المرتبطة بها عدا بعض الإستثناءات في هذا العهد أو ذاك⁽¹⁾.

وقد كانت الصحافة العراقية إمتداد للنزاع السياسي المباشر عقب إنشاء الدولة العراقية، هذا إذا إستثنينا بقدر ما الصحافة الساخرة التي كانت بدورها مرآة تهكمية مسيسة في الكثير من الأحيان، ولم يتح للبلاد بلورة ما يسمى بـ "السلطة الرابعة" التي يتعين أن تراقب السلطات الثلاث الأخرى كما يفترض، ومن هذا الموقع واجهت المؤسسة الإعلامية سلطة الدولة، وأحياناً المناهزة اليها تماماً، كما واجهت أحزاباً تقع المنازعة السياسية في صلب عملها ومقدمة أولوياتها مما أفضى في النهاية الى دمج وإخضاع السلطة الرابعة لتأثيرهما، بل عمدت الدولة في خضم الصراع، ولا سيما خلال الخمسينات الى إلغائها بأكملها. ولهذا لم تتمكن الصحافة من تطوير نفسها بشكل مهني بحيث تقوم بالواجبات التي تتحملها مثيلاتها في الديمقراطيات البرلمانية الأخرى⁽²⁾.

ومن الممكن التعرف الى المراحل المختلفة التي مرت بها الصحافة العراقية بشيء من الايجاز عن طريق ذكر عناوين المراحل التي مرت عليها بغية فهم السياقات التاريخية، وهي كالاتي⁽³⁾:

أولاً: مرحلة الحكم العثماني، وللمدة من (1816 وحتى 1908).

1- سعدون محسن ضمد، ازمة الاعلام ما بعد التغيير، (بغداد، مجلة تواصل، العدد: 16، 2008)، ص26.
2- هادي فليح حسن، موضوع الارهاب في الصحافة العراقية دراسة تحليلية، (العراق، مجلة جامعة ذي قار، المجلد2، العدد: (2)، أيلول 2006)، ص 49.
3- وائل علي النحاس، الصحافة العراقية، (العراق، دراسات تاريخية، مجلة فصلية محكمة يصدرها قسم الدراسات التاريخية - جامعة الموصل، العدد: (17)، 2005)، ص60

ثانياً: مدة إعلان الدستور العثماني (1908-1909)، وما عقب ذلك من سياسات التتريك التي انعكست على الصحافة العربية عموماً وحتى العام 1914.

ثالثاً: حقبة الحرب العالمية الأولى (1914-1918).

رابعاً: حقبة الاحتلال البريطاني للعراق، وصدور بعض الصحف في ظل الاحتلال، وقيام السلطات البريطانية باصدار بعض الصحف المحلية (1916-1921).

خامساً: مرحلة الحكم الملكي 1921-1958، ويمكن ملاحظة تذبذب حالة الصحافة العراقية تبعاً لطبيعة الحكومات التي تولت السلطة في تلك المراحل، ولوحظ تعدد وتنوع الصحف، واختلاف اتجاهاتها وتياراتها.

سادساً: الحقبة التي أعقبت قيام ثورة 14/ يوليو - تموز/ 1958، وما سادها من الحرية الصحفية، وتعدد المنابر الاعلامية حتى العام 1959.

سابعاً: الحقبة الممتدة من (1960-1963)، والتي تميزت بحكم الزعيم عبد الكريم قاسم، وظهور العديد من الصحف.

ثامناً: حقبة حكم البعث الأولى 8/ فبراير - شباط/ 1963، حيث أتيح هامش من الحرية للتيار القومي عموماً، وصدرت العديد من الصحف الناطقة باسم مختلف تياراته حتى ألغيت جميع أمتيازاتها في ابريل - نيسان/ 1963، وبقيت صحف الحزب والسلطة.

تاسعاً: الحقبة الممتدة من 18 نوفمبر - تشرين الثاني 1963 حتى 17/ يوليو - تموز/ 1968، وتميزت بحكم (العارفين) عبد السلام عارف وعبد الرحمن عارف، وصدور العديد من المطبوعات والصحف.

عاشراً: حقبة حكم البعث الثانية من 17/ يوليو - تموز/1968، وحتى العاشر من أبريل - نيسان من العام 2003، وتميزت عموماً بـ (مركزية الاعلام)، وقلة عدد الصحف اليومية الرئيسية التي انحصرت في صحف (الثورة، الجمهورية، العراق، القادسية، ثم مؤخراً صدرت بابل)، فضلاً عن الصحف الاسبوعية التي صدرت في الاعوام الاخيرة، والتي ارتبطت بـ (مجلس الصحف الاسبوعية)، وقد تخلل هذه المدة اعوام تحالف خلالها الحزب الحاكم تارة مع الحزب الشيوعي العراقي، وسمح باصدار صحفه، وتارة مع الحزب الديمقراطي الكردستاني، وفسح المجال لاصدار صحفه أيضاً⁽¹⁾.

وانتقالاً الى الحقبة الاخيرة المتمثلة بالاحتلال الامريكي للعراق في العام 2003، والتي اتخذت خلالها سلطة الاحتلال في مجال الاعلام القرار (رقم 2) الذي يقضي بإلغاء وزارة الاعلام، مما أدى الى توقف جميع الصحف الصادرة في البلاد، لانها صحف مملوكة للدولة، يرتبط بعضها بوزارة الاعلام المنحلة، او بحزب البعث الحاكم الذي حل هو الآخر، وبناءً على ذلك، فقد سرح مالا يقل عن (6) آلاف من العاملين في قطاع الاعلام⁽²⁾، الامر الذي ألقى بتبعاته على خارطة الصحافة في العراق، فبعد التغيير الذي شهدته الساحة السياسية العراقية، والتحول الذي أصابها من نظام سياسي يعتمد على الحزب الواحد يعمل على توجيه الخطاب والثقافة في المجتمع، الى نظام سياسي يعتمد على تعدد الاحزاب والانفتاح غير المنظم وغير المنضبط⁽³⁾، كما ان عدد الصحف العراقية قد ازداد بصورة كبيرة، إذ شهدت الاشهر الاولى التي تلت تغيير نظام الحكم، صدور أكثر من (180) صحيفة، وبعد مرور عام واحد تزايد العدد

1- سعد الدين خضر، **صحف العراق بعد العاشر من نيسان 2003**، (الموصل، مكتبة الجيل العربي، الطبعة الثانية المنقحة، 2008)، ص. ص 13، 12.
2- رعد جاسم الكعبي، **الأخبار التلفزيونية في القنوات المحلية، مشكلاتها وخصائص العاملين فيها**، (بغداد، دار دجلة للصحافة والاعلام، مجلة الآداب، 2008)، ص 339.
3 سعدون محسن ضمد، **ازمة الاعلام مابعد التغيير**، مصدر سبق ذكره، ص 28.

ليصل الى (235) صحيفة، وبمرور عام آخر تجاوز عدد الصحف (346) صحيفة، ما بين يومية ونصف اسبوعية واسبوعية ونصف شهرية وشهرية. فضلا عن كم كبير من النشرات⁽¹⁾.

وفي بغداد بمفردها وصل عدد الصحف الى (200) صحيفة⁽²⁾، فيما صدرت في كردستان العراق، (إدارة السليمانية) (96) صحيفة ما بين يومية وأسبوعية، و(75) مجلة ما بين اسبوعية ونصف شهرية وشهرية وفصلية⁽³⁾.

وكان لابد من هذه التوطئة للوصول الى الصحف العراقية خلال مدة الدراسة الواقعة بين الاعوام (2006-2011)، والذي استقر فيه اصدار المطبوعات في العراق بشكل نسبي رغم تعدد الاصدارات التي من الممكن تصنيفها⁽⁴⁾ الى:

1- صحافة رسمية: والمتمثلة بصحيفة الصباح التي تصدر عن شبكة الاعلام العراقي فضلا عن صحيفة (الوقائع العراقية)، وهي الصحيفة العراقية الرسمية التي تصدرها وزارة العدل العراقية، والوحيدة التي كانت تصدر قبل الاحتلال الامريكي واستمرت بالصدور بعد 9 ابريل - نيسان من العام 2003.

2- صحافة حزبية: وهي الصحف التي تمثل الأحزاب والتنظيمات والحركات السياسية، واهتمت بالترويج لأفكار الجهات التي تمثلها، وأخبار المسؤولين القيايين في تلك الجهات، وغالباً ما ارتبطت الصحافة الحزبية في

1- مؤيد الخفاف، الصحافة العراقية في عامين من 9 نيسان 2003 وحتى نيسان 2005، (بغداد، مجلة الباحث الاعلامي، كلية الاعلام- جامعة بغداد، العدد: 2، حزيران/ 2007)، ص47.
2- سعد الدين خضر، مصدر سبق ذكره، ص 140.
3- مؤيد الخفاف، احصائيات وزارة الثقافة في حكومة اقليم كردستان، ادارة محافظة سليمانية، 2005، مصدر سبق ذكره، ص 47.
4- اديب خضور، ازمة اعلام ام ازمة انظمة، (دمشق، الناشر: اديب خضور، 2003)، ص96.

الدول التي يتسلم فيها حزب ما السلطة، بالدولة والحزب وتعكس التغييرات والازمات التي تطرأ عليهما.

وترى الدراسة انها تحولت الى مجرد نشرات رسمية تعكس بطريقة متخلفة الانشطة الرسمية الحزبية والحكومية بالشكل الذي اخرجها (الصحافة الحزبية) من مجال الاعلام لتدخل ميدان العلاقات العامة⁽¹⁾، وهذا ما كان سائدا بالفعل في صحافة العراق قبل التاسع من ابريل - نيسان من العام 2003، إلا أنّ شكل ومضمون الصحافة الحزبية في العراق اختلف عقب الاحتلال الامريكي، فبرزت صحافة حزبية عانت المطاردة والنفي والصدور خارج العراق اعوام طويلة، وبرزت ناطقة باسم احزابها، ومدافعة عن عقائدها ومواقفها السياسية، ومواكبة للشأن السياسي العام، ولتطور الشأن السياسي، ومواقف الاحزاب الاخرى، اضافة لتغطيتها المستمرة لخبار الحزب الناطقة بلسانه، ومن أبرز الصحف الحزبية التي ظهرت وصدرت عقب احتلال العراق في 9/ابريل - نيسان/2003⁽²⁾:

- **التآخي:** وتمثل الحزب الديمقراطي الكردستاني.

- **الاتحاد:** وتمثل حزب الاتحاد الوطني الكردستاني.

- **بغداد:** وتمثل حركة الوفاق الوطني العراقي.

- **طريق الشعب:** وتمثل الحزب الشيوعي العراقي.

- **العدالة:** وتمثل المجلس الأعلى للثورة الإسلامية.

1- المصدر السابق، ص35.

2- سعد الدين خضر، مصدر سبق ذكره، صص 12، 13.

- **النهضة:** وتمثل تجمع الديمقراطيين المستقلين.
 - **المؤتمر:** وتمثل حزب المؤتمر الوطني العراقي.
 - **الصحيفة:** وتمثل الحركة الاشتراكية العربية.
 - **البيان:** الصادرة عن حزب الدعوة الاسلامية.
 - **دار السلام:** الصادرة عن الحزب الاسلامي العراقي.
 - **البينة:** الصادرة عن حركة حزب الله / فرع العراق.
 - **الاهالي:** الصادرة عن الحزب الوطني الديمقراطي.
 - **الزوراء:** الصادرة عن الحزب الوطني العراقي.
 - **الدعوة:** تصدر عن حزب الدعوة الاسلامية تنظيم العراق.
 - **جريدتي (العدالة والاستقامة)،** وتصدران عن المجلس الاعلى للثورة الاسلامية في العراق.
- 3- **الصحف المستقلة:** وهي التي تصدرها شخصيات سياسية عراقية مستقلة كانت تنتمي الى بعض الأحزاب في السابق، وبعض هذه الصحف كانت تصدر خارج العراق قبل الاحتلال الامريكي، ثم انتقلت الى الداخل بعد تغيير نظام الحكم، مثل: (صحيفة الزمان، وفجر بغداد، والمستقلة.. الخ)، وتعتمد التمويل الخاص من قبل صاحب الامتياز، وبالاعتماد على الاموال العائدة من الاعلانات التجارية في هذه الصحف.

4- **صحف تجارية إعلانية:** وهي التي أصدرها بعض الصحفيين ورجال الأعمال لتحقيق مكاسب شخصية أو مادية، وتعتمد على نشر الفضائح والأخبار المثيرة لزيادة مبيعاتها، او الصحف التي تخصصت بنشر الاعلانات فقط، مثل: (صحيفة الشرقية للاعلانات).

كما يمكن ان نصنف الصحف العراقية من حيث التخصص الى (1):

أ- صحف سياسية عامة: كالصحف اليومية.

ب- صحف طائفية: مثل صحيفة الحوزة الناطقة، والفتوى، والبصائر.

ت- صحف دينية: مثل صحيفة توركن دايلى، والطيف المنتدائي، ونيشا، وصدى، والسريان، وصوت الشعب الايزيدي.

إذَنْ عن طريق الاطلاع على ما ذكر أعلاه نصل الى نتيجة مفادها: أن واقع الصحافة في العراق بعد التغيير الذي طرأ عليه نتيجة للاحتلال وما تلاه من تأسيس لنظام سياسي جديد، تم خلاله انتشار الصحف بشكل ملفت للنظر، فقد تضاعفت أعدادها مما يقارب الـ (40) صحيفة تنتشر في عموم العراق قبل الاحتلال الى (400) صحيفة تنتشر في العراق، وكل هذا سببه غياب القوانين الخاصة بتنظيم الاعلام والنشر فضلا عن سعي كل الاحزاب والحركات السياسية الى اصدار صحف خاصة بها بهدف نشر اهدافها وسياساتها كسباً للرأي العام العراقي، فضلاً عن الشخصيات السياسية المستقلة والشخصيات التجارية التي دخلت هذا المضمار.

1- مؤيد الخفاف، الصحافة العراقية في عامين من 9 نيسان 2003 وحتى نيسان 2005، مصدر سبق ذكره، ص50.

المطلب الثاني: العنف والصحافة في العراق:

يوصف العمل في الصحافة: بأنه (مهنة البحث عن المتاعب.. والموت)⁽¹⁾، وعليه لم تكن الصحافة العراقية بمنأى عن ظاهرة العنف والعنف السياسي الممارس في العراق، إذ وصل عدد ضحايا الصحافة العراقية حتى فبراير - شباط العام 2008، ما يقرب (270) صحفي، أخرجهم كان نقيب الصحفيين العراقيين (شهاب التميمي)⁽²⁾، وتتبع مظاهر العنف التي يتعرض لها من يعمل في مجال الاعلام والصحافة في العراق من جهات عدة، يمكن اجمالها بالجهات الآتية⁽³⁾:

1- سلطات الأحتلال: بعد أيام من تولي الحاكم المدني المعين من قبل قوات الاحتلال الامريكي (بول بريمر) لمهامه في العراق، اصدر الأمر رقم (14) الذي حظر بث أو نشر المواد الأصلية او تلك المعاد طبعها او بثها أو المعدة للنشر في أكثر من وسيلة اعلامية من شأنها ان⁽⁴⁾:

- تحرض على العنف ضد اي فرد او مجموعة، بما في ذلك المجموعات العرقية والأثنية والنساء.
- تحرض على الاخلال بالنظام المدني او اثارة الشغب او الاضرار بالممتلكات.
- تدعو الى تغيير الحدود العراقية بوسائل عنيفة.
- تدعو الى عودة حزب البعث العراقي الى السلطة او تدلي ببيانات صادرة عنه.

1- سعد الدين خضر، صحف العراق بعد العاشر من نيسان 2003، مصدر سبق ذكره، ص124.
2- تصريح للناطق الاعلامي لوزارة الداخلية اللواء عبد الكريم خلف، قناة العراقية في 2008/2/28
3- فاضل البدراني، واقع الصحافة العراقية في زمن الاحتلال الامريكي، (مركز دراسات الوحدة العربية، العدد: (347)، 2007)، ص 27.
4- صحيفة الوقائع العراقية، العدد: (3979)، في 17 /أب/ 2003.

كما منح القرار رئيس سلطة الائتلاف صلاحية تفتيش المنظمات الاعلامية دون اخطار مسبق، بهدف التأكد من إلتزامها بهذا الأمر، ويحق له مصادرة اي مواد محظورة، فضلا عن صلاحية اغلاق اي مبانٍ تابعة للمنظمات الاعلامية⁽¹⁾. وقد تم استخدام هذا القانون كغطاء لمداهمة مبنى نقابة الصحفيين العراقيين، ومصادرة بعض المعدات والحواسيب التي تضم كشوفات بأسماء منتسبي النقابة وعناوين اقامتهم، كذلك قامت سلطة الاحتلال باعتقال رئيس تحرير صحيفة المستقلة⁽²⁾.

وتؤكد تقارير (مرصد الحريات الصحفية) السنوية لأوضاع الصحفيين في العراق، على ان قوات الاحتلال الامريكي قد استهدفت الصحفيين بصورة كبيرة ومباشرة، اذ قتلت (22) صحفياً منذ غزوها للعراق، مثل: قتل مصور وسائق (وكالة رويترز للأخبار)، فيما تستمر باحتجاز (بلال حسين) المصور الصحفي الحر الحائز على جائزة (بوليتزر)، ويعمل لدى وكالة (الأسوشيتد بريس) الذي اعتقلته القوات الامريكية بحجة ارتباطه بالجماعات المسلحة في شهر ابريل - نيسان من العام 2010، في مدينة الرمادي غرب العراق، واحتجزته في احد المعتقلات هناك، ثم نقل الى معسكر (كروبر) في بغداد، وسجل مرصد الحريات الصحفية انتهاكات قامت بها قوات الاحتلال البريطانية في البصرة، حيث احتجزت عدداً من الصحفيين لساعات كما استخدمت الرصاص المطاطي بشكل مفرط ضد الصحفيين في أثناء تغطيتهم للأحداث⁽³⁾.

1- صحيفة الوقائع العراقية، العدد (3979)، في 17 أب 2003، مصدر سبق ذكره.
2- ازهار صبيح، الصحافة الحزبية في العراق، رسالة ماجستير غير منشورة، (بغداد، جامعة بغداد- كلية الاعلام، 2005)، ص86.
3- تقرير مرصد الحريات الصحفية السنوي لأوضاع الصحفيين في العراق من 2010-2011، الموجود على الرابط: <http://jfoiraq.org/newsdetails.aspx?back=0&id=558&page>. وقت الدخول: 10:20 بتوقيت بغداد، تاريخ الدخول: 2011/2/9.

ان ما تقوم به قوات الاحتلال الامريكي من ممارسة للعنف ضد الصحفيين بالعراق هو جزء من الممارسات والتعليمات والأوامر التي أصدرتها سلطة الاحتلال التي تبين رغبتها بالتأثير في العمل الصحفي عن طريق القيود التي وضعتها بوجه الممارسة الصحفية، وهو ما يتناقض مع ادعاءات الاحتلال بالحرص على اطلاق حرية الصحافة، وتوفير مناخ ايجابي وأمن للعمل الصحفي.

2- الحكومة العراقية: يقتضي العمل الصحفي على نشر الحقائق والمعلومات التي تبين وتوضح مشكلات المجتمع والدولة، لذا تعد السلطة الرابعة في الكثير من الدول، ومن ضمن أعمالها: نشر حالات الفساد والتردي الخدمي والواقع المعيشي للمجتمع، الامر الذي قد يؤدي الى عدم رضى العديد من الجهات الحكومية والشخصيات الحكومية المنتفذة، ولذا نراها تلجأ الى العديد من الممارسات من أجل ممارسة الضغط على الصحف للكف عن القيام بمهامها الرئيسية التي تقتضي كشف الحقائق للناس، ومن هذه الممارسات: رفع دعوى قضائية ضد الصحف التي تنشر معلومات وحقائق بالضد منهم تحت ذريعة القذف والتشهير لغرض أسكاتها⁽¹⁾، ومن هذه الحالات: نظرت محكمة الأعظمية بتاريخ 7 مايو - أيار من العام 2007، في الشكوى المقدمة من رئيس جبهة التوافق د.عدنان الدليمي على رئيس تحرير صحيفة (البيئة الجديدة) لنشر الصحيفة انتقادات له⁽²⁾، وقيام رئيس الجمهورية جلال الطالاباني برفع دعوى قضائية على رئيس تحرير صحيفة (هاولاتي الكردية) الى محكمة السليمانية على أثر نشر الصحيفة خبراً يتعلق بأموال كبيرة تملكها شخصيات قيادية كردية، وافرجت المحكمة عن رئيس تحرير صحيفة (هاولاتي) بكفالة قدرها

1- جهاد كاظم العكيلي، مؤشر ديمومة الاعلام في العراق، (بغداد، مجلة الباحث الاعلامي، جامعة بغداد - كلية الاعلام، العدد: 5، اذار، 2009)، ص70.
2- تقرير مرصد الحريات الصحفية السنوي لأوضاع الصحفيين في العراق، مصدر سبق ذكره.

مليون دينار عراقي⁽¹⁾. كما قامَ وزير التجارة العراقي السابق عبد الفلاح جعفر السوداني، برفع ثلاث دعاوى قضائية ضد (صحيفة المشرق) العراقية واسعة الانتشار، وذلك على خلفية قيامها بنشر تصريحات صحفية على لسان نواب في البرلمان العراقي اتهموا فيها الوزارة بالفساد، وطالب الوزير الصحيفة بدفع مبلغ قدره (150) مليون دينار عراقي، كما قام برفع دعوى قضائية ضد (صحيفة البرلمان) بسبب تصريحات صحيفة لنانثة في مجلس النواب العراقي اتهمت فيها وزارة التجارة بالفسادة الاداري والمالي طالب فيها بفرض غرامة مالية على الصحيفة تدفع له قدرها (50) مليون دينار عراقي اثر نشر الصحيفة تصريح للنانثة عالية نصيف عن وجود فساد في تلك الوزارة⁽²⁾.

ومن جملة المضايقات التي تتعرض لها الصحافة العراقية من قِبَل الحكومة: أغلاق (صحيفة النافذة)، وحبس رئيس تحريرها، الى جانب جملة من الاعتداءات والمضايقات الحكومية شملت عدداً غير قليل من الصحفيين.

كما ذكر تقرير (إحصائية شهداء الصحافة العراقية) الصادر عن مرصد الحريات الصحفية في العراق: ان اثنين على الاقل من الصحفيين العراقيين قد قتلوا بنيران القوات المسلحة العراقية⁽³⁾.

إذَنْ هذه ابرز المضايقات التي مورست تجاه الصحافة والاعلام بصورة عامة من قِبَل الجهات الحكومية في العراق، والتي تراوحت بين الدعاوى القضائية والحبس وألقاء القبض والقتل على يد القوات العسكرية الحكومية.

1- نقلا عن: وكالة أصوات العراق، بتاريخ 2010/2/4.
2- زياد العجيلي، مؤشرات الاعتداء على الصحفيين العراقيين للفترة من 3 مايو 2010 و لغاية 3 مايو 2011، بحث منشور على الموقع الالكتروني لمرصد الحريات الصحفية، على الرابط:
<http://www.jfoiraq.org/newsdetails.aspx>، وقت الدخول: 5:10 عصراً بتوقيت بغداد، تأريخ الدخول 9/فبراير/ 2011.
3- زياد العجيلي، المصدر السابق.

3- الجماعات المسلحة: تؤكد بعض تقارير منظمات وجمعيات حماية الصحفيين على أن الخطر الأكبر الذي يهدد الصحافة في العراق ناجم عن الاعتداءات التي تنفذها الجماعات المسلحة ضد الصحفيين والمؤسسات الصحفية، كما أن الفوضى التي أحدثها الوضع الأمني المضطرب لا تسمح بتحديد أسباب استهداف الصحفيين (ما اذا كانت بسبب عملهم أو اتجاهاتهم السياسية)⁽¹⁾.

ويشير تقرير مرصد الحريات الصحفية الى مقتل (112) صحفي في العراق بسبب عملهم الصحفي الى جانب (41) فنيا ومساعداً اعلامياً، فيما لف الغموض حالات الاستهداف الاخرى، واختطف (59) صحفياً ومساعداً إعلامياً، قتل معظمهم بعد صدور أحكام بالاعدام بحقهم من محاكم تابعة للجماعات المسلحة، الى جانب ذلك فقد تعرضت العديد من المؤسسات الاعلامية الى اعتداء وبأساليب مختلفة ومتنوعة، ويعد اقتحام مسلحين يرتدون الزي الرسمي للشرطة العراقية لقناة (الشعبية)، وقتل احد عشر شخصاً من العاملين فيها من افدح هذه الاعتداءات⁽²⁾.

وفي ابريل - نيسان من العام 2007، تعرض مكتب (قناة البغدادية) الى حادث تفجير بسيارة مفخخة نتج عنه مقتل واصابة عدد من العاملين، وتعرض المبنى الى اضرار مادية جسيمة، مما أدى الى توقف بث القناة لعدة ايام، وفي 3/مايو - آيار/2007، هاجم مسلحون (إذاعة دجلة)، ونجم عن الحادث مقتل عدد من الأشخاص، وتضرر أجهزة البث وتوقف البث الاذاعي⁽³⁾، وكذلك تعرض مكتب قناة العربية في بغداد الى تفجير بسيارة مفخخة بتاريخ 26 / يوليو - تموز /2010،

1 - تقرير الجمعية العراقية للدفاع عن حقوق الصحفيين، 2009.

2- تقرير مرصد الحريات الصحفية، مصدر سبق ذكره.

3- تقرير الجمعية العراقية للدفاع عن حقوق الصحفيين، مصدر سبق ذكره.

هو الاخر نتج عنه مقتل واصابة عدد من العاملين فيه فضلا عن تعرض مبنى القناة الى أضرار جسيمة.

كما تقوم بعض الجماعات المسلحة باستهداف الصحفيين على أساس عدّهم عملاء للنظام السابق⁽¹⁾، كما يرى فريق آخر من الجماعات المسلحة العراقية: ان بعض وسائل الاعلام تمارس عملية هدامة في المجتمع عن طريق ارتباطها بسلطة الاحتلال، وقد وزعت احدى الجماعات منشوراً في مدينة الفلوجة في العام 2004، يعرض مكافأة مالية لكل من يقدم معلومات عن صحفيين ومترجمين عراقيين يعملون مع وسائل اعلام اجنبية⁽²⁾.

كما وتشير بعض المصادر الى ان الهدف من وراء عمليات القتل التي تستهدف الصحفيين هو: الضجة الاعلامية والزوبعة الصحفية التي تقوم بعد اغتيال الصحفي، أي المادة الاعلامية التي تتناولها جميع وسائل الاعلام وأنصارهم ومريديهم التي تستمر بذكرها لمدة طويلة، وهذا ما يحقق هدف من ارتكب جريمة القتل والاغتيال، ذلك انه يستهدف استمرار وصف حالة العراق بالسلبية حتى لو قامت حالات ايجابية⁽³⁾.

1- سلوى زكو ، مقابلة مع الصحفي سهيل محمد نادر، (بغداد، مجلة تواصل، هيئة الاعلام والاتصال، العدد: 10، حزيران /2010)، ص 28.
2- ايندكس، الدليل الصحفي لتغطية الانتخابات، مرصد حرية التعبير، ص 15.
3- طارق حرب، الاعلام العراقي في التشريع ومجلس الطعن والاحكام القضائية، (لندن، دار الحكمة، ط 1، 2011)، ص 42.

ومن المهم ذكره: ان الرقابة التي كانت تمارس على الصحافة والصحفيين قبل 2003/4/9، كانت معروفه، والانظمة والقوانين السابقة تبين المسموح من المنوع، أما في عصر الاحتلال فقد أمست الصحافة تواجه عدة رقباء. إن تراجع رقابة الدولة الى الوراء، وتقدمت رقابة الجماعات المسلحة الى مواقع المقدمة⁽¹⁾.

وقد أبدت الجمعية العراقية للدفاع عن حقوق الصحفيين قلقها البالغ من استهداف الجماعات المسلحة للصحفيين، وارسال التهديدات اليهم بواسطة البريد الالكتروني أو رسائل توضع عند مداخل مساكنهم، تحمل وعيداً بالقتل مالم يتركوا العمل الصحفي⁽²⁾، وأكد (كويشيرو ماتسورا) المدير العام لليونسكو في كلمة له بمناسبة اليوم العالمي لحرية الصحافة على: "ان التاريخ المدون لم يسجل في مكان واحد حتى الآن فيه مثل هذا العدد من الصحفيين الذين قتلوا في العراق"، وأشار (ماتسورا) الى "ان غياب التحريات الحكومية، وعدم ملاحقة المذنبين، أدى الى تعزيز ثقافة الافلات من العقاب"⁽³⁾.

1- صحيفة المراقب العراقي، العدد: (138)، في 15 ايلول / 2010.
2- تقرير الجمعية العراقية للدفاع عن حقوق الصحفيين، في 26/6/2007.
3- هيئة التحرير، الاعلام العراقي في يوم الصحافة العالمي، (مجلة تواصل، هيئة الاعلام والاتصالات، السنة الرابعة، العدد: 34، 2008)، ص23.

وبناءً على ما سبق ترى الدراسة: ان دوامة العنف في العراق قد أثرت بصورة كبيرة في الصحافة والعمل الاعلامي بصورة عامة، ونرى أن الصحفيين والعاملين معهم في العراق قد تعرضوا لضغوطات وهجمات متتالية منذ الاحتلال الامريكى للعراق، فلو عكسنا مؤشرات العنف السياسي على العمل الصحفي والاعلامي في العراق لوصلنا الى النتائج الآتية، التي من شأنها التأثير في العمل الصحفي في العراق، وهي⁽¹⁾:

1- عدد المقبوض عليهم: بلغ عدد المعتقلين من العاملين في المجال الصحفي في العراق (50) صحفياً افرج عن (40) منهم اما الباقون، فهم ينتظرون إحالتهم الى المحاكم المختصة.

2- الاحكام التي صدرت بحقهم: شهد العراق العديد من حالات رفع الدعاوى على الصحفيين والاعلاميين، بتهم التشهير ونشر اخبار مضلله من قبل مسؤولين حكوميين أو قادة امنيين او من قبل مسئولين في الادارات المحلية، اذ رصدت الدراسة اكثر من (30) دعوى قضائية رفعت ضد صحفيين واعلاميين يعملون في العراق.

3- استخدام القوات الامنية: يتعرض العاملون في المجال الصحفي والاعلامي عموماً الى العديد من المضايقات من قبل القوات الامنية العراقية مما يحول دون القيام بأعمالهم، وتقييد حرية الصحافة، إذ نرى قيام القوات الامنية العراقية بمنع وصول الصحفيين العراقيين لمصدر الخبر فضلا عن

1- زياد العجيلي، مؤشرات الاعتداءات ضد الصحفيين و262 انتهاكاً ضدّهم لتقويض حرية الصحافة، تقرير منشور على الموقع الإلكتروني لمرصد الحريات الصحفية (jfo)، على الرابط: <http://www.jfoiraq.org>، وقت الدخول: 5:10 عصراً بتوقيت بغداد، تاريخ الدخول، 9/ فبراير / 2011.

المضايقات المستمرة منهم من ضرب وتوجيه الكلمات النابية، الامر الذي يؤثر في تغطيتهم الاعلامية لمجريات الامور في العراق.

4- التظاهرات: خرج العاملون في المجال الاعلامي في العراق بالعديد من التظاهرات المطالبة بضمان امنهم، وتوفير الحرية المطلوبة لعملهم، ومنها: التظاهرة التي خرجت في 14 / اغسطس - اب / 2009، في شارع المتنبي وسط العاصمة بغداد، للتنديد بالمضايقات التي يتعرضون لها⁽¹⁾.

5- القتل والاعتقالات والاختطاف: ان عمليات القتل والاعتقال التي تعرض لها الصحفيون في العراق قد توزعت على جهات عدة، من الممكن توضيحها في الآتي، (191) صحفي قتلوا على ايدي مسلحين ومجهولين أو ميليشيات، و(43) اخرين لقوا حتفهم في أثناء وجودهم في أماكن حدثت فيها انفجارات نفذها مجهولون، فضلا عن (22) صحفياً قتلوا بنيران قوات الاحتلال الامريكي، وصحفيان قتلوا بنيران القوات العراقية. أما المختطفين، فقد بلغ عددهم (45) صحفياً⁽²⁾.

كل هذه الاحداث تلقي باثارها على العمل الصحفي في العراق، فنرى: ان تأثيراتها تنعكس على نوعية الخبر المنشور، وعلى طبيعة العمل الصحفي، وعلى سعة انتشار الصحافة في العراق بسبب التهديدات المستمرة وبسبب تصاعد مؤشرات العنف والعنف السياسي الذي القى بضلاله على كافة نواحي الحياة المتنوعة.

1- زياد العجيلي، خلال عام واحد 256 انتهاكاً والخطر يهدد حرية الصحافة في العراق، تقرير منشور على الموقع الالكتروني لمرصد الحريات الصحفية (jfo)، على الرابط: <http://www.jfoiraq.org/>، وقت الدخول: 5:10 عصراً بتوقيت بغداد، تاريخ الدخول 9/فبراير/ 2011.

2- مجلة مترو ميديا، 2009 سجل اقل نسبة عنف ضد الصحفيين، (بغداد، معهد صحافة الحرب والسلام، العدد: 1، في تاريخ 2010/1/17).

المبحث الثالث: الضمانات السياسية للعمل الصحفي في العراق بعد الاحتلال الامريكي

احتلت الصحافة في العالم المعاصر مكانة متميزة في مختلف جوانب الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية للفرد، نظراً لتدخلها بتوعية الأفراد تجاه معطيات الحياة، وموقفها المعارض لأجهزة الحكم وصناع القرار السياسي⁽¹⁾. كما انّ للصحافة دور في عملية نقل أفكار وطروحات الساسة وقادة الأحزاب السياسية وصناع القرار إلى عامة الشعب، فهي من أقوى وسائل الاتصال إقناعاً على الرغم من سعة انتشار الوسائل المرئية والمسموعة⁽²⁾، ولما كانت وسائل الاعلام المتمثلة بالصحف والمجلات والمنشورات اكثر محاكاة للنفس البشرية، وتساعد على تغييرها، سيكون من السهل تغير المجتمع بأسره⁽³⁾، اذ تمارس الصحافة عدة وظائف رئيسية، والتي يأتي في مقدمتها:

1- الدور الاعلامي للصحافة: إذ توفر المعلومات للمواطن ليكون على علم بالاحداث والتطورات الجارية من حوله في العالم.

2- الدور التعليمي للصحافة: اي تعليم المواطن كيف يمنح الاحداث أو الوقائع مغزى أو معنى محدد، وفي هذا السياق تبدو أهمية الدور التعليمي للصحافة.

3- التكويني: ويعني تيسير عملية تكوين الرأي العام، عن طريق دور الصحافة في بناء اتفاق عام أو إجماع وطني تتاح فيه الفرصة بأكملها للتعبير عن الآراء المخالفة.

1- محمد مصالحة، دراسات في الإعلام العربي، (بغداد، مطبعة سلمى الفنية، 1984)، ص20.
2- فائق بطي، صحافة العراق تاريخها وكفاح أجيالها، (بغداد، مطبعة الأديب البغدادي، 1998)، ص7.
3- ذكري يوسف الطائي، دور وسائل الاعلام في التغيير الاجتماعي، (الموصل، مجلة اوراق سياسية، جامعة الموصل - كلية العلوم السياسية، العدد: 9، 2007)، ص2.

4- **الدور الرقابي:** وذلك عن طريق الاستقصاء والتحليل وكشف أبعاد الاحداث والتطورات ومتابعة ما تحمله التطورات من تجاوزات أو انتهاكات قد تصل الى حد الفضائح.

5- **الدور الاقناعي أو التوضيحي للصحافة:** الصحافة تقدم منذراً لعرض الآراء ووجهات النظر السياسية المختلفة، لعرضها على الجمهور وقد تسعى الى تسويغها وإقناع الجمهور بها⁽¹⁾.

وانطلاقاً من الأهمية المذكورة أعلاه للصحافة، لابد أن يكون للعمل الصحفي في أي بلد من ضمانات دستورية وقانونية تضمن هذا العمل، وتكون هي المسئولة عن حماية العمل الصحفي وتوفير الاجواء الملائمة له، وهو ما سيتم توضيحه في المطالب التي يتضمنها المبحث الثالث، وهي:

المطلب الاول: الضمانات السياسية والقانونية.

المطلب الثاني: مسئولية حماية الصحافة العراقية.

1- محمد حسن العامري وعبد السلام محمد السعدي، الاعلام والديمقراطية في الوطن العربي، (مصر، دار العربي للنشر والتوزيع، ط 1، 2008)، ص ص 174 - 176.

المطلب الاول: الضمانات الدستورية والقانونية:

تتجلى أهمية الصحافة وقوتها في علاقتها بالحياة الاجتماعية وأثرها في عملية التنشئة الاجتماعية بصورة عامة، والسياسية بصورة خاصة، فضلاً عن قدرتها على النقد والتحليل والمشاركة في الرأي والمشورة، واسلوب تبنيها لمطالب الرأي العام سواء من ناحية التغيير أم من ناحية التقنية في تناولها لأنواع الفنون الصحفية عند ممارسة دورها في التنشئة السياسية والاجتماعية⁽¹⁾، وانطلاقاً من هذه الأهمية للدور الذي تؤديه الصحافة تجاه الدول والشعوب كان لابد من إيجاد قواعد وضمانات دستورية وقانونية يكون الهدف من ورائها تنظيم العمل الصحفي بما يتلائم والبيئة العاملة فيها، وضمان التأثير والتأثر للصحف داخل المجتمع.

الضمانات الدستورية في العراق المقدمة للتأكيد على حرية العمل الصحفي، أما القسم الآخر منه، فيوضح القوانين الخاصة بالعمل الصحفي التي تنظم العمل الصحفي في العراق بعد العام 2003، أي بعد الاحتلال الأمريكي للعراق.

1- مختار التهامي، تحليل مضمون الدعاية في النظرية والتطبيق، مصدر سبق ذكره، ص26.

أولاً: الضمانات الدستورية:

حرية الصحافة في العالم تكتسب أهمية كبيرة، إذ نرى: ان ميثاق الامم المتحدة قد أكد على حرية الصحافة كعامل سلام دولي، فضلا عن ان الجمعية العمومية أصدرت قرار بتأريخ 14/12/1946، جاء فيه: "ان حرية الاعلام حق اساس ومحك جميع الحريات"، كما تضمن الاعلان العالمي لحقوق الانسان الصادر في العام 1948، في المادة (19) نصاً يؤكد على: ان لكل انسان الحق في حرية الرأي والتعبير،

وله الحرية في استقاء الانباء والافكار وتلقيها واذاعتها بأي وسيلة ودون تقييد بالحدود الجغرافية، وأصدرت الامم المتحدة إتفاقية لنقل الانباء دولياً، وعهد شرف دولي للصحفيين، كما اهتمت منظمة اليونسكو بحرية الاعلام، وتبادل الانباء وتوزيعها⁽¹⁾. وإنطلاقاً من كل هذا الاهتمام الذي تحظى به الصحافة والاعلام في العالم كان لابد للدول من العمل على تضمين هذه الحقوق في دساتيرها، وهو من الامور المتعارف عليه، ان نصت دساتير الدول كافة في العالم على حرية الرأي والنشر (حرية الصحافة)⁽²⁾، وضمن السياق العام والمألوف للدساتير تضمن الدستور العراقي الجديد على عدد من المواد والفقرات التي كفلت هذه الحقوق، على الرغم من اعتقاد الدراسة على عدم كفايتها، واتصاف الموجود منها بالنقص خاصة في مجال العمل الصحفي والاعلامي، فمن المعروف: ان الدستور العراقي صدر بتاريخ 15/10/2005، وأصبح الدستور الدائم الاول في تأريخ العراق على الرغم من كل الشوائب التي اتسمت بها عملية ولادته، فلم يوضع قبله دستور دائم للبلاد على الرغم من المحاولات

1- حازم عبد الحميد النعيمي، حرية الصحافة والحق بالإعلام، (بغداد، الجامعة المستنصرية - مركز دراسات وبحوث الوطن العربي، أوراق المجتمع المدني وحقوق الانسان، العدد: 4، السنة الثانية، نيسان، 2005)، ص3.
2- ابراهيم شبل، الصحافة بين الفن والسياسة، (القاهرة، هبة النيل للنشر والتوزيع، 2009)، ص95.

التي جرت في هذا السياق في المراحل السابقة لتاريخ العراق، وقد تضمن الدستور⁽¹⁾ الجديد للعراق في الفصل الثاني منه "الحريات"، عدة مواد تكفل حرية الصحافة والاعلام، إذ نرى في المادة (38) منه الفقرة ثانياً: "تكفل الدولة حرية الصحافة والطباعة والاعلان والاعلام والنشر"، كما وضحت المادة (46) المعايير والضوابط لتقييد ممارسة أي حق وحرية بما فيها حرية الاعلام، ان نصت تلك المادة على: "لايكون تقييد ممارسة اي من الحقوق والحريات الواردة في الدستور او تحديدها الا بقانون أو بناءً عليه، على أن لايمس ذلك التحديد والتقييد جوهر الحق أو الحرية". ومن المهم ذكره: ان حرية التعبير عن الرأي حق أساس لإشاعة الحقوق الاخرى، المدنية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية والحصول عليها، وبأن: حرية الصحافة تشكل جزءاً من جدول الاعمال الرامي الى إتباع نهج الى التنمية مستندة الى حقوق الانسان⁽²⁾.

ولذا من المهم العمل على تنظيم تقنين العمل الصحفي، وتوضيح المواد الخاصة به في الدستور العراقي الجديد بشكل أكثر تفصيلاً بما يتلائم والتطورات الحاصلة في العراق، خاصة اذا عرفنا ان هنالك عملية مراجعة شاملة لمواد الدستور من قبل لجنة تعديل الدستور التي تشكلت من قبل عدد من اعضاء البرلمان وفق المادة (142)، والتي اكدت على اهمية ادخال التعديلات الضرورية على الدستور ورفعها الى البرلمان العراقي من اجل التصويت عليها، الامر الذي يجب استغلاله من اجل تعديل المواد الدستورية التي تكفل الحرية الصحفية واعطائها اهمية اكبر مما هو موجود في الدستور اصلا.

1- دستور جمهورية العراق لعام 2005، نسخة صادرة عن مجلس الوزراء العراق، لجنة دعم وتشجيع الحوار الوطني، دن، دبت، ص. ص. 25، 26.
2- البيان الختامي وتوصيات المؤتمر الدولي حول حرية التعبير والتنمية الاعلامية في العراق باريس 8-10 / كانون الثاني/2007، (جمهورية العراق، هيئة الاعلام والاتصالات، 2007)، ص 2.

ثانياً: القوانين الخاصة بالصحافة العراقية:

يُعدّ قانون المطبوعات رقم (206) لسنة 1968، في العراق الاخير⁽¹⁾ ضمن سلسلة طويلة من التشريعات القانونية العراقية الخاصة بالمطبوعات، والذي جاء بشيء جديد عن بقية القوانين، اذ حدد مفهوم المطبوعات الدورية غير السياسية: مثل (الدينية او الادبية او الثقافية او المهنية)، ومن جانب اخر ألغى هذا القانون الصيغة التي أخذ بها القانون السابق له، اذ كان يشترط أن تمنح الاجازة للصحف السياسية عن طريق هيئة مؤلفة من خمسة اشخاص لم يكونوا في واقع الامر شركاء في ملكيتها، بل كان معظمهم مجرد اشخاص يعملون لمصلحة صاحب الامتياز الحقيقي، ومن المهم ذكره: ان كل الصحف العراقية الصادرة قبل الاحتلال الامريكي للعراق تصدر بصفة رسمية، اي جميعها تكون مملوكة للدولة ومؤسساتها، وتعمل على توجيه الخطاب والفكر المطروح للشعب.

أما بعد الاحتلال الامريكي للعراق في العام 2003، بدأت مرحلة جديدة في مسيرة الصحافة العراقية، فبعد توقف الصحف السابقة عن الصدور، ظهر العديد من الصحف كما مر ذكره مسبقاً، وتنوعت مضامين هذه الصحف ومصادر تمويلها ومُدّد صدورها ما بين يومية او اسبوعية او مرتين في الاسبوع، نتيجة لعدم اعتماد الصدور على ما يعرف بـ مبدأ (الاجازة) الذي كان ملزماً في قانون المطبوعات رقم (206) لسنة 1968، وقد أكد على ذلك قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية عند تناوله موضوع الحريات العامة، والذي نص على: ان للناس الحق في حرية التعبير، ذلك الحق بتسلم وارسال المعلومات

1- نص القانون، وزارة العدل، مجموعة القوانين والانظمة لسنة 1968 الصادر في بغداد 1969، ص ص 967 – 982.

شفهياً أو خطياً أو إلكترونياً أو بأي شكل آخر عن طريق اية وسيلة يجري إختيارها من قِبَل المرسل⁽¹⁾.

هذا فضلا عن تعليق أحكام المسؤولية عن جرائم النشر المذكورة في قانون العقوبات العراقي رقم (111) لسنة 1969 النافذ، اذ قررت سلطة الائتلاف بموجب الامر رقم (7) لسنة 2003، عدم إقامة الدعوى الجزائية (الشكوى) على من ارتكب احدى جرائم النشر إلا بأذن من رئيس سلطة الائتلاف، وقد أصبحت هذه الصلاحية مخولة لرئيس الوزراء بموجب القانون رقم (100) لسنة 2004⁽²⁾، هذا التعليق لعقوبة جرائم النشر ادى الى نشر الفوضى في النشر بعد أن أمن الكثير الحساب جراء نشر اية معلومات كاذبة او منقولة دون حقوق او انها شائعات وروايات غير واقعية نقلت عن الغير دون التأكد من مصداقيتها.

كما حددت سلطة الائتلاف المؤقتة ضوابط النشر باصدارها الامر رقم (14) المسمى (النشاط الاعلامي المحظور) لعام 2003⁽³⁾، والذي منعت بموجبه وسائل الاعلام من بث او نشر أي مادة تحرض على العنف او الاخلال بالنظام أو اثاره الشغب او الاضرار بالملكات، وخول القانون إتخاذ الاجراءات **الضرورية بحق وسيلة الاعلام بما فيها:**

1- التفتيش دون انذار مسبق.

2- مصادرة المواد المحظورة و المعدات، واغلاق المبنى.

1- وائل عزت البكري، تشريعات الصحافة في العراق، (مجلة الباحث الاعلامي، جامعة بغداد - كلية الاعلام، العدد:

(2)، حزيران، 2006)، ص 212.

2- صحيفة الوقائع العراقية، العدد (3985)، بغداد، تموز، 2004.

3- صحيفة الوقائع العراقية، الجزء الاول، العدد (3978)، بغداد، 2003 / 8 / 17.

3- إلقاء القبض على مسؤولي المؤسسة الاعلامية ومحاكمتهم و الحكم عليهم بالحبس لمدة عام، وغرامة قدرها (1000) دولار امريكي.

كما أشارت لجنة حماية الصحفيين ومرصد الحريات الصحفية⁽¹⁾، بتاريخ 10 / يونيو - حزيران / 2009، الى ان القانون رقم (111) لسنة 1969، المعروف باسم (قانون العقوبات العراقي)، يجرم المخالفات المتعلقة بالصحافة ويفرض عقوبات صارمة على الصحفيين، فقد رأت الدراسة: ان المواد (81، 82، 83، 84، 201، 202، 210، 211، 215، 225، 226، 227، 403، 433، و 434) من قانون العقوبات تنص على: فرض غرامات وأحكام بالسجن مُد طويلة، أو كليهما معاً على من يدان بطائفة من المخالفات الصحفية، ويفرض القانون عقوبة الإعدام على بعض المخالفات، فعلى سبيل المثال: يفرض قانون العقوبات عقوبة السجن مدى الحياة أو الإعدام على من يدان بإهانة الرئيس، أو البرلمان، أو الحكومة، كما يفرض عقوبة السجن لمدة سبعة اعوام على من يهين المحاكم، أو القوات المسلحة، أو السلطات العامة، أو الوكالات الحكومية. يفرض قانون العقوبات أيضاً عقوبات قاسية بالسجن، ودفع غرامات لبت أو نشر معلومات كاذبة، واستيراد وتوزيع صور ومواد تخلق الأمن العام أو تتضمن قذفاً وتشهيراً.

ومن المهم نكره: ان العراق قام بتشريع قانون خاص ينظم عملية حماية العمل الصحفي والاعلامي مؤخراً، بعد العديد من المطالبات والضغوطات المستمرة منذ العام 2007، من قبل الصحفيين والاعلاميين العراقيين ونقاباتهم التي تنادي بتشريع قانون خاص لهم ينظم العمل الصحفي والاعلامي في العراق ويوفر لهم قدرأ من الحماية القانونية عند ممارستهم لمهامهم الصحفية

1- لجنة حماية الصحفيين في العالم (cpj)، تقرير انتهاكات الصحفيين في العراق، الموقع على شبكة الانترنت في الرابط، <http://cpj.org/ar/2009/06/011360.php>، تاريخ الدخول 2011/2/15، وقت الدخول 11:28 مساءً.

والاعلامية، اذ شرعَ مجلس النواب العراقي في 21 / اغسطس - اب / 2011، قانون (حقوق الصحفيين) ذي الرقم (21)، الذي يعمل من خلاله على توفير قدر من الحماية لهم، اذ اكد القانون في المادة الثانية منه على: "هدف هذا القانون الى تعزيز حقوق الصحفيين و توفير الحماية لهم في جمهورية العراق"، وفي المادة التاسعة منه على: "يعاقب كل من يعتدي على صحفي اثناء تأدية مهنته او بسبب تأديتها بالعقوبة المقررة لمن يعتدي على موظف اثناء تأدية وظيفته او بسببها"⁽¹⁾.

كما يعمل على تنظيم عمل الصحفيين ويوضح كيفية حصولهم على المعلومات ونشرها، من خلال المادة الرابعة منه اذ نصت على: "للصحفي حق الحصول على المعلومات والانباء والبيانات والاحصائيات غير المحظورة من مصادرها المختلفة وله الحق في نشرها بحدود القانون كما له الحق في الاحتفاظ بسرية مصادر معلوماته".

كما وذكرت المادة السادسة من القانون أن: "للصحفي حق الاطلاع على التقارير والمعلومات والبيانات الرسمية وعلى الجهة المعنية تمكينه من الاطلاع عليها والاستفادة منها ما لم يكن افشاؤها يشكل ضرراً بالنظام العام ويخالف احكام القانون، كما له الحق الحضور في المؤتمرات والجلسات والاجتماعات العامة من اجل تأدية عمله المهني"⁽²⁾.

غير ان الذي تؤكد عليه الدراسة أن الامر الذي يعتبر اهم من صدور هذا القانون هو تطبيقه بما يسمح للعاملين في المجالات الاعلامية من الاستفادة منه، فهو يعتبر بداية نحو الطريق الصحيح للعمل الاعلامي الحر في العراق مازال المشوار طويلاً امامه وصولاً الى الحرية المنشودة.

1- نص قانون حقوق الصحفيين، ذي الرقم (21) لسنة 2011.
2- نص قانون حقوق الصحفيين، مصدر سبق ذكره.

المطلب الثاني: مسؤولية حماية الصحافة العراقية:

تقع مسؤولية حماية الصحفيين في العراق على اساس انها أخطر بقعة على وجه الارض للعمل الصحفي⁽¹⁾، على عاتق سلطة الاحتلال الامريكي المسؤولة قانوناً على حماية العراق، بعدها دولة احتلال بعد صدور قرار مجلس الامن في مايو - آيار / من العام 2003، المرقم (1483)⁽²⁾، وعليه تنطبق المادة (79) من البروتوكول الاضافي الاول لعام 1977، الملحق باتفاقيات جنيف الاربعة لعام 1949، والتي تنص⁽³⁾ على:

1- يُعدّ الصحفيون الذي يباشرون مهمات خطيرة في مناطق المنازعات المسلحة أشخاصاً مدنيين.

2- يجب حمايتهم بهذه الصفة بمقتضى أحكام هذه الاتفاقيات، وشريطة هذا الملحق "البروتوكول" أن لا يقوموا بأي عمل يسئ الى وضعهم كأشخاص مدنيين.

إلا أن قوات الاحتلال الامريكي، ومنذ احتلالها للاراضي العراقية لم تراعى اي حق من حقوق الصحفيين والاعلاميين في العراق، فقد قُتل العديد من العاملين في الصحافة والاعلام على يد القوات الامريكية، كما تعرضوا الى الكثير من المضايقات⁽⁴⁾، كما تم ذكره سابقاً، ويعود السبب الرئيس لمثل هذه التصرفات من قبل قوات الاحتلال الامريكي تجاه الصحفيين بحسب وجهة نظر الدراسة

1- تقرير مرصد الحريات الصحفية (JFO)، الموقع الرسمي في الانترنت على الرابط: www.jfoiraq.org، تاريخ الدخول 2011/2/16، وقت الدخول 10:30 مساءً بتوقيت بغداد.

2- برنامج الامم المتحدة، تقرير التنمية الانسانية العربية للعام 2009 تحديات امن الانسان في البلدان العربية، مصدر سبق ذكره، ص 168.

3- باسم خلف العساف، حماية الصحفيين أثناء النزاعات المسلحة، (عمان، دار زهران للنشر والتوزيع، 2010)، ص 50.

4- المصدر السابق، ص 51.

الى اعتبار الصحفيين يمكن ان يفضحوا تصرفات قوات الاحتلال تجاه العراق والعراقيين لذا يتخوفون منهم ومن عملهم.

أما بعد انتقال السلطة الى الحكومة العراقية أصبح من الواجب على الحكومة العراقية الأخذ بزمام الامور، والعمل على تأمين العمل الصحفي، وتوفير الحرية اللازمة لهم بغية الوصول الى المعلومة، وتوفير الامان اللازم لممارسة هذا الحق، فحالة الفوضى التي تعانيها الساحة الصحفية العراقية التي نجم عنها صدور العديد من الصحف، والتدهور الامني الذي يشهده العراق يلقي بالمسئولية على الحكومة العراقية من أجل توفير الاوضاع الامنية والبيئة المناسبة للعمل الصحفي⁽¹⁾، اذ توصلت الدراسة الى أن أشكال التأثير في العمل الصحفي في العراق ينبع من عدة جهات ومؤسسات منها: المؤسسة السياسية والعسكرية، وأصحاب رعوس الاموال فضلاً عن ما تفرضه العناصر المسلحة بكل مسمياتها من تأثير، وهو تأثير هائل يخضع له الاعلام والصحافة في العراق لمصلحة هذه القوى والنخب المهيمنة⁽²⁾.

وبناءً على ما سبق نرى ان من الضروري القيام بتوفير التشريعات اللازمة لحماية الصحافة في العراق، ومن المهم التنبيه الى أن إصداراً مثل هذه التشريعات يعمل على توفير الضمانات اللازمة للحكومة العراقية من جانب الصحفيين في العراق من عدم اخلالهم بالامن والقضايا المصيرية للعراق والشعب العراقي عن طريق ما توفره هذه التشريعات من قيود على النشر، وعلى طريقة التعامل مع المعلومات التي يحصل عليها الصحفي⁽³⁾، أما من جانب الصحفيين والعاملين في المجال الصحفي فتكفل لهم هذه التشريعات الحقوق في

1- محمد منذر الكنعاني، *العولمة والاعلام العراقي*، (قضايا إستراتيجية، نشرة دورية، العدد: 12، اب، 2007)، ص 7.
2- (عامر محسن سلمان العامري، *الاعلام العراقي والتحديات الراهنة للفترة 2003-2008*، مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية، العدد: 26، آيار، 2009)، ص 113.
3- محمد عبد الوهاب حسن عشاوي، *دور الصحافة في إدارة الازمات*، (مصر، منشأة المعارف، 200)، ص 185.

ممارسة عملهم، وحرية تدفق المعلومات الضرورية للعمل الصحفي في العراق،
وتعمل على ضمان عدم تدخل المؤسسات السياسية والامنية والاقتصادية في
عملهم، الامر الذي يؤثر في مكاسب حرية الاعلام في العراق بعد الاحتلال
الامريكي له.

الفصل الثالث

تناول الصحف العراقية لقضية العنف السياسي

(صحيفة المدى، وصحيفة الصباح)

أصبحت وسائل الاعلام، ومنها: الصحافة، من الوسائل المؤثرة والفاعلة في تأسيس المواقف والإتجاهات وتعميمها بفضل التقدم المضطرد في تكنولوجيا المعلومات والإتصالات، سواء أكانت هذه المواقف تعبر عن أفكار الافراد والجماعات على مختلف المستويات المحلية الداخلية والخارجية، أم القومية والدولية، إذ تقوم وسائل الاعلام بتكوين الرأي العام الذي يتأثر بقوة وايدولوجية الجماعات السياسية وصانعي القرار ومالكي مجموعات وسائل الاعلام الذين يوجهونها من أجل تحقيق تغيير فعلي في المواقف والآراء والإتجاهات وفقاً لما يخدم مصالحهم.

وبناءً على تلك المرتكزات إزدادت أهمية وسائل الاعلام كأحدى الأدوات الفاعلة والمؤثرة في الصراع السياسي والعسكري والمجالات الأخرى، ومن هنا تبرز أهمية دراسة وسائل الاعلام في العراق، ومنها: الصحافة وإتجاهاتها تجاه ظاهرة العنف السياسي، لأن الصحافة تمارس دوراً مهماً نسبياً كأحد العناصر المشكلة لبيئة صنع القرار، ولأنها تمثل قناة رئيسة للتعبير عن الرأي العام ومواقفه إزاء المشكلات الداخلية والخارجية التي تهتمه، ولذلك إستخدمت الدراسة أسلوب (تحليل المضمون) كأداة من أدوات البحث العلمي الرامية إلى وصف الإتجاهات السائدة في مضمون الجرائد العراقية تجاه ظاهرة العنف السياسي، وبناءً على ما عرض اعلاه سيتناول الفصل الثالث هذا الموضوع عن طريق تقسيمه الى ثلاثة مباحث يتناول فيها ظاهرة العنف السياسي، وكيفية تناوله في الصحف العراقية على وفق التقسيم الآتي:

المبحث الاول: نماذج من الصحف العراقية (صحيفة المدى، صحيفة الصباح)، ويتضمن:

المطلب الاول: نبذة عن صحيفة المدى.

المطلب الثاني: نبذة عن صحيفة الصباح.

المبحث الثاني: تحليل تناول صحيفة المدى العراقية لقضية العنف السياسي، ويتضمن:

المطلب الاول: توصيفها لقضية العنف السياسي.

المطلب الثاني: تناولها لمسئولية العنف السياسي في العراق.

المطلب الثالث: تناولها لطرق مواجهة العنف السياسي في العراق.

المبحث الثالث: تحليل تناول صحيفة الصباح العراقية لقضية العنف السياسي، ويتضمن:

المطلب الاول: توصيفها لقضية العنف السياسي.

المطلب الثاني: تناولها لمسئولية العنف السياسي في العراق.

المطلب الثالث: تناولها لطرق مواجهة العنف السياسي في العراق.

المبحث الاول: نماذج من الصحف العراقية

(المدى، والصبح) إنموذجاً

الاحتلال الامريكي في العام 2003، وهي: صحيفة (المدى) المستقلة، والتي تتبع لمؤسسة المدى الثقافية والاخرى، صحيفة (الصبح) الممولة من المال العام، وسيتم توضيحهما في المطلبين الآتين:

المطلب الاول: نبذة عن صحيفة المدى:

نتيجة للاحتلال الامريكي للعراق برزت على الساحة الداخلية العراقية فوضى في كافة المجالات والاتجاهات، لاسيما المجال الاعلامي، اذ برزت الى الساحة العديد من القنوات الاعلامية المسموعة والمرئية والمقروءة منها، الامر الذي اصاب الساحة العراقية بالكثير من الاربك، ومن ضمن هذه الصحف التي برزت واثبتت وجودها في ظل هذه الفوضى (صحيفة المدى) التي لها مكاتب في عدد من العواصم العربية، مثل بيروت ودمشق هذا فضلا عن مكاتبها في بغداد ومحافظات شمال العراق⁽¹⁾.

تأسست صحيفة المدى بعد الاحتلال الامريكي في بغداد خلال الشهر السابع من العام 2003، وتعلن صحيفة المدى عن نفسها: بأنها احدى أنشطة مؤسسة المدى الثقافية فضلا عن العديد من الأنشطة الثقافية التي تمارسها في العراق،

1- صحيفة المدى، الموقع الالكتروني على الرابط: <http://www.almadapaper.net/>، وقت الدخول: 1:30 مساءً، تاريخ الدخول: 2011/5/19.

ومنها: اسبوع المدى الثقافي الذي تعمل عن طريقه على دعوة اكبر عدد من المثقفين والفنانين والصحفيين والاعلاميين العراقيين في ملتقى لمدة اسبوع بأكمله يتم خلاله مناقشة أغلب القضايا الثقافية التي تشهدها الساحة العراقية، والمدى هي صحيفة سياسية يومية، رئيس مجلس الادارة فيها الإعلامي العراقي (فخري كريم)، صدر العدد الاول منها بتاريخ 5/ اغسطس - اب/2003، تقوم بتقديم الاخبار السياسية والاقتصادية والاجتماعية والرياضية، فضلا عن الملاحق التي تصدرها الصحيفة، وهي: (الملحق الرياضي، وملحق ذاكرة العراق، وملحق منارات، وملحق عراقيون، والملحق الاقتصادي، وملحق اوراق)⁽¹⁾.

وقد عمدت الدراسة الى اختيارها كاحد نماذج الدراسة بسبب حصولها على المرتبة الاولى في الاستفتاء الذي قامت به شركة (عين) العراقية الاعلامية بالتعاون مع برنامج دعم الاعلام العراقي (داعم)، اذ حصلت على نسبة 21% من الاستفتاء الذي شمل أغلب محافظات العراق⁽²⁾، إضافة لكونها من اكثر الصحف العراقية رواجاً⁽³⁾، ولكونها مؤسسة مستقلة، ولا تمول من المال العام، اي غير تابعة للحكومة العراقية او تتجه في طرحها للاخبار بوجهة نظر الحكومة نفسها اي أنها تأخذ اتجاه مغاير لصحيفة الصباح، الامر الذي يجعل الدراسة المقدمة تأخذ بوجهتي نظر مختلفتين تجاه ظاهرة العنف السياسي التي تضرب بالعراق خلال المدة المدروسة والواقعة بين (2006 وحتى 2011).

1- صحيفة المدى، الموقع الالكتروني، مصدر سبق ذكره.
2- صحيفة المدى، العدد: (1355)، في 28/ تشرين الاول/ 2008..
3- سعد الدين خضر، مصدر سبق ذكره، ص 76.

المطلب الثاني: نبذة عن صحيفة الصباح:

بعد احتلال العراق من قِبَل القوات الامريكية، أصدر الحاكم المدني للعراق (بول بريمر) في 23/4/2003، قراراً بحل وزارة الاعلام العراقية، وإيقاف جميع الصحف التي كانت تصدر ابان النظام السابق، وفي يوليو - تموز من العام 2003، استدعت سلطة الاحتلال الأمريكي (سايمون هاسلوك) المشرف على سلطات الأمم المتحدة في كوسوفو، وكلفه الحاكم المدني بمهمة إعادة بناء المؤسسات الاعلامية العراقية، ووضع مسودة مقترح بهذا الشأن⁽¹⁾، وتعاقد البنّاجون مع شركة تطبيقات العلوم الأمريكية لتأسيس هذه الشبكة والإشراف عليها، على ان تعود ملكيتها للدولة العراقية.

واعتمدت في تمويلها على الأموال العراقية المجمدة في الخارج، إذ بلغت ميزانية الشبكة نحو ستة ملايين دولار شهرياً، ومن أهم الصحف التي أصدرتها شبكة الاعلام العراقي: صحيفة الصباح⁽²⁾.

وصدر العدد (صفر) من الصحيفة في 17/5/2003، عن شبكة الاعلام العراقي، التي أنشأتها سلطة الاحتلال، وبتأريخ 28 / 6 / 2004، أرتبطت شبكة الاعلام العراقي بالحكومة العراقية، وأصبحت تمويل من المال العام، وتمثل احدى مؤسسات الدولة، وهي صحيفة يومية سياسية عامة، تصدر عن شبكة الاعلام العراقي، ويتمويل من الدولة العراقية.

1- صحيفة الشرق الاوسط، العدد: (9031)، في 22 اغسطس/ 2003.
2- مؤيد الخفاف، الصحافة العراقية في عامين من 9 نيسان 2003 إلى نيسان 2005، مصدر سبق ذكره، ص45.

وتعد الصباح الصحيفة الرسمية للعراق منذ الاحتلال الامريكى للعراق في العام 2003، حتى الآن، أسسها واصدرها الصحفي العراقي (اسماعيل زاير) عقب الاحتلال مباشرة، فكانت من أوائل الصحف العراقية التي تنقل اخبار الحكومة والاحتلال، واخبار الواقع الاجتماعي والاقتصادي للمواطن العراقي كما حرصت على ان تكون الصحيفة الاولى التي تُعنى: بنقل اخبار القرارات والقوانين التي تشرع في تلك المرحلة، والتي كان يغلب عليها الطابع الانتقالي⁽¹⁾.

وتعتمد الصحيفة على عدة مصادر في معلوماتها وتغطية الاخبار التي تحصل عليها، منها: وكالة الصحافة الفرنسية، ووكالة الانباء الوطنية (ونا) التي تأسست في 2003/7/15، وشبكة اخبار (اصوات العراق) الوكالة المستقلة للانباء وغيرها، التي تشترك الصحيفة بها جميعاً، فضلاً عن اعتمادها على عدد من المندوبين والمراسلين في المدن العراقية، وبعض العواصم، مثل: القاهرة، دمشق، عمان، الكويت، واشنطن، فضلاً عن الاستعانة بالكتاب والمتخصصين في المجالات المتنوعة⁽²⁾.

وتعد صحيفة الصباح من الصحف الواسعة الانتشار في العراق، ففي بداية شهر مارس من العام 2004، كان حجم توزيع الصحيفة نحو (22,000) ألف نسخة يومياً، ثم بدأ حجم التوزيع يتصاعد بسرعة حتى وصل إلى (50,000) ألف نسخة يومياً، وهو رقم لم تصل إليه ولا حتى إلى تخومه أي من الصحف العراقية اليومية الصادرة حالياً "على حد قول رئيس التحرير محمد عبد الجبار الشبوط، وان هذا الرقم تراجع بعض الشيء مدة وجيزة بسبب عدم استقرار رئاسة التحرير، إلا ان الرقم عاد ثانية إلى (50,000) ألف

1- سعد الدين خضر، مصدر سبق ذكره، ص 29.
2- ظمياء حسين غضيب، الاتجاهات السياسية للخبر الرئيس في الجرائد العراقية، رسالة ماجستير غير منشورة، (بغداد، جامعة بغداد - كلية الاعلام، 2007)، ص 107.

نسخة يومياً. وان الطاقة التوزيعية للصحيفة تستطيع ان تتجاوز هذا الرقم، إلا ان الطاقة الطباعية تحول دون ذلك، بسبب قدم المطابع وتخلفها⁽¹⁾.

وقد جاء سبب اختيار الصحيفة من قبل الدراسة لتكون احدى نماذج الدراسة أولاً لسعة انتشارها في العراق، اذ جاءت بالترتيب الثاني من ناحية سعة الانتشار في محافظات العراق وفق الاستفتاء الذي يخص الصحف والقنوات الاعلامية العراقية الذي قامت به شركة (عين) الاعلامية بالتعاون مع برنامج دعم الاعلام العراقي المعروف اختصاراً بـ (داعم) اذ حصلت صحيفة الصباح على نسبة 19% من نسبة المشاركين في الاستفتاء⁽²⁾، فضلاً عن عدد قرائها الكبير كونها تعمل على نشر القوانين والتعليمات التي تهم المواطن بصورة مباشرة، وخاصة شريحة الموظفين، كما انها تعد المرآة العاكسة للسان الحكومة على اساس عدّها ممولة من قبل الحكومة، وكونها تحاكي المواقف الحكومية، لذا ترى الدراسة أهمية الاخذ بها كإنموذجاً في الدراسة المقدمة.

1- صحيفة الصباح، العدد (747)، في 2006/1/18.
2- صحيفة المدى، العدد: (1355)، مصدر سبق ذكره.

المبحث الثاني: تحليل تناول صحيفة المدى العراقية لقضية العنف السياسي

ينقسم هذا المبحث الى قسمين: يتضمن القسم الاول منه تحليل الفئات الرئيسية لظاهرة العنف السياسي في صحيفة المدى العراقية، اما القسم الآخر منه: فإنه يتناول الفئات الفرعية التي توضح الافكار التي تدور حولها الفئات الرئيسية للتحليل، وبعد الاخذ بالمقال الافتتاحي للصحيفة، تم توصل الى النتائج الآتية:

المطلب الاول: نتائج تحليل الفئات الرئيسية لقضية العنف السياسي في صحيفة المدى:

بلغت أعداد صحيفة المدى الخاضعة للتحليل، والتي تشكل مجتمع البحث (115) عدد^(*)، اذ حلت الدراسة المقالات الافتتاحية جميعها لمدة البحث (2006- 2011)، وخرج التحليل بـ ثمانية محاور رئيسة مقسمة الى ثلاثة جداول يتم عن طريقها الاجابة عن تساؤلات عدة تصف ظاهرة العنف السياسي وطبيعتها ومسبباتها، وأهم طرق معالجتها، كما هو موضح في الجداول الموزعة وكما يأتي:

*- أتمدت الدراسة أسلوب الشهر الصناعي المكون من صحيفة تصدر بمقدار (26) عدداً في الشهر، يتم اختيار يومين من كل اسبوع لمدة (13) اسبوعاً. ويتم ذلك باتباع اسلوب الدورة (Rotation)، فمثلاً نأخذ السبت والاحد من الاسبوع الاول للشهر، والاثنين والثلاثاء من الاسبوع الثاني للشهر الثاني، والاربعاء والخميس من الاسبوع الثالث.. وهكذا إلى نهاية المدة الزمنية التي أخضعت فيها العينة للدراسة، للمزيد: راجع صفحات المقدمة (6- 11)، من الدراسة.

1- توصيف صحيفة المدى لظاهرة العنف السياسي، وماهي الاوصاف التي تطلقه تجاهه، كما موضح في الجدول رقم (1-3):

جدول رقم (1-3) يبين الفئات الرئيسة والتكرار والنسب المئوية لتوصيف قضية العنف السياسي في المقالات الافتتاحية لصحيفة المدى

المرتبة	النسبة المئوية	التكرار	المحور	التسلسل
1	%60	69	هل هو إرهاب؟	أ
2	%40	46	هل هو عنف؟	ب
	%100	115	المجموع	

وفي ما يأتي وصف لاتجاهات المقالات الافتتاحية لصحيفة المدى الخاضعة للدراسة لموضوع العنف السياسي، وتناولها للظاهرة من زاويتين: (إرهاب/عنف):

أ- الإرهاب: يتضح لنا عن طريق قراءة الجدول رقم (1-3)، والذي يبين تكرارات ظاهرة العنف السياسي في صحيفة المدى العراقية: ان محور الارهاب قد جاء في المرتبة الاولى، فقد بلغ مجموع أعداد تكرارها (69) مرة، وبنسبة مئوية بلغت (60%)، الامر الذي يعكس وجهة نظرها على ان ما يمارس في العراق ليس بمقاومة او عنف سياسي، وإنما هو ارهاب كما هو موضح في الجدول المذكور آنفا.

ب- العنف: ويتضح لنا أيضاً عند قراءة الجدول السابق (1-3)، والذي يبين تكرارات ظاهرة العنف السياسي في صحيفة المدى العراقية: انها تصف اغلب مظاهره: بأنها عنف موجه من قِبَل جماعات مسلحة تستهدف حياة المدنيين من العراقيين، وقد جاء تكرارها بمعدل (46) تكراراً، وبنسبة مئوية تقدر بـ (40%) من مجمل عينة المقالات الافتتاحية للصحيفة.

2- الاطراف او الجهات المسئولة عن ظاهرة ممارسة العنف السياسي في العراق، إذ تناولت صحيفة المدى الاطراف التي تمارس او تدفع نحو القيام بأعمال العنف السياسي في ثلاث جهات هي: (محلية، وأقليمية، ودولية)، وقد جاء ترتيبها على وفق ما تم تناولته الصحيفة في المقال الافتتاحي، كما هو موضح في الجدول رقم (3-2).

جدول رقم (3-2) يبين الفئات الرئيسة والتكرار والنسب المئوية لمعرفة الاطراف المسئولة عن قضية العنف السياسي في المقالات الافتتاحي لصحيفة المدى

المرتبة	النسبة المئوية	التكرار	المحور	ت
1	41%	47	أطراف داخلية	أ
2	36%	42	أطراف إقليمية	ب
3	23%	26	أطراف دولية	ت
	100%	115	المجموع	

ومن الممكن الوصول الى القراءة الآتية: بعد الاطلاع على الجدول رقم (3-2) لمعرفة ترتيب اي الاطراف المسئولة عن قضية العنف السياسي في العراق على وفق ما تناولته صحيفة المدى العراقية خلال مدة الدراسة، وهي كما يلي:

أ- أطراف داخلية: يتبين لنا عند قراءة الجدول رقم (3-2)، والذي يبين تكرارات ظاهرة العنف السياسي في صحيفة المدى العراقية: ان الاطراف التي تمارس أشكال ومظاهر العنف السياسي في العراق هي اطراف داخلية، وقد جاء تكرارها بمعدل (47) تكراراً،

وبنسبة مئوية تقدر بـ(41%) من مجمل عينة المقالات الافتتاحية للصحيفة، وهي بذلك تكون في المرتبة الاولى من بين الجهات أو الاطراف التي تعمل على ممارسة العنف في العراق.

ب- أطراف إقليمية: كما يتضح من دراسة الجدول (2-3): ان محور الاطراف الاقليمية قد جاء بالمرتبة الثانية بعد الاطراف الداخلية، وبمعدل تكرار بلغ (42) تكراراً، وبنسبة مئوية تقدر بـ (36%) من مجمل عينة الدراسة.

ت- أطراف دولية: أما المحور الثالث (الاطراف الدولية)، فقد جاء بالمرتبة الثالثة في الجدول المذكور آنفاً، أن نلاحظ: انه تكرر بمعدل (26) تكراراً، وبنسبة مقدرة بـ (23%) من مجمل المقالات الافتتاحية لصحيفة المدى عينة الدراسة طيلة المدة الزمنية الممتدة بين العامي (2006-2011).

3- أهم الطرق لمعالجة قضية العنف السياسي في العراق، ان تناولت صحيفة المدى ثلاثة سُبُل لمعالجة قضية العنف السياسي، وهي: (نشر الديمقراطية، ومحاربة الطائفية، وإخراج قوات الاحتلال)، وقد تم تناولها في الصحيفة، على وفق الترتيب الموضح في الجدول رقم (3-3)

جدول رقم (3-3) يبين الفئات الرئيسة والتكرار والنسب المئوية لمعرفة طرق معالجة قضية العنف السياسي في المقالات الافتتاحية لصحيفة المدى

المرتبة	النسبة المئوية	التكرار	المحور	ت
1	77%	89	نشر الديمقراطية	أ
2	14%	16	محاربة الطائفية	ب
3	9%	10	اخراج قوات الاحتلال	د
	100%	115	المجموع	

وفيما ياتي توضيح للاتجاهات الرئيسة لطريقة مواجهة ظاهرة العنف السياسي في المقال الافتتاحي لصحيفة المدى العراقية على وفق ترتيبها الذي حصلت عليه من العينة، وكما يلي:

أ- نشر الديمقراطية: إتجهت اغلب المقالات الافتتاحية التي أخذت بها عينة الدراسة الى الدفع باتجاه الاخذ بمبدأ نشر الديمقراطية في العراق من أجل التخلص من ظاهرة العنف السياسي، وقد احتل هذا المبدأ المرتبة الاولى بمعدل تكرار (89) تكراراً، وبنسبة (77%) من مقالات العينة التي قامت الدراسة بتحليلها، كما هو موضح في الجدول رقم (3-3).

ب- محاربة الطائفية: اما محور محاربة الطائفية في العراق او نبذ الطائفية كطريقة للتخلص من ظاهرة العنف السياسي التي بدأت تأخذ اشكال عدة في العراق، فقد احتلت المرتبة الثاني بعد محور نشر الديمقراطية، كما هو موضح في الجدول رقم (3-3)، وبمعدل تكرار بلغ (16)، وبنسبة مئوية بلغت (14%) من مجمل عينة الدراسة.

ج- اخراج قوات الاحتلال: أخذ محور إخراج قوات الاحتلال الامريكي من العراق كسبب للتخلص من ظاهرة العنف السياسي المرتبة الثالثة، كما هو واضح من قراءة الشكل رقم (3-3)، وبتكرار بلغ (10) تكرارات، وبنسبة مئوية بلغت (9%) من مجمل عينة الدراسة في صحيفة المدى العراقية للمدة بين العام 2006، وحتى العام 2011.

المطلب الثاني: نتائج تحليل الفئات الفرعية في صحيفة المدى:

1- الفئات الفرعية للمحاور الرئيسة لتوصيف قضية العنف السياسي لدى صحيفة المدى العراقية، وهي كالاتي:

أ- الارهاب: جاء محور الارهاب في المرتبة الاولى كما هو مذكور في الجدول رقم (1-3)، بنسبة مئوية بلغت (60%)، من مجمل المحاور الرئيسة لصحيفة المدى الخاصة بتوصيف قضية العنف السياسي، وجاء فيه الفئات الفرعية الآتية كما هو موضح في الجدول رقم (3-4).

جدول رقم (3-4) يبين الفئات الفرعية لمحور الارهاب في صحيفة المدى

المرتبة	النسبة المئوية	التكرار	الفئات الفرعية للمحور	ت
1	%36	25	الارهاب يستهدف المدنيين	أ
2	%28	19	تصدي الحكومة الارهاب	ب
3	%20	14	العمليات الارهابية تؤثر على الأمن	ت
4	%16	11	الشعب ضد للارهاب	ث
	%100	69	المجموع الكلي	

نستطيع القول: ان بالامكان الوصول الى توضيح للجدول رقم (4-3)، وماهي الافكار التي تتضمنها الفئات الفرعية التي أُستنبطت من المحور الاول لقضية العنف السياسي في العراق الا وهو (الارهاب)، وكما هو موضح في **الفئات الآتية:**

الفئة الاولى: (الارهاب يستهدف المدنيين)، حصلت هذه الفئة على نسبة تكرر بلغت (36%) من مجمل الفئات الفرعية للمحور، وتضمنت فكرتين في مقدمتها: ان الاعمال الارهابية تهدف الى احداث اكبر حجم ممكن من الخسائر بين المواطنين والممتلكات، والتأثير بصورة مباشرة في المواطن بشتى الصور، منها: القتل والتفجيرات التي تستهدف المراكز التجارية والشعبية، والخطف واستهدافهم بمختلف الوسائل، ومن مجمل أفكار هذا الاتجاه جرى التركيز في العمليات الارهابية التي إستهدفت المدنيين والاسواق الشعبية، ومثال ذلك: "التفجيرات التي شهدتها بغداد مؤخراً، مثل: تفجيري الصدرية والشورجة اللذين جرى فيهما استخدام كميات كبيرة من المتفجرات بما يكفي لتدمير اكبر مساحة، وايقاع اكبر عدد من الضحايا.." ⁽¹⁾.

أما الفكرة الاخرى فتتلخص في انه، ليس للارهاب دين أو طائفة معينة، ونرى استهدافه لكافة الطوائف المكونة للشعب العراقي دون تمييز، وكذلك: ان الارهاب يضرب في الموصل كما في البصرة، وفي الرمادي كما في بابل، ومثال ذلك: "لادين للارهاب.. ولاطائفة له..، ومن ثم فأن الارهاب يذهب بوضوح لالبس فيه الى ان من ليس معنا فهو ضدنا..، وهذا هو منطق الذي يجعل من الجميع اعداءً واهدافاً للقتل ولو على مراحل" ⁽²⁾.

1- صحيفة المدى، العدد: (884)، في 2007/2/26.
2- صحيفة المدى، المصدر السابق.

الفئة الثانية: (تصدي الحكومة للإرهاب)، حصلت هذه الفئة على نسبة تكرار بلغت (28%) من مجمل الفئات الفرعية للمحور، وتضمنت فكرتين: الأولى تشير إلى ضرورة العمل على بناء المؤسسات الأمنية على وفق منهج واعداد جديدين بما يضمن محاربة الإرهاب والقضاء عليه، ومثال ذلك: "لابد من النظر إلى قضية استكمال بناء القوات المسلحة العراقية، وإعدادها مهنيًا، وتسليحياً على أنها الهدف الأول والمباشر للجميع"⁽¹⁾.

أما الفكرة الأخرى فتشير إلى أهمية العمل على حل الخلافات السياسية، والتخلص من حالة عدم الاكتراث لمعانة الشعب، وتوحيد الصفوف لتفويت الفرصة على الإرهابيين لتنفيذ مخططاتهم الإرهابية باستهدافهم العراقيين ومقدساتهم، ومثال على ذلك: "التذكير دوماً بالمخاطر التي تحيق بالعراق في هذه المرحلة الحساسة، ما يقتضي التعامل مع التطورات الميدانية، سياسية كانت أم أمنية، بطريقة مباشرة، تختلف عن تلك التي تعتمدها الآن شريحة واسعة من سياسيينا، حكوميين كانوا أم برلمانيين"⁽²⁾.

الفئة الثالثة: (العمليات الإرهابية تؤثر في الأمن)، نجد أن هذه الفئة قد حصلت على تكرار بنسبة (20%) من مجمل نسب التكرارات التي حصلت عليها الفئات الفرعية الأخرى، وتضمنت فكرتين أساسيتين هما: الأولى تشير إلى ضرورة تحسين اعداد الخطط الأمنية وتدريبها وتجهيزها من أجل القضاء على الإرهاب، مثال ذلك: "تعزيز الجهد الأمني الحكومي بالمعلومات، وتذليل الصعوبات التي قد تواجه القطعات العسكرية...، لانصاف المتضررين من أعمال العنف والإرهاب"⁽³⁾.

1- صحيفة المدى، العدد: (730)، في 2006/7/27.

2- صحيفة المدى، العدد (914)، في 2007/4/7.

3- صحيفة المدى، العدد (877)، في 2007/2/18.

أما الفكرة الأخرى فتشير إلى أهمية تفعيل العملية السياسية، ونبذ الإرهاب من قِبَل الجميع كأساس للعمل السياسي الذي من شأنه العمل على تقليص الإرهاب، والسير بالعراق نحو بر الأمان، ومثال على ذلك: "إن من المهم إعادة التأكيد من قِبَل الجميع كأساس لأي تشارك في الحكومة، وتفعيل للعملية السياسية على نبذ الإرهاب وإدانة المنخرطين فيه، وعدّ العمل السياسي بكل وسائله وأساليبه على نحو خاص داخل قبة البرلمان المنتخب الأداة الوحيدة الضامنة للحقوق"⁽¹⁾.

الفئة الرابعة: (الشعب ضد للإرهاب)، وحصلت هذه الفئة على نسبة (16%) من مجمل نسب تكرار الفئات الفرعية الأخرى، وتضمنت هذه الفئة فكرتين: الأولى منها تشير إلى أن العراقيين يستنكرون العنف والإرهاب، وأنهم حريصون على الوحدة الوطنية، ويأتي ذلك عن طريق تعاون المواطنين مع الأجهزة الأمنية ومدّهم بالمعلومات التي من شأنها العمل على تقليل العمليات الإرهابية في البلاد، ومثال على ذلك: "لعل واحداً من أسباب تقدم وتطور عمل القوات العراقية هو التعاون الذي تتلقاه هذه القوات من المدنيين الذين لم يعودوا صامتين متهيئين، وهم يمدون قواتهم الأمنية بالمعلومات والبيانات التي تعينها في الوصول إلى أهدافها.. ومن ثم توفر لهذه القوات إمكانية التحرك الدقيق والسليم على تلك الأهداف"⁽²⁾.

أما الفكرة الأخرى، فهي تشير إلى أن العمليات الإرهابية باتت تستهدف كافة نواحي الحياة في العراق ولم يسلم منها حتى الأماكن المقدسة، الأمر الذي يشير إلى فشل المشروع الإرهابي في العراق، والانجرار نحو مثل هذه الأعمال المشينة،

1- صحيفة المدى، العدد(602)، في 2006/2/15.

2- صحيفة المدى، العدد (877)، في 2007/2/18.

مثال ذلك: "تأتي جريمة تفجير مرقد الامامين علي الهادي والحسن العسكري (رضي الله عنهما) تعبيراً عن أزمة الارهاب وفشله في تحقيق مشروعه"⁽¹⁾.

ب- العنف: جاء محور العنف في المرتبة الثانية كما هو مذكور في الجدول رقم (3-1)، بنسبة مئوية بلغت (40%)، من مجمل المحاور الرئيسة للمقال الافتتاحي لصحيفة المدى الخاصة بتوصيف قضية العنف السياسي، وجاء فيه الفئات الفرعية الآتية كما هو موضح في الجدول رقم (3-5).

جدول رقم (3-5) يبين الفئات الفرعية لمحور العنف في صحيفة المدى

المرتبة	النسبة المئوية	التكرار	الفئات الفرعية للمحور	ت
1	%55	25	نبذ العنف	أ
2	%30	14	دور الحكومة في محاربة العنف	ب
3	%15	7	العنف يطال العراقيين بكافة شرائحهم	ت
	%100	46	المجموع الكلي	

1- صحيفة المدى، العدد (609)، في 2006/2/23.

ومن الممكن الوصول الى قراءة توضح لنا الجدول رقم (3-5)، وماهي الافكار التي تتضمن الفئات الفرعية التي أُستنبطت من المحور الثاني لظاهرة العنف السياسي في العراق، ألا وهو (العنف)، وكما هو موضح في الفئات الآتية:

الفئة الاولى: (نبذ العنف)، حصلت هذه الفئة على نسبة تكرار بلغت (55%) من مجمل الفئات الفرعية لمحور العنف، وتضمنت فكرتين في مقدمتها: ان العراقيين يرغبون في التخلص من ظاهرة العنف التي باتت تضرب البلاد في كافة مفاصله، ويتخذ العديد من الأشكال والصور من اغتيالات وخطف وتفجيرات، ومثال على ذلك: "لقد احتمل العراقيون تفشي جرائم الاغتيال والخطف وسواها من الجرائم التي بدأ الشارع يتخفف منها.. ، بفعل جهود أمنية عسكرية واستخبارية مدعومة بإسناد شعبي كبير"⁽¹⁾.

أما الفكرة الأخرى فهي تدور حول أهمية رفض العنف بكل اشكاله وصوره من قبل الكتل السياسية والمشاركين في العملية السياسية، واتخاذ العمل السياسي في اطار الديمقراطية بديل عن هذه الاعمال للوصول الى بر الامان، ومثال على ذلك: "ان الموقف من العنف يفترض أن يكون اكثر وضوحاً وقوة وحزماً ليس من قبل الحكومة وحدها، وإنما من جميع القوى السياسية والاجتماعية والدينية ذات المصلحة الحقيقية"⁽²⁾.

1- صحيفة المدى، العدد (1303)، في 2008/8/23.
2- صحيفة المدى، العدد (1479)، في 2009/4/12.

الفئة الثانية: (دور الحكومة في محاربة العنف)، وحصلت هذه الفئة على نسبة تكرار بلغت (30%) من مجمل تكرارات الفئات الفرعية لمحور العنف، اي بالمرتبة الثانية، وقد تضمنت على فكرتين: الاولى نصت على: أهمية معالجة الحكومة لظاهرة العنف التي باتت تضرب في كافة مناطق العراق، وتستهدف الامن والاستقرار في العراق، الامر الذي عطل كافة جوانب الحياة فيه خاصة بعد الاخفاقات الامنية التي أصابت القوات الامنية العراقية، ومثال على ذلك: "تأتي عودة قوات التحالف الى الشوارع البغدادية تعبيراً عن (انتكاسة) في الجهود الرامية الى تعزيز السيادة الامنية العراقية، والاستغناء عن جهد قوات التحالف في هذا المجال، كخطوة أولية لتأمين وضع انسحاب تلك القوات من العراق، ويتحمل الجميع مسئولية هذه (الانتكاسة)، بدءاً من قوات التحالف ومروراً بالقوات الأمنية العراقية، وانتهاءً بالقوى السياسية والدينية والاجتماعية العراقية." (1).

أما الفكرة الأخرى، فهي توضح: تكرار الخروقات الامنية التي من شأنها العمل على زيادة عدد الضحايا الابرياء من الشعب العراقي، وتدمير البنى التحتية له على الرغم من الانتشار الامني الكثيف والخطط الامنية، الا انه لا تمر مدة دون وجود خروقات كبيرة يذهب بسببها العديد من الابرياء، ومثال على ذلك: "لن يكون التخفيف من حجم دلالات حوادث التفجيرات الارهابية في بغداد إلا ضحكا على الذقون أو تحامقا سياسيا أو استهتارا بحياة الناس، وبمصير شعب وبلد" (2) فضلا عن ذلك نرى مثلاً آخر، "برغم التحسن الملحوظ في الوضع الامني في بغداد، الا أن الشارع يشهد بخلاف المتوقع تكاثرا للمظاهر

1- صحيفة المدى، العدد (730)، في 2006/7/27.
2- صحيفة المدى، العدد (1478)، في 2009/4/11

العسكرية والامنية التي غالبا ما تشيع اجواء من التوتر واختناقات السير بمسوغ احيانا، وبكثير من اللاتسويغ احيانا اخرى"⁽¹⁾.

الفئة الثالثة: (العنف يطال العراقيين بكافة شرائحهم)، أخذت هذه الفئة على ما نسبته (15%) من مجمل تكرار الفئات الفرعية للمحاور الرئيسية للعنف، وتتركز حول فكرة واحدة هي: ان العنف بات يضرب في كل مناطق العراق دون تمييز ولكافة فئات وشرائح الشعب العراقي، الامر الذي استوجب الوقوف عنده، ومثال على ذلك: "من الواضح ان تفجير الحبانية مماثل لتفجيرات اخرى شهدتها بغداد مؤخراً، مثل تفجيري الصدرية والشورجة اللذين جرى فيهما استخدام كميات كبيرة من المتفجرات بما يكفي لتدمير اكبر مساحة، وايقاع اكبر عدد من الضحايا"⁽²⁾.

2- الاطراف او الجهات المسئولة عن ظاهرة ممارسة العنف السياسي في العراق، اذ تم تقسيمها الى ثلاثة أطراف هي: (محلية، وأقليمية، ودولية) وقد جاء ترتيبها على وفق ما تم تناوله في صحيفة المدى في المقال الافتتاحي، كما هو موضح في الجدول رقم (2-3).

أ- أطراف داخلية (محلية): جاء محور الاطراف الداخلية هي المسئولة عن العنف السياسي في العراق بالمرتبة الاولى كما هو مذكور في الجدول السابق رقم (3-1)، بنسبة مئوية بلغت (41%)، من مجمل المحاور الرئيسية للمقال الافتتاحي لصحيفة المدى، وجاء فيها الفئات الفرعية الآتية كما هو موضح في الجدول رقم (3-6).

1- صحيفة المدى، العدد (1330)، في 2008/9/23.
2- صحيفة المدى، العدد (884)، مصدر سبق ذكره.

جدول رقم (6-3) يبين الفئات الفرعية لمحور اطراف داخلية في صحيفة المدى

المرتبة	النسبة المئوية	التكرار	الفئات الفرعية للمحور	ت
1	%49	23	تنظيم القاعدة	أ
2	%38	18	جماعات مسلحة	ب
3	%13	6	ميليشيات	ت
	%100	47	المجموع الكلي	

ومن الممكن الوصول الى قراءة توضح لنا الجدول رقم (6-3)، وماهي الافكار التي تتضمنها الفئات الفرعية التي جاءت في محور الاطراف الداخلية، وكما هو موضح في الفئات الآتية:

الفئة الاولى: (تنظيم القاعدة)، حصلت هذه الفئة على المرتبة الاولى في الفئات الفرعية لمحور الاطراف الداخلية المسببة للعنف السياسي، وبنسبة مئوية بلغت (%49) من مجمل تكرارات الفئات الفرعية الاخرى، والتي تضمنت فكرتين:

الاولى منها: أن تنظيم القاعدة يعمل على استهداف كافة العراقيين مع التركيز في جهات بذاتها، مثل: الصحوات والاجهزة الامنية والسياسيين وشيوخ العشائر، وبطرق متنوعة، مثل الاغتيال والخطف والتفجيرات الانتحارية، ومثال على ذلك: " خلال الايام القليلة الماضية، فقد العراقيون عدداً من شرفاء الصحوة الذين قضوا نحبهم في بغداد ومحافظات اخرى، .. ، بالتأكيد على ان منفذي هذه الجرائم هم من بقايا القاعدة الموجودين هنا وهناك." ⁽¹⁾

اما الفكرة الأخرى، فهي تدور حول أهمية قيام الحكومة العراقية بالتصدي لتنظيم القاعدة للجرائم الارهابية التي تستهدف العراقيين بكافة شرائحهم

1- صحيفة المدى، العدد (1126)، في 2008/1/9.

وطوائفهم، عن طريق تطوير الجهد الاستخباري، وتعزيز اداء العمل العسكري والاجهزة الامنية في العراق، ومثال على ذلك: "المهم الآن هو التحوط، ومنع تكرار هذه الحوادث، وهذا مايتطلب دعماً حكومياً استخبارتياً، وتطوير أداء الاجهزة الاستخبارية في بعض المناطق"⁽¹⁾.

الفئة الثانية: (الجماعات المسلحة)، حصلت هذه الفئة على المرتبة الثانية في الفئات الفرعية لمحور الاطراف الداخلية المسببة للعنف السياسي في العراق، وبنسبة مئوية بلغت (38%) من مجمل تكرارات الفئات الفرعية الاخرى، والتي تضمنت فكرتين: الاولى تشير الى قيام هذه الجماعات بأعمال عنف ضد العراقيين، وقد انتشرت هذه المجاميع في مختلف مناطق العراق، وخصوصاً بغداد، وأعدمت على التقسيم الطائفي للمناطق في بغداد، ومارست عمليات التهجير والخطف والاغتيال والقتل على أسس طائفية، ومثال على ذلك: "لقد استعضنا، كما تقول الوقائع التي تعيشها بغداد كمثل صارخ، بالفرق المحلية المسلحة التي هي في احسن الاحوال مجاميع مختارة من طائفة تسود في محيطها بديلاً عن التعبئة الوطنية لكل الناس الاخير الذين اضناهم القتل والتعدي والتهجير."⁽²⁾

أما الفكرة الأخرى لفئة الجماعات المسلحة، فهي تدور حول سيطرة بعض هذه الجماعات على المؤسسات الرسمية للدولة، في حين غرة بسبب تردي الاوضاع الامنية وعدم قدرة الدولة على بسط سيطرتها على الواقع الامني قى العراق، ومثال ذلك: "إن الاختلال التكويني في بنى الدولة ومؤسساتها تمخض بعد انهيار الدكتاتور في 9 ابريل - نيسان 2003، عن إعادة تركيب بنيوية للدولة، على اساس اصطفاف جديد، ينتزع سلطتها من مكون لمصالحة مكون اخر،

1- صحيفة المدى، العدد (1126)، المصدر السابق.
2- صحيفة المدى، العدد (1058)، في 2007/10/7.

وفقاً لمبدأ الاكثريّة والاقليّة الطائفية، في ظل اوضاع تميزت بالانفلات الامني الشامل، وغياب أجهزة ومؤسسات الدولة نفسها، وما نجم عن ذلك من فراغ إداري، تسللت إليها المليشيات والجماعات المسلحة الخارجة عن القانون"⁽¹⁾.

الفئة الثالثة: (المليشيات)، حصلت هذه الفئة على نسبة مئوية بلغت (13%) من مجمل تكرارات الفئات الفرعية الاخرى لمحور الاطراف الداخلية المسببة للعنف السياسي في العراق، وقد تضمنت فكرة واحدة تؤكد على: ان هذه التنظيمات قد جاءت لتكريس حالة العنف بمختلف أشكاله الذي يُعاني منه العراق بعد الاحتلال الامريكي، اذ ساعدت على انتشار مظاهر العنف والقتل والخطف والاغتيال داخل المجتمع العراقي، الامر الذي ألقى بتبعاته على العملية السياسية في العراق مما دفع الحكومة نحو التحرك من أجل القضاء على المليشيات، ومثال على ذلك "شككت عمليات تطهير البصرة من المليشيات والفرق الخارجة على القانون، نقطة تحول في العملية السياسية التي ظلت متعثرة، بحكم الشكوك المتبادلة التي تغذيها التعديات والقتل والتهجير على الهوية."⁽²⁾.

ب. الاطراف الاقليمية: جاء محور الاطراف الاقليمية هي المسئولة عن العنف السياسي في العراق بالمرتبة الثانية كما هو مذكور في الجدول السابق رقم (1-3)، بنسبة مئوية بلغت (36%)، من مجمل المحاور الرئيسة للمقال الافتتاحي لصحيفة المدى، وجاء فيها الفئات الفرعية الآتية كما هو موضح في الجدول رقم (3-7).

1- صحيفة المدى، العدد (1282)، في 2008/7/24.
2- صحيفة المدى، العدد (1272)، في 2008/7/12.

جدول رقم (3-7) يبين الفئات الفرعية لمحور الاطراف الاقليمية في صحيفة المدى

المرتبة	النسبة المئوية	التكرار	الفئات الفرعية للمحور	ت
1	%45	19	الدول الاقليمية ودعمها للعنف	أ
2	%31	13	أثر العنف في الشعب العراقي	ب
3	%24	10	تحركات الحكومة تجاه الدول الاقليمية	ت
	%100	42	المجموع الكلي	

وعن طريق قراءة الجدول رقم (3-7)، من الممكن التوصل الى أهم الافكار التي تتضمنها الفئات الفرعية التي جاءت في محور الاطراف الداخلية، وكما هو موضح في الفئات الآتية:

الفئة الاولى: (الدول الاقليمية ودعمها للعنف)، وقد حصلت هذه الفئة على نسبة مئوية بلغت (45%) من مجمل تكرار الفئات الفرعية لمحور الاطراف الاقليمية، أي جاءت بالمرتبة الاولى للفئات الفرعية، وقد تضمنت فكرتين: التخلص من الدعم الموجه للعنف في العراق من قِبَل دول الجوار، وذلك عن طريق الاتفاق مع هذه الدول من أجل الكف عن هذه التدخلات، وقد كانت هذه الجهود تسير في اتجاهين: الاول/ سوريا وايران، والاتجاه الاخر/ الاردن والسعودية، ومثال على ذلك: "عاد المالكي الى بغداد بصورة الرجل القوي بعد ان تلقى دعماً امريكياً واقليمياً تمثل في تحركات سياسية مكثفة جرت على محورين الاول ضم ايران وسوريا والآخر الاردن والسعودية وهو الدعم الذي من المتوقع ان يجعل المالكي اكثر ثقة هذه المرة بقدرته على تحقيق نتائج ايجابية للحد من التدهور الامني في البلاد كخطوة نحو فرض السيطرة التامة على الوضع الداخلي منتصف العام 2007".⁽¹⁾

1- صحيفة المدى، العدد (823)، في 2006/12/3.

أما الفكرة الأخرى من الفئة الأولى، فهي تشير إلى عقد العراق العديد من المؤتمرات التي تضم الدول الإقليمية للحد من ظاهرة العنف التي تدور على الساحة الداخلية، وأثرها في الساحة الإقليمية برمتها، الأمر الذي استوجب عقد مثل تلك المؤتمرات في بغداد أو حتى الدول الإقليمية، ومثال على ذلك: "الدول الإقليمية التي لها اختلافات وتعارضات مع الحكومة العراقية، لعل لقاء بغداد، وبهذه السعة هو مناسبة سعيدة بالنسبة للبعض الذي يفكر أنه مدعو بقصد أن يملئ شروطه ليسهم في وضع حد للعنف في العراق"⁽¹⁾.

الفئة الثانية: (أثر العنف في الشعب العراقي)، وقد حصلت هذه الفئة على نسبة مئوية بلغت (31%) من مجمل تكرار الفئات الفرعية لمحور الاطراف الإقليمية، أي جاءت بالمرتبة الثانية للفئات الفرعية، وقد تضمنت هذه الفئة فكرة واحدة، وهي تشير إلى: أثر الدعم الإقليمي للعنف بالعراق في الأمن الداخلي للبلاد، وتعرض العراقيين للقتل والعمليات التي تتسم بالعنف، والذي تم تلافيه عن طريق عقد عدة لقاءات ومؤتمرات ضمت العراق ودولاً إقليمية للانتهاء من هذه الظاهرة، ومثال على ذلك: "لقاء بغداد جمع أطرافاً إقليمية ودولية ما كان لها أن تلتقي (علناً) في هذه الأوضاع المأزومة إقليمياً، ولكن خطورة نتائج (اللامبالاة) التي جرى التعامل بها إقليمياً ودولياً مع ما يتعرض له العراق من عنف وقتل جعل من ذلك اللقاء أمراً ممكناً باختلاف دوافع جميع الأطراف لحضور اللقاء"⁽²⁾.

1- صحيفة المدى، العدد (894)، في 2007/3/11.
2- صحيفة المدى، العدد (894)، المصدر السابق.

الفئة الثالثة: (تحركات الحكومة تجاه الدول الاقليمية)، وقد حصلت هذه الفئة على نسبة مئوية بلغت (23%) من مجمل تكرار الفئات الفرعية لمحور الاطراف الاقليمية، أي جاءت بالمرتبة الثانية للفئات الفرعية، وبتكرار بلغ (10) مرات، وقد تضمنت هذه الفئة فكرة واحدة، تدور حول: ضرورة توحيد الجهود التي تبذل من قبل الحكومة العراقية والسياسيين العراقيين تجاه الدول الاقليمي من أجل التخلص من حالة العنف والقتل والاعتقالات والتفجيرات، وحالة العنف الطائفي بين مكونات الشعب العراقي، ومثال على ذلك: "نعتقد بأهمية وحدة الخطاب بالعراقي على ثوابت الامن والاستقرار في كل الاتصالات التي تجريها أطراف سياسية عراقية، (وخصوصاً المندرجة في لنظام الحكومي القائم) في هذه العاصمة أو تلك.. ما هو مهم بالنسبة للعراقيين حالياً هو استقرار حالهم، والوصول الى أمنهم المفقود"⁽¹⁾.

ج. الاطراف الدولية: جاء محور الاطراف الدولية هي المسئولة عن العنف السياسي في العراق بالمرتبة الثالثة، كما هو مذكور في الجدول السابق رقم (1-3)، بنسبة مئوية بلغت (23%)، من مجمل المحاور الرئيسة للمقال الافتتاحي لصحيفة المدى، وجاء فيها الفئات الفرعية الآتية كما هو موضح في الجدول رقم (3-8).

جدول رقم (3-8) يبين الفئات الفرعية لمحور الاطراف الدولية في صحيفة المدى

المرتبة	النسبة المئوية	التكرار	الفئات الفرعية للمحور	ت
1	65%	17	تورط اطراف دولية في العنف السياسي	أ
2	35%	9	المساعي السياسية للحد من العنف السياسي	ب
	100%	26	المجموع الكلي	

1 صحيفة المدى، العدد (897)، في 2007/3/14.

وعن طريق قراءة الجدول رقم (3-8)، من الممكن التوصل الى أهم الافكار التي تتضمنها الفئات الفرعية التي جاءت في محور الاطراف الداخلية، وكما هو موضح في الفئات الآتية:

الفئة الاولى: (تورط أطراف دولية في ظاهرة العنف السياسي)، وقد حصلت هذه الفئة على نسبة مئوية بلغت (65%) من مجمل تكرار الفئات الفرعية لمحور الاطراف الدولية، وقد تضمنت فكرة: جمع الاطراف الدولية في مؤتمر من أجل التخلص من تدخلها في الشأن العراقي، وخاصة في ملف العنف السياسي الذي يمارس فيه، ومثال على ذلك: "أن الاتفاق على اللقاء في بغداد (ولو انه جاء استجابة لطلب حكومي عراقي) وهو اعتراف غير مباشر بأن بغداد وما يحدث في بغداد هو مدعاة للاختلاف وتضارب الاجندات والمصالح. وقد يضع هذا التضارب المزيد من التعقيد الذي لم يعد العراقيون بحاجة اليه في دوامة تعقيدات العنف والفوضى"⁽¹⁾.

الفئة الثانية: (المساعي السياسية للحد من العنف السياسي)، حصلت هذه الفئة على نسبة مئوية بلغت (35%) من مجمل تكرار الفئات الفرعية لمحور الاطراف الدولية، وقد تضمنت فكرة جمع الاطراف الدولية والاقليمية في لقاءات مستمرة من أجل الاتفاق على آلية يتم عن طريقها القضاء على ظاهرة العنف السياسي في العراق، وعدّ التدخل في شئونه الداخلية أمراً مرفوضاً، مثال على ذلك "التصريحات الايجابية القادمة من طهران والتي ترافقت مع اعلان امريكي عن نية لقاء يجمع الامريكان بالاييرانيين (من أجل الشأن العراقي)، وقبل هذا للقاء المحتمل جاء اللقاء الامريكي - السوري في دمشق من أجل

1- صحيفة المدى، العدد (894)، مصدر سبق ذكره.

اللاجئين العراقيين، وهو عنوان انساني يسمح بمرور صامت للعناوين السياسية والامنية في محادثات الطرفين"⁽¹⁾.

3. طرق معالجة قضية العنف السياسي في العراق، اذ تم تقسيمها الى ثلاثة سبل للمعالجة وهي (نشر الديمقراطية، ومحاربة الطائفية، واخراج قوات الاحتلال)، وقد جاء ترتيبها على وفق الترتيب الموضح في الجدول السابق رقم (3-3).

أ- نشر الديمقراطية: جاء محور نشر الديمقراطية كطريقه للتخلص من قضية العنف السياسي في العراق بالمرتبة الاولى كما هو مذكور في الجدول السابق رقم (3-3)، بنسبة مئوية بلغت (77%)، من مجمل المحاور الرئيسة للمقال الافتتاحي لصحيفة المدى، وجاء فيها الفئات الفرعية الآتية كما هو موضح في الجدول رقم (3-9).

جدول رقم (3-9) يبين الفئات الفرعية لمحور
نشر الديمقراطية كعلاج للعنف السياسي في صحيفة المدى

المرتبة	النسبة المئوية	التكرار	الفئات الفرعية للمحور	ت
1	%58	51	اهمية الديمقراطية	أ
2	%24	21	ضرورة إقامة الانتخابات	ب
3	%18	17	احترام الدستور	ت
	%100	89	المجموع الكلي	

1- صحيفة المدى، العدد (897)، في 2007/3/14.

من الممكن التوصل الى أهم الافكار التي تتضمنها الفئات الفرعية التي جاءت في محور الاطراف الداخلية وعن طريق قراءة الجدول رقم (9-3)، وكما هو موضح في الفئات الآتية:

الفئة الاولى: (أهمية الديمقراطية)، وقد حصلت هذه الفئة على نسبة مئوية بلغت (58%) من مجمل تكرار الفئات الفرعية لمحور نشر الديمقراطية، أي جاءت بالمرتبة الاولى،

وقد احتوت فكرتين: الاولى تشير الى ضرورة نشر الحرية في العراق لضمان تطبيق الديمقراطية بصورة صحيحة، ومثال على ذلك: "وسائل الديمقراطية والحدثة نفسها، وما توفره من تسهيلات وفرص للحريات والتعبير، وحين يلجأ نواب وسياسيون وسواهم الى خلط الاوراق، وتعتمد تنميط كل نقد وغضب يصادفونه تحت يافطة واحدة هي: (البعث والصدامية)، فإنهم يرتكبون أخطاء في خطأ واحد يتعارض تماماً مع ابسط إلتزامات المسؤولية القانونية والاخلاقية للمجتمع السياسي الديمقراطي الحديث، وسيكون من بين هذه الاخطاء...، وتضييق الحريات"⁽¹⁾.

الفكرة الأخرى: تدور حول اهمية تحقيق استقلال القضاء من الوصول الى العدالة بين فئات وافراد الشعب العراقي وصولاً لتحقيق الديمقراطية بصورة صحيحة، ومثال على ذلك: "الاستقلالية هي الضمان الاكيد لتطبيق العدالة والدفاع عن مبادئها، وبلاستناد اليها، يقام ويتجذر بنيان دولة القانون والمؤسسات والحريات الديمقراطية"⁽²⁾.

1- صحيفة المدى، العدد (1651)، في 2009/11/10.

2- صحيفة المدى، العدد (1631)، في 2009/10/18.

الفئة الثانية: (ضرورة اقامة الانتخابات)، حصلت هذه الفئة على نسبة مئوية بلغت (24%) من مجمل تكرار الفئات الفرعية لمحور نشر الديمقراطية، أي جاءت بالمرتبة الثانية، وقد أحتوت فكرة تُشير الى: المشاركة الواسعة من قِبَل الشعب العراقي في عملية الانتخابات، ومثال على ذلك: "أنجز العراقيون مآثرة جديدة باقبالهم الملاييني في الانتخابات التشريعية الثانية، بوعي وطواعية، متحدين كمائن الارهابيين وتهديداتهم، وخلافاً لمرحلة الخراب الطائفي وتخندقاته، وقد أكدت النتائج العامة للانتخابات على ان العراق يتعافى، والعراقيين ينازون لمفهوم المواطنة بعدها أساس الدولة الديمقراطية"⁽¹⁾.

الفئة الثالثة: (احترام الدستور) حصلت هذه الفئة على النسبة المئوية البالغة (18%) من مجمل نسب تكرار الفئات الفرعية لمحور نشر الديمقراطية، وقد أتت بفكرة مفادها: ضرورة تصحيح مسار العملية السياسية بما يتلائم ومواد الدستور، والاتفاق على مفاهيم واضحة المعالم يتم الأخذ بها في سير العملية الديمقراطية، ومثال على ذلك: "ان غياب مفاهيم واضحة للعقد السياسية التي ارتبطت بالوضع الجديد كان له اثر كبير في التخبط وتضارب المواقف والاجراءات بين الكتل السياسية المشاركة في العملية الديمقراطية"⁽²⁾.

ب- محاربة الطائفية: جاء محور (محاربة الطائفية) كاسلوب او طريقة للتخلص من ظاهرة العنف السياسي في العراق بالمرتبة الثانية كما هو مذكور في الجدول رقم (3-3)، بنسبة مئوية بلغت (14%)، من مجمل المحاور

1- صحيفة المدى، العدد (2025)، في 2010/3/10.

2- صحيفة المدى، العدد (4024)، في 2010/1/26.

الرئيسة للمقال الافتتاحي لصحيفة المدى، وجاء فيها الفئات الفرعية الآتية كما هو موضح في الجدول رقم (10-3).

جدول رقم (10-3) يبين الفئات الفرعية لمحور
محاربة الطائفية كعلاج للعنف السياسي في صحيفة المدى

المرتبة	النسبة المئوية	التكرار	الفئات الفرعية للمحور	ت
1	%44	7	نبذ الطائفية	أ
2	%37	6	التخلص من المحاصصة الطائفية	ب
3	%20	3	المصالحة الوطنية	ت
	%100	16	المجموع الكلي	

من الممكن التوصل الى أهم الافكار التي تتضمنها الفئات الفرعية التي جاءت في محور محاربة الطائفية كأداة للتخلص من ظاهرة العنف السياسي في العراق فعن طريق قراءة الجدول رقم (10-3)، نصل الى الفئات الآتية:

الفئة الاولى: (نبذ الطائفية)، وقد حصلت هذه الفئة على نسبة مئوية بلغت (%44) من مجمل تكرار الفئات الفرعية لمحور محاربة الطائفية، أي جاءت بالمرتبة الاولى، وقد احتوت فكرة ضرورة نبذ المفاهيم الطائفية، واحترام التعددية في اطار الوحدة الوطنية، وتشكيل حكومة عراقية ممثلة لكافة الاحزاب والاطياف السياسية دون استبعاد لاي جهة كانت، ومثال على ذلك: "العراقيين ينحازون لمفهوم المواطنة.. ، بكل ما ينطوي عليه هذا المفهوم من قيم المساواة والعدالة والمشاركة المتكافئة، واحترام التعددية والاختلاف في اطار

الوحدة الوطنية، ونبذ المفاهيم الطائفية والشوفينية والعنصرية المقيتة والقومانية المتهرئة" (1).

الفئة الثانية: (التخلص من المحاصصة الطائفية)، وقد حصلت هذه الفئة على نسبة مئوية بلغت (37%) من مجمل تكرار الفئات الفرعية لمحور محاربة الطائفية، أي جاءت بالمرتبة الثانية، وقد اشتملت على فكرة مفادها اهمية التخلص من نظام المحاصصة الطائفية الذي تم اتباعه في العراق عقب الاحتلال الامريكى كونه يعمل على تقسيم الشعب لطوائف وملل بأطر مؤسسية، مثال على ذلك "كيف نفهم الجدل الذي دار أيام العيد، ويدور الآن عن رغبة البعض بـ (توافق) على حصص المحافظات من المقاعد البرلمانية بعدما حسم الأمر بالتعديل الذي طرأ داخل البرلمان على قانون الانتخابات لا يمكن فهم هذا السعي إلا على انه محاولة للنزول بنظام المحاصصة من مستوى نظام الحكم وإدارة الدولة إلى هذا المستوى المناطقي، وهو نزول يخفي رغبة ملتوية تريد تثبيت نمط معين لتقاسم السلطة بخلاف ما قد تأتي به آليات الديمقراطية ونتائجها الانتخابية" (2).

الفئة الثالثة: (المصالحة الوطنية)، وقد حصلت هذه الفئة على نسبة مئوية بلغت (20%) من مجمل تكرار الفئات الفرعية لمحور محاربة الطائفية، أي جاءت بالمرتبة الثالثة، وقد احتوت فكرة توضح: ضرورة إتفاق القوى والكتل السياسية على اجراء المصالحة الوطنية من اجل القضاء على ظاهرة الطائفية التي تغذي العنف السياسي في العراق، ومثال على ذلك: "لم يجرِ الاتفاق بين هذه القوى على وحدة مفاهيمية لمصطلحات: المصالحة الوطنية، وما تعنيه بالتفاصيل، أي القوى المعنية بها، وطبيعة مشاركتها، والتوافق الوطني،

1- صحيفة المدى، العدد (2025)، المصدر السابق.
2- صحيفة المدى، العدد (1667)، في 2009/12/5.

والطريقة التي يجري اعتمادها في التطبيق العملي، وكذلك الامر بالنسبة لتفسير ماجاء في الدستور ازاء البعث، والتفريق بين البعث الصدامي، والبعث الآخر، وما هي خصوصيات الموقف ازاء كل طرف منهما، ومن هي الجهة المعنية بهذا التفريق، وماهي الحدود الفاصلة سياسيا وفكريا وتنظيميا بينهما؟"⁽¹⁾.

ت. اخراج قوات الاحتلال من العراق: جاء محور اخراج قوات الاحتلال كطريقة للتخلص من ظاهرة العنف السياسي في العراق بالمرتبة الثالثة كما هو مذكور في الجدول المذكور آنفاً رقم (3-3)، بنسبة مئوية بلغت (9%)، من مجمل المحاور الرئيسة للمقال الافتتاحي لصحيفة المدى، وجاء فيها الفئات الفرعية الآتية كما هو موضح في الجدول رقم (3-11).

جدول رقم (3-11) يبين الفئات الفرعية لمحور
اخراج قوات الاحتلال كعلاج للعنف السياسي في صحيفة المدى

المرتبة	النسبة المئوية	التكرار	الفئات الفرعية للمحور	ت
1	70%	7	نبذ الاحتلال	أ
2	30%	3	التأكيد على السيادة والاستقلال	ب
	100%	10	المجموع الكلي	

ومن الممكن التوصل الى أهم الافكار التي تتضمنها الفئات الفرعية التي جاءت في محور اخراج الاحتلال كطريقة للحد أو التخلص من ظاهرة العنف السياسي في العراق فعن طريق قراءة الجدول رقم (3-11)، نصل الى الفئات الآتية:

1- صحيفة المدى، العدد (4024)، مصدر سبق ذكره.

الفئة الاولى: (نبذ الاحتلال)، وقد حصلت هذه الفئة على نسبة مئوية بلغت (70%) من مجمل تكرار الفئات الفرعية لمحور اخراج الاحتلال للحد أو التخلص من ظاهرة العنف السياسي، أي جاءت بالمرتبة الاولى، وقد احتوت على فكرة: ضرورة تكاتف السياسيين من أجل اخراج قوات الاحتلال الامريكية، والاعتماد على ركائز وطنية تعمل على انتشار العراق من هذا الوجود الاجنبي في البلاد،

ومثال ذلك: "سياسيونا يستعجلون يوماً لا وجود فيه لجندي اجنبي على الاراضي العراقية، وهم جادون في استرجاع تام السيادة والاستقلال، وهذا بالطبع يتطلب تعزيز قدرات وزارتي: الداخلية والدفاع، واستكمال العدة والعدد، وبناء المؤسسة العسكرية على ارقى النظم، واكمال العناصر من تدريب وتسليح على اسس المواطنة والديمقراطية"⁽¹⁾.

الفئة الثانية: (التأكيد على السيادة والاستقلال)، وقد حصلت هذه الفئة على نسبة مئوية بلغت (30%) من مجمل تكرار الفئات الفرعية لمحور اخراج الاحتلال للحد أو التخلص من ظاهرة العنف السياسي، أي جاءت بالمرتبة الثانية، وقد احتوت على فكرة ضرورة اعادة رص الصف الداخلي، وخاصة السياسي من أجل استعادة السيادة العراقية، مثال على ذلك: "إن الحكومة ورئيسها، والقيادات السياسية في مختلف مراكز القرار، مدعوة الى ترجمة النجاحات الامنية الى خيار سياسي لإعادة توحيد قوى المجتمع، المدخل الموضوعي لوحدة البلاد، وهي مدعوة الى ذلك، لأن فيه يتجسد اي توجه جاد لاستعادة سيادة العراق"⁽²⁾.

1- صحيفة المدى، العدد (1225)، في 2008/5/18.

2- صحيفة المدى، العدد (1272)، في 2008/7/12.

المبحث الثالث: تحليل تناول صحيفة الصباح العراقية لقضية العنف السياسي

ينقسم هذا المبحث الى مطلبين: يتضمن المطلب الاول منه: تحليل الفئات الرئيسية لقضية (العنف السياسي) في صحيفة الصباح، اما المطلب الآخر منه، فيتناول: الفئات الفرعية التي توضح الافكار التي تدور حولها الفئات الرئيسية للتحليل.

المطلب الاول: نتائج تحليل الفئات الرئيسية لقضية (العنف السياسي) لصحيفة الصباح:

بلغت أعداد صحيفة الصباح الخاضعة للتحليل، والتي تشكل مجتمع الدراسة (115) عدد، إذ حلت الدراسة المقالات الافتتاحية جميعها لمدة الدراسة (2006-2011)، وخرج التحليل بثمانية محاور رئيسة مقسمة الى ثلاث جداول يتم عن طريقها الاجابة عن تساؤلات عدة تصف الظاهرة وطبيعتها ومسبباتها واهم طرق معالجتها كما هو موضح في الجداول الموزعة أدناه:

1- توصيف صحيفة الصباح لقضية العنف السياسي، وماهي الاوصاف التي تطلقه تجاهه؟ كما موضح في الجدول رقم (12-3)

جدول رقم (12-3) يبين الفئات الرئيسية والتكرار والنسب المئوية لتوصيف قضية العنف السياسي في المقالات الافتتاحية لصحيفة الصباح

المرتبة	النسبة المئوية	التكرار	المحور	ت
1	%64	74	هل هو إرهاب	أ
2	%36	41	هل هو عنف	ب
	%100	115	المجموع	

وفيما يأتي وصف لاتجاهات المقالات الافتتاحية لصحيفة الصباح الخاضعة للدراسة حول موضوع ظاهرة (العنف السياسي)، وتناولها للظاهرة من زاويتين: (إرهاب / عنف):

أ- الإرهاب: يتضح لنا عن طريق قراءة الجدول رقم (12-3)، والذي يبين تكرارات ظاهر (العنف السياسي) في صحيفة الصباح العراقية: ان محور الارهاب قد جاء في المرتبة الاولى، فقد بلغ مجموع أعداده تكراره (74) مرة، وبنسبة مئوية بلغت (64%)، الامر الذي يعكس وجهة نظرها على ان ما يُمارس في العراق ليس بمقاومة ضد الاحتلال او عنف سياسي، وإنما هو ارهاب الهدف من ورائه: قتل العراقيين وتدمير العراق، كما هو موضح في الجدول المذكور آنفاً.

ب- العنف: كما يتضح لنا عند قراءة الجدول المرقم (14-3)، والذي يبين تكرارات ظاهرة (العنف السياسي) في صحيفة الصباح العراقية: إنها تصف اغلب مظاهره: بانها عنف موجه من قِبَل جماعات مسلحة تستهدف حياة المدنيين من العراقيين، وقد جاء تكرارها بمعدل (41) مرة، وبنسبة مئوية تقدر بـ (36%) من مجمل عينة المقالات الافتتاحية للصحيفة.

2. الاطراف والجهات المسؤولة عن ممارسة ظاهرة (العنف السياسي) في العراق، فقد توصلت الدراسة الى إمكانية حصرها في ثلاثة أطراف هي: (محلية، وإقليمية، ودولية)، وقد جاء ترتيبها على وفق ما تم تناوله في صحيفة الصباح في المقال الافتتاحي، وكما هو موضح في الجدول رقم (3-13).

جدول رقم (3-13) يبين الفئات الرئيسية والتكرار والنسب المئوية لمعرفة الاطراف المسؤولة عن ظاهرة العنف السياسي في المقالات الافتتاحي لصحيفة الصباح

المرتبة	النسبة المئوية	التكرار	المحور	ت
1	%44	51	أطراف إقليمية	أ
2	%30	34	أطراف دولية	ب
3	%26	30	أطراف داخلية	ت
	%100	115	المجموع	

ومن الممكن الوصول الى القراءة الآتية بعد الاطلاع على الجدول رقم (3-13) لمعرفة ترتيب اي الاطراف المسؤولة عن ظاهرة (العنف السياسي) في العراق على وفق ما تناولته صحيفة الصباح العراقية خلال مدة الدراسة، وهي كما يلي:

أ- أطراف إقليمية: كما يتضح من دراسة الجدول (3-13) ان محور الاطراف الاقليمية قد جاء بالمرتبة الاولى في محور الاطراف المسؤولة عن ظاهرة (العنف السياسي) في العراق، وبمعدل بلغ (51) تكراراً، وبنسبة مئوية تقدر بـ (44%) من مجمل عينة الدراسة.

ب- أطراف دولية: أما المحور الثاني (الاطراف الدولية) هي المسؤولة عن ممارسة ظاهرة العنف السياسي، فقد جاء بالمرتبة الثانية في الجدول المذكور آنفاً، إذ نلاحظ: انه تكرر بمعدل (34) مرة، وبنسبة مقدرة بـ (30%) من

مجمل المقالات الافتتاحي لصحيفة الصباح عينة الدراسة طيلة المدة الزمنية الممتدة بين العام 2006 وحتى العام 2011.

ت- أطراف داخلية: كما يتبين لنا عند قراءة الجدول ذي الرقم (3-13) على أن الاطراف الداخلية هي التي تمارس أشكال ومظاهر (العنف السياسي) في العراق، قد جاء تكرارها بمعدل (30) مرة، وبنسبة مئوية تقدر بـ (26%) من مجمل عينة المقالات الافتتاحية للصحيفة، وهي بذلك تكون في المرتبة الاخيرة من بين الجهات أو الاطراف التي تعمل على ممارسة العنف السياسي في العراق.

3- اهم الطرق لمعالجة ظاهرة (العنف السياسي) في العراق، اذ توصلت الدراسة الى ثلاثة سبل تطرحها صحيفة الصباح لمعالجة ظاهرة (العنف السياسي)، وقد تم تناولها وفق الترتيب الموضح في الجدول رقم (3-14).

جدول رقم (3-14) يبين الفئات الرئيسية والتكرار والنسب المئوية لمعرفة طرق معالجة ظاهرة (العنف السياسي) في المقالات الافتتاحية لصحيفة الصباح

المرتبة	النسبة المئوية	التكرار	المحور	ت
1	%56	65	نشر الديمقراطية	أ
2	%30	34	محاربة الطائفية	ب
3	%14	16	أخراج قوات الاحتلال	د
	%100	115	المجموع	

وفيما يأتي توضيح للاتجاهات الرئيسة للمقال الافتتاحي لصحيفة الصباح العراقية على وفق ترتيبها الذي حصلت عليه من العينة، وكما يلي:

أ- نشر الديمقراطية: إتجهت اغلب المقالات الافتتاحية التي أخذت بها عينة الدراسة الى الدفع باتجاه الاخذ بمبدأ نشر الديمقراطية في العراق من أجل التخلص من ظاهرة (العنف السياسي)، وقد احتل هذا المبدأ المرتبة الاولى، أي بمعدل تكرار(65) مرة، وبنسبة (56%) من المقالات التي قامت الدراسة بتحليلها لعينة الدراسة، كما هو موضح في الجدول رقم (14-3).

ب- محاربة الطائفية: اما محور محاربة الطائفية في العراق او نبذ الطائفية التي بدأت تأخذ اشكال عدة في العراق من اجل التخلص من ظاهرة العنف السياسي، فقد احتلت المرتبة الثاني بعد محور نشر الديمقراطية، كما هو موضح في الجدول رقم (14-3)، وبمعدل تكرار بلغ (34) مرة، وبنسبة مئوية بلغت (30%) من مجمل عينة الدراسة.

ج- اخراج قوات الاحتلال: وقد أخذ محور إخراج قوات الاحتلال الامريكي من العراق كأحد العوامل التي تؤدي للتخلص من ظاهرة (العنف السياسي) المرتبة الثالثة، كما هو واضح من قراءة الشكل رقم (14-3)، وبتكرار بلغ (16) مرة، وبنسبة مئوية بلغت (14%) من مجمل عينة الدراسة في صحيفة الصباح العراقية للمدة بين (2006 – 2011).

المطلب الثاني: نتائج تحليل الفئات الفرعية في صحيفة الصباح:

1- الفئات الفرعية للمحاور الرئيسة لتوصيف ظاهرة العنف السياسي لدى صحيفة الصباح العراقية، وهي كالآتي:

أ- الارهاب: جاء محور الارهاب في المرتبة الاولى كما هو مذكور في الجدول رقم (3-12)، بنسبة مئوية بلغت (64%)، من مجمل المحاور الرئيسة لصحيفة الصباح الخاصة بتوصيف ظاهرة (العنف السياسي)، وجاء فيه الفئات الفرعية الآتية كما هو موضح في الجدول رقم (3-15).

جدول رقم (3-15) يبين الفئات الفرعية لمحور الارهاب في صحيفة الصباح

المرتبة	النسبة المئوية	التكرار	الفئات الفرعية للمحور	ت
1	42%	31	الارهاب يستهدف المدنيين	أ
2	23%	17	تصدي الحكومة للارهاب	ب
3	20%	15	الشعب ضد الارهاب	ت
4	15%	11	العمليات الارهابية تؤثر على الأمن	ث
	100%	74	المجموع الكلي	

نستطيع القول: انه من الممكن الوصول الى قراءة توضح لنا الجدول رقم (3-15)، وماهي الافكار التي تتضمنها الفئات الفرعية التي أُستنبطت من

المحور الاول لظاهرة (العنف السياسي) في العراق (الارهاب)، وكما هو موضح في الفئات الآتية:

الفئة الاولى: (الارهاب يستهدف المدنيين)، حصلت هذه الفئة على نسبة تكرار بلغت (42%) من مجمل الفئات الفرعية للمحور، وتضمنت فكرتين في مقدمتها: ان الاعمال الارهابية تستهدف المدنيين الابرياء، والتأثير بصورة مباشرة في المواطن بشتى الصور، منها: القتل والتفجيرات والخطف، وإستهدافهم بمختلف الوسائل، ومن مجمل أفكار هذا الاتجاه جرى التركيز في العمليات الارهابية التي استهدفت المدنيين، ومثال ذلك: "يحاول الارهابيون أعداء الوطن والسلام ان يبعثوا رسائل للعالم مُفادها: ان الامن في العراق مشروع صعب التحقق عن طريق ارتكاب جرائم جماعية بحق الابرياء العزل كما حصل في مدينة الحرية ببغداد"⁽¹⁾.

أما الفكرة الأخرى فتتلخص في ان الارهاب يستهدف كافة الطوائف والقوميات والاديان المكونة للشعب العراقي دون تمييز، ومثال ذلك: "الحقيقة التي ينبغي ان يدركها الجميع: بأن الارهاب واهدافه الظلامية وسلوكياته الموغلة بالجريمة لايفرق بين طائفة واخرى او الاديان او القوميات، وإنما هو يعمل بأجندة هدفها: قتل كل ما هو عراقي"⁽²⁾.

الفئة الثانية: (تصدي الحكومة للارهاب)، حصلت هذه الفئة على نسبة تكرار بلغت (23%) من مجمل الفئات الفرعية للمحور، وتضمنت فكرتين: الاولى تشير الى ضرورة العمل على بناء المؤسسات الامنية، واعدادها بصورة جيدة بما يضمن محاربة الارهاب والقضاء عليه، ومثال ذلك: "جاهزية القوات

1- صحيفة الصباح، العدد(1419)، في 2008/6/19.

2- صحيفة الصباح، العدد(1723)، في 2009/7/11.

الامنية والعسكرية للقيام بمهامها التي نجحت في جانب كبير منها حتى الان...،
إلا أن مستوى الاعداد التدريبي والتجهيزي مازال امامه الكثير ليؤمن لقواتنا
الدور المأمول منها"⁽¹⁾.

أما الفكرة الأخرى فتشير الى أهمية العمل على حل الخلافات السياسية
والأخذ بمبدأ (التوافق السياسي) لتفويت الفرصة قبالة الارهابيين لتنفيذ
مخططاتهم بإستهدافهم العراقيين، ومثال على ذلك: "مبدأ التوافق اغلق
الطريق امام التشاحن الطائفي او الصراع القومي والحرب الاهلية التي كانت
تهدد البلاد وغيرها من الأشكالات التي عصفت بالوطن والمواطن، وأهدرت
المزيد من خيرات وأرواح ابنائه"⁽²⁾.

الفئة الثالثة: (الشعب ضد الإرهاب)، وحصلت هذه الفئة على نسبة
(20%) من مجمل نسب تكرار الفئات الفرعية الأخرى، وتضمنت هذه الفئة
على فكرة تؤكد على ان العراقيين يستنكرون العنف والارهاب، وإنهم حريصون
على الوحدة الوطنية، وتعاونهم مع الاجهزة الامنية في سبيل التخلص من
الارهاب، ومثال على ذلك: "ان خطة فرض القانون اعطت نتائج ايجابية في
إيقاف التهجير الطائفي والاعمال الارهابية، ولولا الدور الفاعل للمبادرات
الشعبية للمواطن العراقي الذي ادرك ومنذ البداية ان لارباح في هذا الصراع لما
جاءت النتائج بالتحسن"⁽³⁾.

1- صحيفة الصباح، العدد(1879)، في 2010/1/30.
2- صحيفة الصباح، العدد(1545)، في 2008/11/24.
3- صحيفة الصباح، العدد(1342)، في 2008/3/13

الفئة الرابعة: (العمليات الارهابية تؤثر في الأمن)، إذ نرى أن هذه الفئة قد حصلت على تكرار بنسبة (15%) من مجمل نسب التكرارات التي حصلت عليها الفئات الفرعية الاخرى، وتضمنت فكرتين أساسيتين هما: الاولى تشير الى ضرورة القضاء على الارهاب لتأثيره في الاوضاع الاقتصادية والبنى التحتية للبلاد، مثال ذلك: "لايكاد يمر يوم دون ان يرتكب الارهابيون والمجرمون عملياتهم بتفجير انابيب النفط، وكذلك في تدمير خطوط نقل الطاقة الكهربائية او ضرب المصافي الرئيسية، ومحطات توليد الطاقة الكهربائية"⁽¹⁾.

أما الفكرة الأخرى فتشير الى ضرورة تحسين العملية السياسية ونبذ الارهاب من قِبَل جميع الكتل والقادة السياسيين المشاركين في العملية السياسية والممثلين في البرلمان، كأساس للعمل السياسي الذي من شأنه العمل على تقليص الارهاب، والسير بالعراق نحو بر الامان، ومثال على ذلك: "من المؤسف ان مناسيب الدم العراقي الطهور تزداد يوماً بعد اخر، ولم نجد وقفة تجمع الساسة في مجلس النواب في التصدي، وفضح الجرائم، والوقوف صفا واحدا مع الحكومة الوطنية، والدفاع عن الدم العراقي"⁽²⁾.

ب- العنف: جاء محور العنف في المرتبة الثانية كما هو مذكور في الجدول رقم (12-3)، بنسبة مئوية بلغت (36%)، من مجمل المحاور الرئيسية للمقال الافتتاحي لصحيفة الصباح، وجاء فيه الفئات الفرعية الآتية، كما موضح في

1- صحيفة الصباح، العدد(946)، في 2006/9/27.
2- صحيفة الصباح، العدد(1033)، في 2007/2/5.

جدول رقم (3-16) يبين الفئات الفرعية لمحور العنف في صحيفة الصباح

المرتبة	النسبة المئوية	التكرار	الفئات الفرعية للمحور	ت
1	%46	19	دور الحكومة في محاربة العنف	أ
2	%32	13	نبذ العنف	ب
3	%22	9	العنف يطال العراقيين بشرائعهم كافة	ت
	%100	41	المجموع الكلي	

ومن الممكن الوصول الى قراءة توضح لنا الجدول رقم (3-16)، وماهي الافكار التي تتضمنها الفئات الفرعية التي أُستنبطت من المحور الثاني لظاهرة (العنف السياسي) في العراق (العنف)، وكما هو موضح في الفئات الآتية:

الفئة الاولى: (دور الحكومة في محاربة العنف)، وحصلت هذه الفئة على نسبة تكرار بلغت (46%) من مجمل تكرارات الفئات الفرعية لمحور العنف، اي بالمرتبة الاولى، وقد تضمنت على فكرتين: الاولى نصت على دور الحكومة في معالجة ظاهرة العنف التي باتت تستهدف الامن والاستقرار، الامر الذي عطل كافة جوانب الحياة، ومثال على ذلك: "إجراءات الحكومة وتدابيرها السريعة اجهضت ذلك الغليان الشعبي، ووضعت العاصمة تحت السيطرة في سلاسة التي احبطت دعوات التصعيد التي ارادها البعض ان تكون وقوداً للمزيد من العنف والموت"⁽¹⁾.

أما الفكرة الأخرى، فهي توضح إنه وعلى الرغم من الانتشار الامني الكثيف والخطط الامنية، إلا انه لا تمر مدة دون وجود خروقات كبيرة تتسبب في زيادة الضحايا والابرياء، وتدمير البنى التحتية للعراق، ومثال على ذلك: "في وقت

1- صحيفة الصباح، العدد(986)، في 2006/11/28.

ينتظر فيه المواطنون أن يشهد الامن استقرارا اكبر صار يهدد بغارات أو اختراقات عنيفة يسقط جراءها ضحايا من ابرياء، وباعداد غفيرة، ولا نعرف مسئولية من هذه الضحايا؟"⁽¹⁾.

الفئة الثانية: (نبذ العنف)، حصلت هذه الفئة على نسبة تكرار بلغت (32%) من مجمل الفئات الفرعية لمحور العنف، وتضمنت على فكرتين: الاولى منها تبين: ان العراقيين يرغبون في التخلص من ظاهرة العنف التي باتت تضرب البلاد بإتخاذ العديد من الأشكال والصور من اغتيالات وخطف وتفجيرات... الخ، ومثال على ذلك: "استهدف المواطنين الابرياء بالقتل والتفجير، وتدمير البنى التحتية، اوقف الخدمات وضاعف الازمات والفساد والجريمة، وحاول في اكثر من صفحة أو حادثة اشعال حرب اهلية وطائفية، وجعل الوطن ينوء بحمل ثقيل"⁽²⁾.

أما الفكرة الأخرى فهي تدور حول أهمية رفض العنف بكل اشكاله وصوره من قِبَل الكتل السياسية، والمشاركين في العملية السياسية، وإتخاذ العمل السياسي في اطار الديمقراطية بديل عن هذه الاعمال للوصول الى بر الامان، ومثال على ذلك: "الجهد السياسي المطلوب من الحكومة والبرلمان والقوى السياسية والاجتماعية والدينية والثقافية، وهو جهد لازم من أجل توفير بيئة وطنية متفقة على اساسيات وثابت لا يُختلف فيها، وسيكون الاتفاق على نبذ العنف وعزله وانهاؤه مقدمة اولية لابد منها للخروج بإتفاق وطني شامل على ضرورة الالتزام بمبادئ الحرية والديمقراطية"⁽³⁾.

1- صحيفة الصباح، العدد(1661)، في 2009/4/25.

2- صحيفة الصباح، العدد(898)، في 2006/7/29.

3- صحيفة الصباح، العدد(1879)، مصدر سبق ذكره.

الفئة الثالثة: (العنف يطال العراقيين بشرائهم كافة)، أخذت هذه الفئة على ما نسبته (22%) من مجمل تكرار الفئات الفرعية للمحاور الرئيسية للعنف، وتتركز حول فكرة واحدة هي: ان العراقيين على اختلاف طوائفهم واعراقهم يعملون على التصدي لظاهرة العنف، والعمل على عدم عودته، ومثال على ذلك: "ان العراقيين قد اكدوا قدرتهم على تحقيق الامن في البلاد بعد انسحاب القوات الامريكية من المدن، وخابت الظنون بعودة العنف والفلتان الامني. لقد انتهى زمن التقسيم على الاساس الطائفي او العرقي، وأصبحت خدمة العراق والمواطن هي الاساس"⁽¹⁾.

2- الاطراف والجهات المسؤولة عن ظاهرة ممارسة العنف السياسي في العراق، إذ تم تقسيمها الى ثلاثة أطراف هي: (أقليمية، ودولية، ومحلية)، وقد جاء ترتيبها على وفق ما تم تناوله في صحيفة الصباح في المقال الافتتاحي، كما هو موضح في الجدول السابق رقم (3-13).

أ- الاطراف الاقليمية: جاء محور الاطراف الاقليمية بَعْدَها المسؤولة عن العنف السياسي في العراق بالمرتبة الاولى كما مذكور في الجدول رقم (3-13)، وبنسبة مئوية بلغت (44%) من مجمل المحاور الرئيسية، وجاء فيها الفئات الفرعية الآتية كما هو موضح في الجدول رقم (3-17).

1 صحيفة الصباح، العدد(1724)، في 2009/7/12.

جدول رقم (17-3) يبين الفئات الفرعية لمحور الاطراف الاقليمية في صحيفة الصباح

المرتبة	النسبة المئوية	التكرار	الفئات الفرعية للمحور	ت
1	51%	26	الدول الاقليمية ودعمها للعنف	أ
2	35%	18	تحرك الحكومة تجاه الدول الاقليمية	ب
3	14%	7	أثر العنف في العراقيين	ت
	100%	51	المجموع الكلي	

وعن طريق قراءة الجدول رقم (17-3)، من الممكن التوصل الى أهم الافكار التي تتضمنها الفئات الفرعية التي جاءت في محور الاطراف الداخلية، وكما هو موضح في الفئات الآتية:

الفئة الاولى: (الدول الاقليمية ودعمها للعنف)، وقد حصلت هذه الفئة على نسبة مئوية بلغت (51%) من مجمل تكرار الفئات الفرعية لمحور الاطراف الاقليمية، أي جاءت بالمرتبة الاولى للفئات الفرعية، وقد تضمنت هذه الفئة على فكرة واحدة تدور حول: ضرورة توحيد الجهود التي تبذل من قبل الحكومة العراقية ومن يشارك

فيها من أجل التخلص من حالة العنف والقتل والاغتيالات والتفجيرات وحالة العنف الطائفي بين مكونات الشعب العراقي وصولاً لتحقيق الامن المنشود، ومثال على ذلك: "نعتقد ان امام الجميع مسؤوليات وطنية ينبغي ان تهون ازاءها مشكلات التنافس الانتخابي وشهوات السلطة والمصالح الضيقة، خصوصاً ان القواسم المشتركة في البرامج والشعارات الانتخابية، ومعظمها ينصب على الامن والخدمات والوحدة الوطنية والدستور"⁽¹⁾.

1- صحيفة الصباح، العدد(1879)، مصدر سبق ذكره.

الفئة الثانية: (تحركات الحكومة تجاه الدول الاقليمية)، وقد حصلت هذه الفئة على نسبة مئوية بلغت (35%) من مجمل تكرار الفئات الفرعية لمحور الاطراف الاقليمية، أي جاءت بالمرتبة الثانية للفئات الفرعية، وبتكرار بلغ (18) مرة، وقد تضمنت فكرتين: الاولى تكمن في التخلص من الدعم الموجه للعنف في العراق من قِبَل دول الجوار، وذلك عن طريق الاتفاق مع هذه الدول من أجل الكف عن هذه التدخلات، عن طريق الزيارات الرسمية للقاء مسؤولي هذه الدول، مثال على ذلك: "الزيارة هي الاولى للرئيس المالكي بعد ان زار جميع دول الجوار العراقي، ويعلق المراقبون السياسيون اهميتها على ثلاث ملفات اساسية بين الدولتين بعد ان شهدت قطيعة متواصلة ابان الحكم الديكتاتورية السابق، ولأن سوريا لها دور فاعل في الملف الامني بما له من تأثير في استقرار الوضع العراقي"⁽¹⁾.

أما الفكرة الأخرى من الفئة الاولى، فهي تشير الى عقد العراق للعديد من المؤتمرات التي تضم مسؤولي الدول الاقليمية للحد من ظاهرة العنف التي تدور على الساحة الداخلية فيه، واثرها في الساحة الاقليمية برمتها، الامر الذي استوجب عقد مثل تلك المؤتمرات، ومثال على ذلك: "ان وزراء الداخلية المجتمعين في عمان لدعم امن العراق يدركون اكثر من غيرهم ان الامن العراقي يخترق من قبل العناصر والاسلحة وأدوات الموت التي تتسلل عبر الحدود العراقية ولسنوات عديدة واجتماعات متكررة نسمع ذات التوجيهات والكلمات والتوصيات الحريصة على تحقيق امن العراق لكن الواقع لم يزل يشهد على ان كل ما يطيح بجدران الامن تفد الينا من دول الجوار"⁽²⁾.

1- جريد الصباح، العدد (1188)، في 2008/8/20.
2- صحيفة الصباح، العدد (1519)، في 2008/10/25.

الفئة الثالثة: (أثر العنف في الشعب العراقي)، وقد حصلت هذه الفئة على نسبة مئوية بلغت (14%) من مجمل تكرار الفئات الفرعية لمحور الاطراف الاقليمية، أي جاءت بالمرتبة الثانية للفئات الفرعية، وبتكرار بلغ (7) مرات، وقد تضمنت هذه الفئة على فكرة واحدة، وهي تشير الى اثر الدعم الاقليمي لظاهرة العنف السياسي على الامن الداخلي للعراق، الامر الذي يؤدي الى تعرض العراقيين للقتل والعمليات التي تتسم بالعنف، الامر الذي ألقى بضلاله على الواقع المعيشي للعراقيين، مثال على ذلك: "العراق أصبح دولة تتجه لكامل السيادة وعلاقاته الدولية والخارجية تقوم على اساس الاحترام وعدم التدخل او السماح لاراضيه ان تكون منطلقاً للاعتداء على اي من دول الجوار، ولان البلاد تستدعي تسخير امكانيات دول الجوار في مشاريع التنمية والاستثمار والتجارة والبناء فان توظيفها على نحو ايجابي وكبير سوف يدفع هذه الدول لترسيخ ظاهرة الاستقرار السياسي والامني".⁽¹⁾

ب. الاطراف الدولية: جاء محور الاطراف الدولية بعدّها المسئولة عن العنف السياسي في العراق بالمرتبة الثانية كما هو مذكور في الجدول السابق رقم (13-3)، بنسبة مئوية بلغت (31%)، من مجمل المحاور الرئيسية للمقال الافتتاحي لصحيفة الصباح، وجاء فيها الفئات الفرعية الآتية كما هو موضح في الجدول رقم (18-3).

جدول رقم (18-3) يبين الفئات الفرعية لمحور الاطراف الدولية في صحيفة الصباح

المرتبة	النسبة المئوية	التكرار	الفئات الفرعية للمحور	ت
1	74%	25	الاطراف الدولية والعنف في العراق	أ
2	26%	9	مساعي الحكومة للحد من العنف السياسي	ب
	100%	34	المجموع الكلي	

1- صحيفة الصباح، العدد(1573)، في 2009/1/4.

وعن طريق قراءة الجدول رقم (18-3)، من الممكن التوصل الى أهم الافكار التي تتضمنها الفئات الفرعية التي جاءت في محور الاطراف الداخلية، وكما هو موضح في الفئات الآتية:

الفئة الاولى: (تورط أطراف دولية في ظاهرة العنف السياسي)، وقد حصلت هذه الفئة على نسبة مئوية بلغت (74%) من مجمل تكرار الفئات الفرعية لمحور الاطراف الدولية، وقد تضمنت على فكرة: جمع الاطراف الدولية في مؤتمر من أجل التخلص من تدخلها في الشأن العراقي، وخاصة في ملف العنف الذي يمارس فيه، والحصول منها على دعم للعراق في سبيل التخلص من هذه الظاهرة، **ومثال على ذلك:** "الوثيقة التي قدمت في مؤتمر (شرم الشيخ) بمصر العام الماضي والتي وضعت جملة من الشروط امام العراق منها ان يكون مسئولاً عن تنفيذها لقاء حصوله على الدعم في مشاريع التنمية السياسية والاقتصادية التي وردت في الوثيقة.. ، ولعل اهم تلك الاشتراطات التزام العراق بالديمقراطية كنظام حكم واحترام حقوق الانسان وتحقيق المصالحة الوطنية والامن"⁽¹⁾.

الفئة الثانية: (مساعي الحكومة للحد من العنف السياسي)، حصلت هذه الفئة على نسبة مئوية بلغت (26%) من مجمل تكرار الفئات الفرعية لمحور الاطراف الدولية، وقد احتوت فكرة هي: التأكيد على الجهود التي بذلت من قبل الحكومة العراقية للقضاء على ظاهرة العنف في العراق، ودور المؤسسة الامنية العراقية في بسط الامن، مثال على ذلك: "إن فشل مشروع الصراع الطائفي والحرب الاهلية والدور الكبير الذي نهضت به الحكومة، وتركيز جهود

1- صحيفة الصباح، العدد (1399)، في 2008/5/26.

المؤسسات الامنية في إنها وجود العصابات الخارجة عن القانون وتطوير الميليشيات وحصر السلاح بيد الدولة جعل من الامن حقيقة ماثلة.⁽¹⁾.

ج- أطراف داخلية (محلية): جاء محور الاطراف الداخلية بعدها المسئولة عن العنف السياسي في العراق بالمرتبة الثالثة، كما هو مذكور في الجدول السابق رقم (3-13)، بنسبة مئوية بلغت (26%)، من مجمل المحاور الرئيسة للمقال الافتتاحي لصحيفة الصباح، وجاء فيها الفئات الفرعية الآتية كما هو موضح في الجدول رقم (3-19).

جدول رقم (3-19) يبين الفئات الفرعية لمحور اطراف داخلية في صحيفة الصباح

المرتبة	النسبة المئوية	التكرار	الفئات الفرعية للمحور	ت
1	53%	16	تنظيم القاعدة	أ
2	30%	9	جماعات مسلحة	ب
3	17%	5	ميليشيات	ت
	100%	30	المجموع الكلي	

ومن الممكن الوصول الى قراءة توضح لنا الجدول رقم (3-19)، وماهي الافكار التي تتضمنها الفئات الفرعية التي جاءت في محور الاطراف الداخلية، وكما هو موضح في الفئات الآتية:

الفئة الاولى: (تنظيم القاعدة)، حصلت هذه الفئة على المرتبة الاولى في الفئات الفرعية لمحور الاطراف الداخلية المسببة للعنف السياسي، وبنسبة مئوية بلغت (53%) من مجمل تكرارات الفئات الفرعية الاخرى، وقد تضمنت فكرتين: الاولى منها ان تنظيم القاعدة يعمل على استهداف العملية السياسية

1- جريد الصباح، العدد (1419)، مصدر سبق ذكره.

برمتها، والديمقراطية الناشئة في العراق بغية افشالها هذا، ومثال على ذلك: "تنظيم القاعدة في بلاد الرافدين الذي يقوده الاردني الاسلامي المتطرف ابو مصعب الزرقاوي الذي صعّد بشكل ملموس عملياته مؤخراً في العراق في جهد واضح يستهدف إفسال العملية السياسية العراقية"⁽¹⁾.

أما الفكرة الأخرى، فهي تدور حول أهمية قيام الحكومة العراقية بالتصدي لتنظيم القاعدة، وللجرائم الارهابية التي تستهدف العراقيين بشرائهم وطوائفهم كافة، عن طريق تطوير الجهد الاستخباري، وتعزيز اداء العمل العسكري والاجهزة الامنية في العراق، ومثال على ذلك: "الجريمة التي حدثت وسط النهار وفي مكان يشكل موقع القلب من العاصمة بغداد بل في اكثر المناطق ازدحاماً وحركة، ومع حصول الكارثة يبرز السؤال عن دور الاجهزة الامنية والمعدات التي تحدثوا عنها في كشف المفخخات."⁽²⁾.

الفئة الثانية: (الجماعات المسلحة)، حصلت هذه الفئة على المرتبة الثانية في الفئات الفرعية لمحور الاطراف الداخلية المسببة للعنف السياسي في العراق، وبنسبة مئوية بلغت (30%) من مجمل تكرارات الفئات الفرعية الاخرى، وقد احتوت فكرتين: الاولى تشير الى إنتشار هذه المجاميع في مختلف مناطق العراق، اذ مارست عمليات التهجير والخطف والاعتقال والقتل على أسس طائفية وعرقية، ومثال على ذلك: "واقع الحال الدموي الذي عاشته وتعيشه المدن المبتلاة بالارهاب والجماعات المسلحة والمافيات المنظمة وامراء الحرب وغيرها من الوان الجريمة التي طالت جميع المكونات الطائفية والقومية والدينية"⁽³⁾.

1- صحيفة الصباح، العدد(854)، في 2006/6/7.
2- صحيفة الصباح، العدد(1142)، في 2007/6/21.
3- صحيفة الصباح، العدد(1189)، في 2008/8/21.

أما الفكرة الأخرى لفئة الجماعات المسلحة، فهي تدور حول سعي الحكومة العراقية الى ضم الجهات المعارضة للعملية السياسية، ومنها: الجماعات المسلحة من أجل المشاركة الواسعة في تشكيل الحكومة، والتخلص من ظاهرة العنف، ومثال ذلك: "المشاركة الواسعة للقوى السياسية في الانتخابات واجراءات العفو التي تسعى لتفعيلها الحكومة وفتح الابواب لجميع القوى المعارضة وحتى الجماعات المسلحة للانخراط في العملية السياسية والمشاركة ببناء الدولة والحياة المدنية"⁽¹⁾.

الفئة الثالثة: (المليشيات)، حصلت هذه الفئة على نسبة مئوية بلغت (17%) من مجمل تكرارات الفئات الفرعية الأخرى لمحور الاطراف الداخلية المسببة للعنف السياسي في العراق، وقد احتوت فكرة واحدة تؤكد على: ان هذه التنظيمات قد جاءت لتكريس حالة التقسيم الطائفي الذي يُعانيه العراق بعد الاحتلال الامريكي، إذ ساعدت على انتشار مظاهر العنف والقتل والخطف والاغتيال داخل المجتمع العراقي، ولم تسلم فئه من فئات المجتمع من جرائمهم، ومثال على ذلك: "سرعان ما وجد الفنان نفسه ازاء محرقات كثيرة وأحكام دينية أصابت شواطئه بجزر وجفاف كما اصبح هدفاً..، والمليشيات المتعددة"⁽²⁾.

3- طرق معالجة ظاهرة العنف السياسي في العراق، إذ تم تقسيمها الى ثلاثة سبل للمعالجة، وهي: (نشر الديمقراطية، محاربة الطائفية، اخراج قوات الاحتلال)، وقد جاء ترتيبها على وفق التسلسل الموضح في الجدول السابق رقم (14-3).

أ- نشر الديمقراطية: جاء محور(نشر الديمقراطية) كطريقه للتخلص من ظاهرة (العنف السياسي) في العراق بالمرتبة الاولى كما هو مذكور في الجدول

1- صحيفة الصباح، العدد(1598)، في 2009/2/9.
2 صحيفة الصباح، العدد (1143)، في 2007/6/20.

السابق رقم (14-3)، بنسبة مئوية بلغت (56%)، من مجمل المحاور الرئيسية للمقال الافتتاحي لصحيفة الصباح، وجاء فيها الفئات الفرعية الآتية كما هو موضح في الجدول رقم (20-3).

جدول رقم (20-3) يبين الفئات الفرعية لمحور
نشر الديمقراطية كعلاج للعنف السياسي في صحيفة الصباح

المرتبة	النسبة المئوية	التكرار	الفئات الفرعية للمحور	ت
1	43%	28	أهمية الانتخابات	أ
2	31%	20	إحترام الدستور	ب
3	26%	17	ضرورة إقامة الانتخابات	ت
	100%	65	المجموع الكلي	

من الممكن استنباط أهم الأفكار التي تتضمنها الفئات الفرعية التي جاءت في محور (نشر الديمقراطية) عن طريق قراءة الجدول رقم (20-3)، وهي كما موضح في الفئات الآتية:

الفئة الأولى: (أهمية الانتخابات)، وقد حصلت هذه الفئة على نسبة مئوية بلغت (43%) من مجمل تكرار الفئات الفرعية لمحور نشر الديمقراطية، وجاءت بالمرتبة الأولى، وقد احتوت فكرتين: الأولى تشير إلى ضرورة المشاركة في عملية الانتخابات من قبل المواطنين بعدها مشاركة غير مباشرة في الحكم،

ومثال على ذلك: "الانتخابات حق وواجب وطني والمواطن مدعو للمشاركة بهذا الحق من أجل التغيير والمشاركة غير المباشرة بالحكم عن طريق انتخاب المرشحين الذين يجد فيهم النزاهة والحرص والحس الوطني الذي يجعله مشاركاً للمواطنين بمعاناتهم والأمهم وآمالهم"⁽¹⁾.

الفكرة الأخرى، تدور حول أهمية مشاركة الأحزاب والقوى السياسية كافة في الانتخابات، ومثال على ذلك: "السبيل الأمثل امام الأحزاب والقوى السياسية الوطنية وهي تستعد لدخول الانتخابات سواء منفردة او عبر تحالفات سياسية، ان تتجه الى المساهمة الفاعلة في ترصين المنجزات الوطنية التي تحققت وان تسهم في حماية المواطن والدفاع عن حقوقه والوقوف على ازماته وتطلعاته"⁽²⁾.

الفئة الثانية: (احترام الدستور) حصلت فئة (احترام الدستور) على نسبة (31%) من مجمل نسب تكرار الفئات الفرعية لمحور (نشر الديمقراطية) أي بالمرتبة الثانية، وقد أتت بفكرة مفادها: ضرورة إلتزام المشاركين في العملية السياسية بما يتلائم ومواد الدستور، والاتفاق على مفاهيم واضحة المعالم يتم الأخذ بها في سير العملية الديمقراطية، ومثال على ذلك: "القوى السياسية المتباينة في مواقفها، سواء في قضية الاستبعاد أو توصية المحكمة التمييزية، مطالبة هي الأخرى بالعامل على تعزيز صيانة اي اجراء دستوري، مادام الجميع يرفع الديمقراطية شعاراً، والتخلي من ثم عن التوترات والتأزيمات والتلويح ظاهراً أو باطناً بأحتمال تفعيل دورة العنف التي خلفها العراقيون وراء ظهورهم بالتفاهم الوطني وبالارادة الشعبية العريضة وبتمكن الدولة عبر اجهزتها المختلفة من الحد منه."⁽³⁾

1- صحيفة الصباح، العدد(1777)، في 2009/9/6.
2- صحيفة الصباح، العدد(1685)، في 2009/5/26.
3- صحيفة الصباح، العدد(1885)، في 2010/2/8.

الفئة الثالثة: (ضرورة إقامة الانتخابات)، حصلت هذه الفئة على نسبة مئوية بلغت (26%) من مجمل تكرار الفئات الفرعية لمحور (نشر الديمقراطية)، أي جاءت بالمرتبة الاخيرة من تسلسل الفئات الفرعية، وقد احتوت على فكرة واحدة تُشير الى المطالبة الشعبية العامة بأهمية إجراء الانتخابات من أجل الوصول الى الحالة الديمقراطية في البلاد والحياة المستقرة، ومثال على ذلك: "الرأي العام الذي يهيم الوصول الى بناء ديمقراطي مستقر عبر انتخابات ديمقراطية يهيم أيضا إنتهاء هذه الحقبة الدامية، وبلوغ حياة آمنه تسمح للناس بالعيش الحر الكريم"⁽¹⁾.

ب- محاربة الطائفية: جاء محور (محاربة الطائفية) كإسلوب او طريقة للتخلص من ظاهرة (العنف السياسي) في العراق بالمرتبة الثانية، كما هو مذكور في الجدول السابق رقم (14-3)، وبنسبة مئوية بلغت (30%)، من مجمل المحاور الرئيسة للمقال الافتتاحي لصحيفة الصباح، وجاء فيها الفئات الفرعية الآتية كما هو موضح في الجدول رقم (21-3).

1- صحيفة الصباح، العدد(1830)، في 2009/11/23.

جدول رقم (21-3) يبين الفئات الفرعية لمحور
محاربة الطائفية كعلاج للعنف السياسي في صحيفة الصباح

المرتبة	النسبة المئوية	التكرار	الفئات الفرعية للمحور	ت
1	%56	19	نبذ الطائفية	أ
2	%26	9	التخلص من المحاصصة الطائفية	ب
3	%18	6	المصالحة الوطنية	ت
	%100	34	المجموع الكلي	

كما من الممكن التوصل الى أهم الافكار التي تتضمنها الفئات الفرعية التي جاءت في محور (محاربة الطائفية) كأداة للتخلص من ظاهرة (العنف السياسي) في العراق فعن طريق قراءة الجدول رقم (21-3)، نصل الى الفئات الآتية:

الفئة الاولى: (نبذ الطائفية)، وقد حصلت هذه الفئة على نسبة مئوية بلغت (%56) من مجمل تكرار الفئات الفرعية لمحور (محاربة الطائفية)، أي جاءت بالمرتبة الاولى، وقد احتوت على فكرة مُفادها: ضرورة نبذ مفاهيم التقسيم الطائفي، واحترام المواطنة، وتشكيل حكومة عراقية ممثلة للعراقيين كافة، ومثال على ذلك: "لقد انتهى زمن التقسيم على الاساس الطائفي او العرقي واصبحت خدمة العراق والمواطن هي الاساس بل ان العمل الحكومي بكل مستوياته وتوجهاته صار يتجه لبناء روح المواطنة"⁽¹⁾.

الفئة الثانية: (التخلص من المحاصصة الطائفية)، وقد حصلت هذه الفئة على نسبة مئوية بلغت (%26) من مجمل تكرار الفئات الفرعية لمحور محاربة الطائفية، أي جاءت بالمرتبة الثانية، وقد اشتملت على فكرة تبين أهمية التخلص

1- صحيفة الصباح، العدد(1724)، في 2009/7/12.

من نظام المحاصصة الطائفية الذي تم اتباعه في العراق عقب الاحتلال الأمريكي، كونه يعمل على تقسيم الشعب لطوائف وملل بأطر مؤسسية، ومثال على ذلك: "ابرز الشواخص في حديث المالكي بما يتعلق بالاداء الحكومي والاعتراضات والمعوقات التي وضعتها آلية المحاصصة السياسية، ودعوته الذكية لاجراء جميع الوزارات الخدمية والامنية من مبدأ المحاصصة، ولم يتردد عن الاعتراف بأن حكومته لم تحقق مفردات برنامجه السياسي والامني والاعمار جراء تلك المحاصصة"⁽¹⁾.

الفئة الثالثة: (المصالحة الوطنية)، وقد حصلت هذه الفئة على نسبة مئوية بلغت (18%) من مجمل تكرار الفئات الفرعية لمحور (محاربة الطائفية) أي جاءت بالمرتبة الثالثة، وقد أحتوت على أثر اجراء المصالحة الوطنية في القضاء على ظاهرة (الطائفية) التي تغذي العنف السياسي في العراق، ومثال على ذلك: "بدأ الوعي الشعبي والارادة الحرة لابناء الرافدين بالانتفاض على السائد السلبي، وكانت خطة فرض القانون، ومشاريع المصالحة الوطنية، وصحوات شيوخ العشائر والمواطنين تنتج واقعا جديدا سرعان ما تحول الى نهج وطني وثقافة عامة"⁽²⁾.

ج. اخراج قوات الاحتلال من العراق: جاء محور(اخراج قوات الاحتلال)، وأثرها في ظاهرة (العنف السياسي) في العراق بالمرتبة الثالثة كما هو مذكور في الجدول السابق رقم (3-14)، بنسبة مئوية بلغت (14%)، من مجمل المحاور الرئيسية للمقال الافتتاحي لصحيفة الصباح، وجاء فيها الفئات الفرعية الآتية كما هو موضح في الجدول رقم (3-22).

1- صحيفة الصباح، العدد(1142)، في 2007/7/21.
2- صحيفة الصباح، العدد(1288)، في 2007/12/31.

جدول رقم (22-3) يبين الفئات الفرعية لمحور اخراج قوات الاحتلال
كعلاج للعنف السياسي في صحيفة الصباح

المرتبة	النسبة المئوية	التكرار	الفئات الفرعية للمحور	ت
1	%69	11	نبذ الاحتلال	أ
2	%31	5	التأكيد على السيادة والأستقلال	ب
	%100	16	المجموع الكلي	

ومن الممكن التوصل الى أهم الافكار التي تتضمنها الفئات الفرعية التي جاءت في محور اخراج الاحتلال كطريقة للحد أو التخلص من ظاهرة العنف السياسي في العراق فعن طريق قراءة الجدول رقم (22-3)، نصل الى الفئات الآتية:

الفئة الاولى: (نبذ الاحتلال)، وقد حصلت هذه الفئة على نسبة مئوية بلغت (%69) من مجمل تكرار الفئات الفرعية لمحور (اخراج قوات الاحتلال)، أي جاءت بالمرتبة الاولى، وقد احتوت فكرة: أهمية الاتفاقية الموقعة بين العراق والولايات المتحدة التي تضمن للعراق الانسحاب العسكري من اراضيه، وتقديم الدعم الذي يحتاجه في المراحل المقبلة، ومثال ذلك: "انجازات عديدة تحققت على الصعيد الدولي ابرزها توقيع اتفاقية انسحاب القوات الاجنبية من العراق"⁽¹⁾.

الفئة الثانية: (التأكيد على السيادة والاستقلال)، وقد حصلت هذه الفئة على نسبة مئوية بلغت (%31) من مجمل تكرار الفئات الفرعية لمحور اخراج قوات الاحتلال، أي جاءت بالمرتبة الثانية، وقد احتوت على فكرة: ضرورة إعادة السيادة للعراق على أرضه وقراراته، ومثال على ذلك: "الحقيقة التي تجلت للعراقيين وللرأي العام العربي والعالمي، والتي تكمن في قدرة العراقيين على انجاز مشروع السيادة في مرتكزاته القانونية على الصعيد الدولي متمثلا

1- صحيفة الصباح، العدد: (1569)، في 2008/12/31.

بصدور قرار مجلس الامن بانهاء فرض العقوبات الدولية على العراق بموجب الفصل السابع، والبدء العملي لتطبيق اتفاقية سحب القوات الامريكية من العراق وتسليم كامل الملف الامني للعراقيين على الصعيد الوطني"⁽¹⁾.

من بعد التعرف على نتائج تحليل مضمون صحيفتي (المدى، والصبح) من خلال دراسة الفئات الرئيسية والفرعية وأهم الافكار التي تناولتها، بُغية الوصول لكيفية تناولها لظاهرة العنف السياسي من حيث توصيفها لهذه الظاهرة والاجابة على تساؤل (هل هو ارهاب، ام عنف؟)، ومن هي الاطراف التي تقف ورائها (هل هي اطراف دولية، ام اطراف اقليمية، ام اطراف داخلية؟)، وماهي السبل الكفيلة للتخلص او الحد منها (هل هي نشر الديمقراطية، ام محاربة الطائفية، ام اخراج الاحتلال؟).

إذ من الممكن أستنباط جدول يقارن بين اتجاهات مضمون الصحيفتين إزاء ظاهرة العنف السياسي في العراق للمدة الواقعة بين عامي (2006 - 2011)، نصل من خلاله الى النتائج التي تبين كيف عالجت الصحف العراقية ظاهرة العنف السياسي كما هو مبين في الجدول الآتي رقم (23-3).

1- صحيفة الصباح، العدد (1572)، في 2009/1/3.

الجدول رقم (23-3) يوضح اتجاهات
مضمون صحفيتي (المدى والصبح) إزاء ظاهرة العنف السياسي

ت	المحور الرئيسي	فئات الموضوع	صحيفة المدى	صحيفة الصبح	المجموع	النسبة %
1	هل هو إرهاب؟	الارهاب يستهدف المدنيين	25	31	56	8.11
		تصدي الحكومة للارهاب	19	17	36	5.21
		العمليات الارهابية تؤثر في الامن	14	11	25	3.62
		الشعب ضد الارهاب	11	15	26	3.67
		المجموع	69	74	143	20.61%
2	هل هو عنف؟	نبذ العنف	25	19	44	6.34
		دور الحكومة في محاربة العنف	14	13	27	3.51
		العنف يطال العراقيين بكافة شرائحهم	7	9	16	2.31
		المجموع	46	41	87	12.16%
3	اطراف داخلية	تنظيم القاعدة	23	16	39	5.65
		جماعات مسلحة	18	9	27	3.91
		ميليشيات	6	5	11	1.59
		المجموع	47	30	77	11.15%
4	اطراف اقليمية	الدول الاقليمية ودعمها للارهاب	19	26	45	6.66
		اثر العنف في الشعب العراقي	13	7	20	2.98
		تحركات الحكومة تجاه الدول الاقليمية	10	18	28	4.045
		المجموع	42	51	93	14%
5	اطراف دولية	تورط اطراف دولية في العنف السياسي	17	25	42	6.5
		المساعي السياسية للحد من	9	9	18	2.60

الظاهرة						
المجموع	26	34	60	9%		
اهمية الديمقراطية	51	28	79	11.34	نشر الديمقراطية	6
ضرورة اقامة الانتخابات	21	17	38	5.34		
احترام الدستور	17	20	37	5.10		
المجموع	89	65	154	23%		
نبذ الطائفية	7	19	26	3.45	محاربة الطائفية	7
التخلص من المحاصصة الطائفية	6	9	15	2.35		
المصالحة الوطنية	3	6	9	1.25		
المجموع	16	34	50	7,5%		
نبذ الاحتلال	7	11	18	3.60	اخراج الاحتلال	8
التاكيد على السيادة والاستقلال	3	5	8	1.40		
المجموع	10	16	26	4.53%		
المجموع الكلي		690		100%		

المصدر: الجدول من اعداد الكاتب

وتفيد النتائج المبينة في الجدول رقم (23-3)، ان صحيفتي (المدى والصباح)، قد عملتا على وصف ظاهرة العنف السياسي في العراق على انه: (إرهاب) بالدرجة الاولى، وذلك بنسبة مئوية بلغت (20,61%)، وجاء وصفها للظاهرة على انها (عنف) بالدرجة الثانية وبنسبة مئوية بلغت (12,61%)، هذا فيما يخص وصفها لظاهرة العنف السياسي في العراق خلال مدة الدراسة.

اما بالنسبة لأي الاطراف المسئولة عن ظاهرة العنف السياسي؟ او اي الجهات المسئولة عن ممارسة العنف السياسي؟ فقد جاءت وفق الترتيب التالي: إذ جاءت الاطراف الاقليمية هي المسئولة عن ممارسة العنف السياسي بالمرتبة الاولى بنسبة مئوية بلغت (14%)، ومن ثم تبعتها الاطراف الداخلية بالمرتبة الثانية وبنسبة مئوية بلغت (11,15%)، والاطراف الدولية في المرتبة الاخيرة بنسبة مئوية بلغت (9%) من مجمل تكرار فئات محور الاطراف المسئولة عن ممارسة العنف السياسي في العراق خلال مدة الدراسة للصحيفتين.

هذا بالاضافة الى امكانية التوصل الى طرق العلاج او الحلول التي تدعو اليها صحيفتي (المدى والصباح) من اجل التخلص من ظاهرة العنف السياسي الحاصلة في العراق وفق نتائج الجدول رقم (23-3)، وهي كالآتي: ان نجد تركيز الصحيفتين على محور نشر الديمقراطية في العراق ان جاء بالمرتبة الاولى كحل لظاهرة العنف السياسي بنسبة مئوية بلغت (23%)، ويأتي من بعده محاربة الطائفية التي يعاني منها العراق وقد جاء هذا المحور بنسبة بلغت (7,5%) من مجمل المحاور الرئيسة في الدراسة، ومن ثم تدعو الصحيفتين وفق ما جاءت به الدراسة الى انتهاء الاحتلال واخراج قواته العسكرية من أجل التخلص من حالة العنف السياسي في البلد، بنسبة بلغت (4,53%)، ان جاء كاحد السبل الكفيلة بانهاء ظاهرة العنف السياسي في العراق.

ومن الممكن القول: ان الصحف العراقية تعمل في طرحها لظاهرة العنف السياسي التي تصيب العراق منذ الاحتلال الامريكي حتى اليوم على وصف اغلب أشكال وأنواع العنف الحاصل في العراق على انه إرهاب، ان لم تعمل على التفريق بين ماهو عنف، وعنف سياسي أو ماهو مقاومة موجهة ضد قوات الاحتلال الامريكي، وماهو ارهاب يعمل على تدمير العراق وشعبه، وهذا الامر ناجم عن سببين كما تعتقد الدراسة: أولهما هو: وجود قوات الاحتلال التي لاتسمح لاي صحيفة بالعمل على التحريض ضدها الامر الذي سيؤدي الى إرتفاع نسبة المقاومة للاحتلال الامريكي الامر الذي يعرضها للمحاسبة والاغلاق، في حين السبب الآخر يكمن في: تخوف الحكومة العراقية من أرتفاع مؤشرات العنف السياسي والارهاب والمقاومة الامر الذي سينعكس سلباً على أدائها وشرعيتها مما يجعلها تضيق الخناق على العمل الصحفي.

الخاتمة

بعد كل هذا العرض الذي قدمته الدراسة للعنف السياسي والتي بينت اشكاله ومن ثم تعرفت على اسبابه ومن بعدها انتقلت الى كيفية تناوله من قبل الصحافة العراقية ماهو توصيفها له، ومن هي الجهات التي تقف ورائه، وماهي الطرق التي تطرحها لعلاجها، توصلت الدراسة الى النتائج التالية:

1- ضرورة الاخذ بالديمقراطية كأساس للنظم السياسية العربية بصورة جدية وليست بصورة شكلية تفضي الى التداول السلمي للحكم فيها، من اجل ضمان أستقرارها.

2- أهمية قيام الحكومات العربية بأصدار التشريعات القانونية التي تكفل وتنظم العمل السياسي وتكوين الاحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني، وألغاء قوانين الطوارئ المعمول بها منذ منتصف القرن الماضي.

3- ضرورة إتخاذ الحكومات العربية لمواقف واضحة وحازمة من القضايا العربية والعالمية التي تهدد منظومة الامن العربي، ومنها (القضية الفلسطينية، احتلال العراق، تدخل الولايات المتحدة في الشأن الداخلي للبلدان العربية، أاعتداء الإسرائيلي على لبنان).

4- ضرورة العمل على تحديث البنى التحتية للبلدان العربية من اجل تقليل الفروق الواضح بينها وبين باقي دول العالم، الامر الذي يعمل على أمتصاص النقمة الداخلية على الحكومات العربية وتوفير حياة افضل لمجتمعاتها، بالتالي الامر يؤثر على استقرار البلدان العربية.

5- ان ظاهرة (العنف السياسي) التي يشهدها العراق منذ الاحتلال الامريكي له في العام 2003، وحتى الآن، قد شهدت ارتفاعاً كبيراً وملحوظاً عن المدة التي سبقت الاحتلال، على الرغم من كون هذه الظاهرة ليست بالجديدة على المجتمع العراقي، اذ أنّ لها بُعدها التاريخي، فقد تراوحت مؤشرات العنف السياسي في العراق بين الارتفاع والانخفاض، فضلا عن تنوع مظاهره واشكاله المُمارس في العراق.

6- تأثير ظاهرة العنف السياسي في كافة مفاصل الحياة في العراق، وفي مجمل قطاعات الحياة المتنوعة خاصة منها: (السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية).

7- توزعت ظاهرة (العنف السياسي) في العراق بين عنف سياسي شعبي متمثل بكثرة (التظاهرات، وأعمال الشغب، والأغتيالات، والاضطرابات)، وعنف سياسي رسمي تمثّل في كثرة (الاعتقالات، واحكام الحبس، وأحكام الاعدام، وإستنفار وحدات الجيش للسيطرة على الاضطرابات الداخلية).

8- من أهم العوامل التي أدت الى تزايد و ارتفاع مؤشرات (العنف السياسي) في العراق بعد العام 2006، هو الاحتلال الامريكي الموجود على الاراضي العراقية بالدرجة الاولى، ومن ثم تأتي باقي العوامل تباعاً، وهي: بروز وجود الميليشيات المسلحة في العراق بعد الاحتلال الامريكي، فضلا عن وجود فصائل مسلحة تتبنى منطق العمل المسلح في مواجهة الاحتلال الامريكي، كما ان

استعمال القوات المسلحة من أجل السيطرة على أعمال العنف أدى الى ارتفاع مؤشرات العنف السياسي في العراق، خاصة مؤشرات العنف السياسي الرسمي، إضافة الى سوء السياسات المتبعة من قبل الحكومات العراقية المتتابعة يرافقها تردي الأوضاع المعيشية التي يعاني منها الشعب العراقي، كما ان التأخير الذي تشهده الساحة العراقية بعد الانتخابات الرامية لتشكيل حكومة عراقية من شأنه العمل على ارتفاع مؤشرات العنف السياسي في العراق.

9- توصلت الدراسة الى وجود كثرة غير مسوغة في انتشار الصحف في العراق وتنوعها وتعددتها، اذ فاق عدد الصحف ال (200) صحيفة في بغداد لوحدها بعد الاحتلال الامريكي، ومن اسبابه كما يعتقد الكاتب هو: عدم وجود قوانين خاصة بحرية العمل الصحفي والاعلامي في العراق والتي تعمل على تنظيمه، فضلا عن قلة وجود القوانين المناسبة التي تعمل على رعاية وحماية العاملين في المجال الصحفي.

10- لاحظت الدراسة تأثر العمل الصحفي والاعلامي في العراق بمؤشرات العنف السياسي، اذ تعرض العديد من العاملين في هذا المجال الى الاعتقال والتهديد والقتل من قِبَل مختلف الجهات، منها: قوات الاحتلال والقوات الحكومية، ومنها على يد الجماعات الارهابية والمليشيات المسلحة، فضلا عن ممارسة الصحفيين لمختلف الضغوط على قوات الاحتلال والحكومة العراقية عن طريق الخروج بالعديد من التظاهرات والاحتجاج، نتيجة للمضايقات التي تعرضوا لها من قِبَل مختلف الجهات دون إيجاد وسائل حماية لهم، مما أثر سلباً في طبيعة العمل الصحفي في العراق، خاصة طريقة تناول الصحف والاعلام بصورة عامة لمختلف الظواهر السلبية في العراق خاصة بعد الاحتلال الامريكي له على الرغم من حرية العمل الاعلامي فيه.

11- وجدت الدراسة قلة القوانين الخاصة بتنظيم العمل الصحفي والاعلامي في العراق، اذ صدر أول قانون ينظم العمل الصحفي ويحفظ حقوق العاملين في المجال الاعلامي في العراق بعد الاحتلال مؤخراً، بتاريخ 21/8/2011، بأسم (قانون حقوق الصحفيين) وعلى الرغم من التأخر في اصدار القانون، وأعتراض العديد من العاملين في المجال الاعلامي عليه، اضافة الى أعتراض الكثير من المنظمات الاعلامية العراقية عليه، الا أنه يعتبر خطوة نحو طريق الوصول الى الحرية الاعلامي المصونة في العراق، والذي اكد على ذلك الدستور العراقي الجديد الذي نص على اهمية الحرية، وضرورة ان تكفل الدولة العمل الصحفي والاعلامي في العراق كما في المادة (38) والتي تؤكد على تكفل الدولة، بما لا يخل بالنظام العام والآداب حرية الرأي بكل الوسائل وحرية الصحافة والطباعة والاعلان والإعلام والنشر. أما المادة (44) من الدستور فقد اكد على عدم تقييد ممارسة اي من الحقوق والحريات الواردة فيه الا بقانون او بناء عليه، على ان يمس ذلك التحديد جوهر الحق او الحرية.

كما وتفيد النتائج التي توصلت لها الدراسة بعد اعتمادها على أداة (تحليل المضمون) في معرفة اتجاهات الصحف العراقية في رؤيتها لظاهرة (العنف السياسي) وكيفية تناولها وأسبابها وطرق معالجتها لهذه الظاهرة الى الآتي:

أ- عدم تبني الصحف العراقية لمفهوم (المقاومة) ضد وجود قوات الاحتلال الامريكي على الارض العراقية، ويعود هذا العزوف عن تناول مفهوم (المقاومة) الى ثلاثة أسباب رئيسية: أولهما: الضغوط التي تمارس من قبل القوات الامريكي تجاه الاعلاميين والعاملين في المجال الصحفي، اذ سبق وان أغلقت القوات الامريكي عدة صحف لدعوتها المباشرة لمقاومة الاحتلال الامريكي، ومنها: صحيفة (الحوزة الناطقة) التابعة للتيار الصدري. وثانياً: خوفاً من ملاحقة الحكومة العراقية لكونها تعدّ الاعمال المسلحة التي تقوم بها

المقاومة العراقية من الاعمال الارهابية التي يُحاسب عليها وفق القوانين العراقية الجديدة. أما السبب الثالث: فهو لعدم ايمان البعض بمقاومة الاحتلال الامريكي، ولعدّه الجهة التي خلصت العراق من النظام الدكتاتوري والشمولي الذي كان يحكم فيه.

ب- ان الصحف العراقية تطلق تسمية (العمليات الارهابية) على أغلب العمليات المسلحة سواء أكانت تستهدف قوات الاحتلال الامريكي أم تستهدف القوات العراقية والابرياء من المدنيين العزل دون التمييز بين ماهو مقاومة وبين ماهو ارهاب، فضلا عن انها تطلق وصف (العنف) على عمليات القتل التي كانت تصيب المدنيين العراقيين وقوات الاحتلال المريكي على حدٍ سواء، فقد توصلت الدراسة الى: ان صحيفة (المدى) تعمل على طرح مفاهيم (العنف، والارهاب، والمقاومة، والعنف السياسي) دون التمييز والتفريق بين هذه المفاهيم، فضلا عن ان صحيفة (الصباح) تتبنى وجهة نظر الحكومة العراقية، فلم تعمل على التمييز بين المقاومة والارهاب والعنف السياسي والمفاهيم الاخرى.

ج- ان الصحف العراقية قد ركزت في أن الاطراف التي تمارس العنف السياسي في العراق تنحصر في ثلاثة هي: (أطراف داخلية، وأطراف اقليمية، وأطراف دولية)، ونرى ان صحيفة (المدى) تركز في هذه الاطراف الثلاثة على وفق التسلسل الآتي: اولاً: الاطراف الداخلية هي المسؤولة عن العنف السياسي في العراق، اما في المرتبة الثانية: فنرى الاطراف الاقليمية، وفي المرتبة الثالثة والاخيرة نرى الاطراف الدولية هي المسؤولة عن العنف السياسي الدائر في العراق.

في حين نرى: ان صحيفة (الصباح) الحكومية تنظر الى الاطراف المسئولة عن العنف السياسي في العراق على وفق الترتيب الاتي: (أطراف اقليمية، وأطراف دولية، وأطراف محلية)، ان ترى صحيفة الصباح: ان الاطراف الاقليمية هي المسئولة بالدرجة الاولى عن ظاهرة (العنف السياسي) في العراق، وتأتي من بعدها (الاطراف الدولية)، ومن ثم (الاطراف المحلية).

النظر بين صحيفة المدى وصحيفة الصباح في من هي الاطراف المسئولة عن ظاهرة (العنف السياسي) في العراق، كما ان صحيفة المدى لم تعمل على ذكر أسماء الدول بعينها المسئولة عن ظاهرة العنف والعنف السياسي والارهاب في العراق، على العكس من صحيفة الصباح التي تلقي الضوء على دول بعينها، مثل: (السعودية، وسوريا، والاردن)، ومن ثم تأتي في المرتبة الاخيرة (ايران).

د- أما فيما يخص طرق مواجهة أو معالجة ظاهرة (العنف السياسي) في العراق، فقد توصلت الدراسة الى ثلاثة سبل تطرحها الصحف العراقية للتخلص أو للتقليل من حدة ظاهرة (العنف السياسي) في العراق، وهي: (إخراج قوات الاحتلال من العراق، ونشر الديمقراطية، ومحاربة أو بنذ الطائفية)، وقد تناولتها الصحف العراقية على وفق الاتي، إذ ترى الدراسة، ان جريدتي: المدى والصباح الحكومية قد اعطت الاولوية لـ (نشر الديمقراطية)، ومن ثم بالدرجة الثانية الى (التخلص او نبذ الطائفية)، ومن ثم في المرتبة الاخيرة (اخراج قوات الاحتلال من العراق) لمعالجة ظاهرة (العنف السياسي).

الملاحق

- الملحق رقم (1): قانون حقوق الصحفيين
- الملحق رقم (2): طريقة اختيار العينة:
- الملحق رقم (3): نموذج من صحيفة المدى
- الملحق رقم (4): نموذج لصحيفة الصباح

الملاحق رقم (1): قانون حقوق الصحفيين

باسم الشعب

مجلس الرئاسة

بناء على ما اقره مجلس النواب وصادق عليه مجلس الرئاسة واستنادا الى احكام البند (أولاً) من المادة (61) والبند (ثالثاً) من المادة (73) من الدستور. صدر القانون الاتي:

رقم (21) لسنة 2011 قانون حقوق الصحفيين

المادة 1: أولاً: يقصد بالمصطلحات التالية لاغراض هذا القانون المعاني المبينة ازاءها.

1- الصحفي: كل من يزاول عملاً صحفياً وهو متفرغ له.

2- المؤسسة الاعلامية: كل مؤسسة تختص بالصحافة والاعلام ومسجلة وفقاً للقانون.

ثانياً: تسري احكام هذا القانون على الصحفيين العراقيين.

المادة 2: يهدف هذا القانون الى تعزيز حقوق الصحفيين و توفير الحماية لهم في جمهورية العراق.

المادة 3: تلتزم دوائر الدولة والقطاع العام والجهات الاخرى التي يمارس الصحفي مهنته امامها تقديم التسهيلات التي تقتضيها واجباته بما يضمن كرامة العمل الصحفي.

المادة 4: اولاً: للصحفي حق الحصول على المعلومات و الانباء و البيانات والاحصائيات غير المحظورة من مصادرها المختلفة وله الحق في نشرها بحدود القانون.
ثانياً: للصحفي حق الاحتفاظ بسرية مصادر معلوماته.

المادة 5: اولاً: للصحفي حق الامتناع عن كتابة او اعداد مواد صحفية تتنافى مع معتقداته وارائه وضميره الصحفي.

ثانياً: للصحفي حق التعقيب فيما يراه مناسباً لايضاح رأيه بغض النظر عن اختلاف الرأي و الاجتهادات الفكرية و في حدود احترام قانون.

المادة 6: اولاً: للصحفي حق الاطلاع على التقارير والمعلومات والبيانات الرسمية وعلى الجهة المعنية تمكينه من الاطلاع عليها والاستفادة منها ما لم يكن افشاؤها يشكل ضرراً بالنظام العام ويخالف احكام القانون.
ثانياً: للصحفي حق الحضور في المؤتمرات والجلسات والاجتماعات العامة من اجل تأدية عمله المهني.

المادة 7: لا يجوز التعرض الى ادوات عمل الصحفي الا بحدود القانون.

المادة 8: لا يجوز مساءلة الصحفي عما يبديه من رأي او نشر معلومات صحفية وان لا يكون ذلك سبباً للاضرار به ما لم يكن فعله مخالفاً للقانون.

المادة 9: يعاقب كل من يعتدي على صحفي اثناء تأدية مهنته او بسبب تأديتها بالعقوبة المقررة لمن يعتدي على موظف اثناء تأدية وظيفته او بسببها.

المادة 10: اولاً: لايجوز استجواب الصحفي او التحقيق معه عن جريمة منسوبة اليه مرتبطة بممارسة عمل الصحفي الا بقرار قضائي.

ثانياً: يجب على المحكمة اخبار نقابة الصحفيين او المؤسسة التي يعمل بها الصحفي عن اي شكوى ضده مرتبطة بممارسة عمله.

ثالثاً: لنقيب الصحفيين او رئيس المؤسسة التي يعمل بها الصحفي او من يخولانه حضور استجوابه أو التحقيق الابتدائي معه أو محاكمته. **المادة 11: اولاً:** يمنح ورثة كل من يستشهد من الصحفيين (من غير الموظفين) اثناء تأدية واجبه او بسببه راتباً تقاعدياً مقداره (750) الف دينار عدا ما يمنح للشهداء الاخرين من الامتيازات.

ثانياً: يمنح الصحفيون (من غير الموظفين) الذين يتعرضون الى اصابة تكون نسبة العجز (50%) بالمائة فاكثر اثناء تأديته واجبه او بسببه راتباً تقاعدياً مقداره (500) الف دينار.

ثالثاً: يمنح للصحفي من غير الموظفين الذي يتعرض الى اصابة تكون فيها نسبة العجز (30%) بالمائة فاكثر اثناء تأدية واجبه او بسببه راتباً تقاعدياً مقداره (250) الف دينار.

رابعاً: يسري حكم الفقرات اعلاه على حالات الاستشهاد والاصابة بعد تاريخ 2003/4/9.

المادة 12: تقوم الدولة بتوفير العلاج المجاني للصحفي الذي يتعرض للاصابة اثناء تأديته لعمله او بسببه .

المادة 13: تلتزم الجهات الاعلامية المحلية و الاجنبية العاملة في جمهورية العراق بابرام عقود عمل مع الصحفيين العاملين في تلك الجهات وفق نموذج تعده نقابة الصحفيين في المركز او الاقاليم. ويتم ايداع نسخة من العقد لديها .

المادة 14: لايجوز فصل الصحفي تعسفياً وبخلافه يستطيع المطالبة بالتعويض وفق احكام قانون العمل النافذ.

المادة 15: يحظر منع صدور الصحف او مصادرتها الا بقرار قضائي.

المادة 16: تحتسب الخدمة الصحفية بتأييد من نقابة الصحفيين بناءً على تأييد المؤسسة الصحفية التي يعمل فيها الصحفي وبرقابة ديوان الرقابة المالية لأغراض الترقية والتقاعد وان لم يكن الصحفي عضواً في النقابة.

المادة 17: تلتزم وزارة المالية بتوفير التخصيصات المالية المنصوص عليها في هذا القانون.

المادة 18: لايعمل باي نص يتعارض مع احكام هذا القانون.

المادة 19: ينفذ هذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

الاسباب الموجبة:

احتراماً لحرية الصحافة والتعبير وضماناً لحقوق الصحفيين العراقيين وورثتهم وتوكيداً لدورهم الهام في ترسيخ الديمقراطية في العراق الجديد.

الملاحق رقم (2): طريقة اختيار العينة:

كانون الاول	شباط	اذار	فيسان	ايار	حزيران	تموز	اب	ايلول	تشرين الاول	تشرين الثاني
السبت الاحد										
	الاثنين الثلاثاء									
		الاربعاء الخميس								
			السبت الاحد							
				الاثنين الثلاثاء						
					الاربعاء الخميس					
						السبت الاحد				
							الاثنين الثلاثاء			
								الاربعاء الخميس		
									السبت الاحد	
										الاثنين الثلاثاء
										السبت الاحد

الملاحق رقم (4): نموذج لصحيفة الصباح

صفحة - بغداد - مصادرة قضائي : احتجاج مفرور مكافحة للمفتريات بضممة القضاء

23 العدد 17 سنة 2011 م 2178
17 Feb. 2011 Issue No. 2178
سنة 2011

الصباح

ASSABAH

www.assabah.com

جريدة سياسية يومية عامة تصدر عن مجلة في بغداد العراقية

البرلمان يدعو إلى التهدئة

إحراق مبني المحافظة ومجلسها
اجتماع أمني طارئ بحضور المحافظ

حظر تجوال مفتوح في واسط
الاشتباكات تخلف 50 ضحية

تصوير: محمد علي العبدالله / بغداد

أقوال المداونة العامة الأسبوع المقبل

اتفاق عراقي - كويتي على حل الملفات العالقة

بغداد - بغداد - في إطار من الحوار والحوار بينه وبين قادة المعارضة العراقية...

بغداد - بغداد - مجلس حلفاء وحلفاء شعبي في الكويت...

خفض واتب الواسات يشمل المتقاعدین وأثر رجعي

احتجاجات شعبية من ليبيا إلى إيران

بغداد - بغداد - في ظل استمرار في الاضطرابات السياسية...

بغداد - بغداد - احتجاجات شعبية من ليبيا إلى إيران...

معلومات متناقضة وفتت الولايات المتحدة

أدلى بها مشرق فر من البلاد عام 1995

بغداد - بغداد - معلومات متناقضة وفتت الولايات المتحدة...

بغداد - بغداد - أدلى بها مشرق فر من البلاد عام 1995...

مصادرة قضائي : احتجاج مفرور

مصادرة قضائي : احتجاج مفرور

مصادرة قضائي : احتجاج مفرور

مصادرة قضائي : احتجاج مفرور

مصادرة قضائي : احتجاج مفرور

مصادرة قضائي : احتجاج مفرور

مصادرة قضائي : احتجاج مفرور

مصادرة قضائي : احتجاج مفرور

مصادرة قضائي : احتجاج مفرور

مصادرة قضائي : احتجاج مفرور

مصادرة قضائي : احتجاج مفرور

مصادرة قضائي : احتجاج مفرور

مصادرة قضائي : احتجاج مفرور

مصادرة قضائي : احتجاج مفرور

مصادرة قضائي : احتجاج مفرور

مصادرة قضائي : احتجاج مفرور

مصادرة قضائي : احتجاج مفرور

مصادرة قضائي : احتجاج مفرور

Copyright © 2019. All rights reserved. May not be reproduced in any form without permission from the publisher, except fair uses permitted under U.S. or applicable copyright law.

المصادر والمراجع

أولاً: القرآن الكريم

ثانياً: الوثائق:

1. وثيقة الامم المتحدة لتعريف العدوان، الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة (29)، الملحق رقم 19 (A/9619 و Corr.1) رقم الوثيقة (A/RES/3314) /14 ديسمبر - كانون الاول/1974.
2. وثيقة الامم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، (جامعة منيسوتا، مكتب حقوق الانسان، (SRE /A155125) اعتمدت وعرضت للتوقيع بموجب قرار الجمعية العامة للامم المتحدة (25)، الدورة (55)، 15/نوفمبر - تشرين الثاني/2000).

ثالثاً: المعاجم والقواميس:

1. أحمد عطية الله، القاموس السياسي، القاهرة، دار النهضة العربية، الطبعة الثالثة، 1968.
2. أسماعيل صبري مقلد، قاموس العلوم السياسية، الكويت، جامعة الكويت، 1994.
3. أسماعيل عبد الفتاح عبد الكافي، الموسوعة الميسرة للمصطلحات السياسية (عربي - انجليزي)، القاهرة، العربي للنشر والتوزيع، 2008.
4. عبد الوهاب الكيالي، الموسوعة السياسية، بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، الجزء الثاني، 1990.

5. _____، الموسوعة السياسية، بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، الجزء الرابع، 1992.
6. _____، الموسوعة السياسية، بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، الجزء الاول، 1990.
7. نبيلة داود، الموسوعة السياسية المعاصرة، القاهرة، مكتبة غريب، 1991.
8. نيفين مسعد، معجم المصطلحات السياسية، القاهرة، مركز البحوث والدراسات السياسية بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية - جامعة القاهرة، الطبعة الاولى، 1994.

رابعاً: الموسوعات العلمية:

1. إبن منظور، لسان العرب، القاهرة، دار المعارف، 1979.
2. أبو نصر اسماعيل بن حماد الجوهري، الصحاح: تاج اللغة وصحاح العربية، دن، الجزء الرابع، د.ت.
3. الفيروز أبادي، قاموس المحيط، القاهرة، المكتبة التجارية الكبرى، الجزء 3، د.ت.
4. العلامة جلال الدين محمد بن احمد المحلي والحبر جلال الدين عبد الرحمن بن بكر السيوطي، تفسير الامامين الجلالين، مذيّل بكتاب اسباب النزول للسيوطي، بيروت، دار احياء التراث العربي، الناشر: مكتبة المثنى، 1983.
5. حسن النجفي، معجم المصطلحات الاقتصادية والقانونية، بغداد، الدار العربية للطباعة والنشر، 1985.
6. عبد العظيم الشناوي المصباح المنير، القاهرة، دار المعارف، 1977.
7. محمد ناصر الالباني، صحيح الجامع الصغير وزيادته (الفتح الكبير)، الطبعة المجددة والمنقحة، المكتب الاسلامي، 1408هـ.

خامساً: البيانات والتقارير:

1. التقرير الاساسي عن ضحايا الارهاب في العراق 2007، وزارة حقوق الانسان العراقية.
2. البيان الختامي وتوصيات المؤتمر الدولي حول حرية التعبير والتنمية الاعلامية في العراق باريس 8 - 10 يناير - كانون الثاني 2007، (جمهورية العراق، هيئة الاعلام والاتصالات، 2007).
3. التقرير الاستراتيجي العربي العربي 2004-2005، القاهرة، مركز الاهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، 2005.
4. التقرير الاستراتيجي العربي 2006-2007، القاهرة، مركز الاهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، 2007.
5. التقرير الاستراتيجي العربي 2008-2009، القاهرة، مركز الاهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، 2009.
6. التقرير الاستراتيجي العربي 2010-2011، القاهرة، مركز الاهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، 2011.
7. تقارير منظمة العفو الدولية للاعوام 2006 لغاية 2010.
8. تقرير الجمعية العراقية للدفاع عن حقوق الصحفيين، 2007.
9. تقرير التنمية الانسانية العربية للعام 2006: نحو نهوض المرأة في العالم العربي، الاردن، المطبعة الوطنية، 2006.
10. تقرير التنمية الانسانية العربية للعام 2009: تحديات امن الانسان في البلدان العربية، برنامج الامم المتحدة، لبنان، مطبعة شركة كركي، 2009.

11. تقرير انتهاكات الصحفيين في العراق، اعداد لجنة حماية الصحفيين في العالم (cpj) 2009-2010.
12. تقرير بين المجازر واليأس العراق بعد خمس سنوات منظمة العفو الدولية 2008.
13. تقرير حقوق الانسان في العراق، المنظمة العربية لحقوق الانسان، صدر عقب زيارة البعثة لبغداد في الفترة من 25 فبراير / شباط / 2004، إلى 2 مارس / آذار / 2004.
14. تقرير حقوق الانسان لبعثة الامم المتحدة لمساعدة العراق من (1 تموز - 31 ديسمبر - كانون الاول) 2007.
15. تقرير مرصد الحريات الصحفية السنوي لأوضاع الصحفيين في العراق من 2010-2011.
16. تقرير منظمة العفو الدولية، بين المجازر واليأس العراق بعد خمس سنوات من الاحتلال، مطبوعات منظمة العفو الدولية، الطبعة الاولى 2008، رقم الوثيقة: EMD:DEXAL LN 14/001/2008.
17. تقرير منظمة مراسلين بلا حدود، في 19/10/2007.
18. وثيقة الدائرة البرلمانية - مجلس النواب العراقي، العدد: بلا، في 30/10/2007.
19. منظمة العفو الدولية، تقرير حالة حقوق الانسان 2010، رقم الوثيقة POL10/001/2010.
20. وزارة العدل، مجموعة القوانين والانظمة لسنة 1968 الصادر في بغداد 1969.

سادساً: الكتب:

1. ابراهيم امام، الاعلام الاذاعي والتلفزيوني، القاهرة، دار الفكر العربية، 1985.
2. ابراهيم شبل، الصحافة بين الفن والسياسة، هبة النيل للنشر والتوزيع، 2009.
3. ابراهيم محمود، المثقف العربي والعنف، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الاولى، 1990.
4. اجلال خليفة، اتجاهات حديثة في فن التحرير الصحفي، القاهرة، دار الهنا للطباعة، 1972.
5. احسان محمد الحسن وعبد الحسن زيني، الاحصاء الاجتماعي، بغداد، مطابع مديرية دار الكتب للطباعة والنشر، 1982.
6. احمد جلال عز الدين، الارهاب والعنف السياسي، القاهرة، دار الحرية، 1986.
7. أحمد عبد المجيد، استمالة العاطفة: فيالق الدعاية الأمريكية التي مهدت لغزو العراق، بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 2009.
8. ادم روبرتز وآخرون، الاحتلال الامريكي للعراق صورته ومصائره، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الاولى، 2005.
9. أديب خضور، ازمة اعلام ام ازمة انظمة، دمشق، أديب خضور، 2003.
10. _____، مدخل إلى الصحافة نظرية وممارسة، دمشق، الطبعة الثانية، المكتبة الإعلامية، 2002.
11. إريك دافيس، مذكرات دولة: السياسة والتاريخ والهوية الجماعية في العراق الحديث، ترجمة: حاتم عبد الهادي، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 2007.
12. السيد رمضان، الجريمة والانحراف من المنظور الاجتماعي، الاسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، 1985.

13. ألهم محمد حسن العاقل، مبدأ عدم تسليم المجرمين في الجرائم السياسية، دراسة مقارنة، صنعاء، مطابع المفضل، ط2، 2005.
14. انتوني كورسمان وآخرون، العراق تحت الاحتلال تدمير الدولة وتكريس الفوضى، بيروت، سلسلة كتب المستقبل العربي، 2008.
15. _____، الاحتلال الأمريكي للعراق: المشهد الأخير، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2007.
16. ايندكس، الدليل الصحفي لتغطية الانتخابات، مرصد حرية التعبير، دن، د.ت.
17. باسم خلف العساف، حماية الصحفيين أثناء النزاعات المسلحة، عمان، دار زهران للنشر والتوزيع، 2010.
18. باقر ياسين، تأريخ العنف الدموي في العراق الوقائع - الدوافع - الحلول، بيروت، دار الكنوز الأدبية، الطبعة الأولى، 1999.
19. بسيوني محمد إبراهيم، المؤامرة الكبرى: مخطط تقسيم الوطن العربي من بعد العراق؟، القاهرة، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى، 2004.
20. بول بريمر، عام قضيته في العراق، لبنان، ترجمة: عمر الايوبي، دار الكتاب العربي، 2006.
21. بييرفيو، (العنف والوضع الانساني): المجتمع والعنف، مجموعة من الاختصاصيين، ترجمة: الياس زحلاوي، بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، الطبعة الثانية، 1985.
22. تيد هوندريش، العنف السياسي فلسفته - أصوله - أبعاده، ترجمة: عبد الكريم محفوض وعيسى طنوس، الطبعة الأولى، د. ن، 1986.
23. حبيب كركوكي، فنون التحرير الصحفي، دهوك، الطبعة الأولى، 2008.
24. حسين جميل، حقوق الانسان في الوطن العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الثانية، 2001.

25. حنا بطاطو، العراق - الكتاب الثاني - الحزب الشيوعي، ترجمة عفيف الرزاز، مؤسسة الأبحاث العربية، ط 1، بيروت، 1992.
26. رجاء مكي، د.سامي عجم، إشكالية العنف، العنف المشروع والعنف المدان، بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، 2008.
27. رجب عبد الحميد، الاسلوب العلمي في إعداد وكتابة البحث، مصر، دار الفكر العربي، 2008.
28. سمر أمين عبد الستار وآخرون، تداعيات الوجود العسكري الأمريكي في العراق على المستوى الأمني، الاستراتيجية الأمريكية في العراق وتداعيتها، دمشق، دار الصنوبر للطباعة، مركز العراق للدراسات، 2008.
29. سعد الدين خضر، صحف العراق بعد العاشر من ابريل - نيسان 2003، العراق - الموصل، مكتبة الجيل العربي، الطبعة الثانية المنقحة، 2008.
30. سليم فرحان جيثوم، الارهاب والمقاومة (رؤية نظرية)، الموجز في نشاطات الوحدة البحثية للدراسات، جامعة كربلاء - كلية القانون، 2006.
31. سمير محمد حسين، تحليل المضمون تعريفاته مفاهيمه ومحدداته، القاهرة، عالم الكتب، الطبعة الثانية، 1996.
32. صادق الاسود، علم الاجتماع السياسي اسسه وأبعاده، بغداد، مكتبة السنهوري، 1990.
33. صباح ياسين وآخرون، الإعلام: النسق القيمي وهيمنة القوة، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الاولى، 2006.
34. طارق حرب، الاعلام العراقي في التشريع ومجلس الطعن والاحكام القضائية، لندن، دار الحكمة، الطبعة الاولى، 2011.
35. عامر ابراهيم قنديلجي، البحث العلمي واستخدام مصادر المعلومات، بغداد، دار الشؤون الثقافية العامة، 1993.

36. عثمان علي حسن، الارهاب الدولي ومظاهره القانونية والسياسية في ضوء أحكام القانون الدولي العام، القاهرة، دار الكتب القانونية، 2003.
37. عبد العزيز الغنام، مدخل في علم الصحافة، بيروت، دار النجاح، 1972.
38. عبد العزيز شرف، الاساليب الفنية في التحرير الصحفي، القاهرة، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، 2000.
39. عبد الرزاق الحسن، الثورة العراقية الكبرى، ايران، مؤسسة المحبين، مطبعة سرور، الطبعة المنقحة، 2006.
40. عبد الرزاق محمد الدليمي، الدعاية والارهاب، الاردن - عمان، دار جرير، الطبعة الاولى، 2010.
41. عبد الاله بلقزيز، الاحتلال الامريكي للعراق: المشهد الاخير، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الاولى، 2007.
42. عبد الناصر حرير، الارهاب السياسي - دراسة تحليلية، القاهرة، مكتبة مدبولي، الطبعة الاولى، 1996.
43. عبد اللطيف حمزة، المدخل في فن التحرير الصحفي، القاهرة، دار الفكر العربي، الطبعة الرابعة، د.ت.
44. عبد الفتاح مراد، موسوعة شرح الارهاب، الاسكندرية، منشأة المعارف، 2006.
45. عمار بدحوش وآخرون، مناهج البحث العلمي أسس وأساليب، الاردن - الزرقاء، مكتبة المنار، الطبعة الاولى، 1989.
46. علي محمد مكاوي، لعبة خلط الاوراق مقاومة الارهاب.. ام أرهاق المقاومة، القاهرة، يناير، 2007.
47. فائق بطي، صحافة العراق تاريخها وكفاح أجيالها، بغداد، مطبعة الأديب البغدادي، 1998.
48. فاروق ابو زيد، فن الكتابه الصحفية، جدة، دار الشروق للطباعة والنشر والتوزيع، ط2، 1983.

49. فيصل حسون، مصرع المشير الركن عبد السلام عارف هل كان نتيجة مؤامرة؟ أم من صنع القضاء والقدر، لندن، دار الحكمة، 1995.
50. قاسم حسين صالح، المجتمع العراقي تحليل سيكوسوسيولوجي لما حدث ويحدث، بيروت، المجلس العراقي للثقافة، الدار العربية للعلوم، الطبعة الاولى، 2008.
51. ق. دينيوف، نظريات العنف في الصراع الايدولوجي، ترجمة: سحر سعيد، سوريا، دمشق للطباعة والنشر، الطبعة الاولى، 1982.
52. كمال حماد، الارهاب والمقاومة في ضوء القانون الدولي العام، بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، الطبعة رقم (1)، 2002.
53. كمال مجيد، العنف دراسة لاثر العوملة على الشعوب المقهورة، لندن، دار الحكمة، الطبعة الاولى، ابريل - نيسان، 2001.
54. ليونارد راي تيل، مدخل الى الصحافة، القاهرة، الكويت، لندن، الدار الدولية للنشر والتوزيع، 1990.
55. مالكولم ماليت، رفيق الصحفيين، ترجمة عبد الرحمن الياس، اللجنة الدولية لحرية الصحفيين، دن، د.ت، 1988.
56. مختار التهامي، تحليل مضمون الدعاية: في النظرية والتطبيق، القاهرة، دار المعارف، 1995.
57. محمد حسن العامري ود.عبد السلام محمد السعدي، الاعلام والديمقراطية في الوطن العربي، القاهرة، العربي للنشر والتوزيع، 2008.
58. محمد عبد الحميد، تحليل المحتوى في بحوث الاعلام، بيروت، دار ومكتبة الهلال، 2009.
59. محمد عبد الوهاب حسن ع شماوي، دور الصحافة في ادارة الازمات، مصر، منشأة المعارف، 2008.

60. محمد عزيز شكري، الإرهاب الدولي، بيروت، دار العلم للملايين، الطبعة الأولى، 1991.
61. محمد عوض الترتوري، د. أغادير عرفات جويحان، علم الارهاب الاسس الفكرية والنفسية والاجتماعية والتربوية لدراسة الارهاب، الاردن، عمان، 2005.
62. محمد مؤنس محب الدين، الارهاب في القانون الجنائي على المستويين الوطني والدولي، القاهرة، دار النهضة العربية، الطبعة الاولى، 1998.
63. محمد مصالحة، دراسات في الإعلام العربي، بغداد، مطبعة سلمى الفنية، 1984.
64. محمود ادهم، المقال الصحفي، القاهرة، مكتبة الانكلو المصرية، 1984.
65. مجموعة باحثين، أحتلال العراق(الاهداف - النتائج - المستقبل)، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الاولى، 2004.
66. نيفين مسعد، ظاهرة العنف السياسي من منظور مقارن، القاهرة، مركز البحوث والدراسات السياسية بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية - جامعة القاهرة، الطبعة الاولى، 1995.
67. يوسف القرضاوي، الاسلام والعنف نظرات تأصيلية، القاهرة، دار الشروق، الطبعة الثانية، 2007.

سابعاً: الدوريات العلمية:

1. جهاد كاظم العكيلي، مؤثر ديمومة الاعلام في العراق، بغداد، مجلة الكاتب الاعلامي، جامعة بغداد - كلية الاعلام، العدد الثالث، يونيو - حزيران، 2007.
2. حازم عبد الحميد النعيمي، حرية الصحافة والحق بالإعلام، بغداد، أوراق المجتمع المدني وحقوق الانسان، مجلة شهرية، الجامعة المستنصرية - مركز دراسات وبحوث الوطن العربي، العدد الرابع / السنة الثانية، 2005.
3. حسنين توفيق أبراهيم، العنف الداخلي في الدول العربية، قضايا استراتيجية، سلسلة دراسات شهرية تصدر عن مركز الامارات للدراسات الاستراتيجية، السنة الرابعة، العدد: 21، 1999.
4. خضر عباس علوان، مستقبل ظاهرة العنف السياسي في العراق، بيروت، مجلة المستقبل العربي، العدد: 330، 2006.
5. خير الدين حسيب، العراق.. إلى أين؟ العملية السياسية مآلها الفشل ولا مخرج وأمريكا إلا المبادرة الوطنية، بيروت، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد: 344، 2007.
6. ذكري يوسف الطائي، دور وسائل الاعلام في التغيير الاجتماعي، العراق، مجلة اوراق سياسية، جامعة الموصل - كلية العلوم السياسية، العدد: التاسع، 2007.
7. رشيد عمارة الزيدي، العنف السياسي في العراق، بغداد، مجلة شؤون عراقية، فصلية، المركز العراقي للدراسات الاستراتيجية، العدد الاول، يوليو - تموز 2009.

8. رعد جاسم الكعبي، الأخبار التلفزيونية في القنوات المحلية، مشكلاتها و خصائص العاملين فيها، بغداد، مجلة الأداب، دار دجلة للصحافة والأعلام، العدد: 13، 2008.
9. سعدون محسن ضمّد، ازمة الأعلام مابعد التغيير، بغداد، مجلة تواصل، العدد السادس عشر، 2008.
10. سلوى زكو، مقابلة مع الصحفي سهيل محمد نادر، بغداد، مجلة تواصل، هيئة الاعلام والاتصالات، العدد: الثالث عشر، مايو - ايار / 2007.
11. سمير الجسر، الارهاب والمقاومة بين التشريعة والقانون، مجلة الدراسات القانونية، العدد: الاول، 2003
12. صلاح جرار، وثيقة مفهوم الإرهاب والمقاومة رؤية عربية- إسلامية، مجلة دراسات شرق أوسطية، مركز دراسات الشرق الأوسط، العدد: 24، 2003.
13. ضياء رشوان، (مدخل حول العنف).. العف الاسلامي! الحالة المصرية، مجلة الوحدة، العدد: 43، السنة الرابعة، 1988.
14. طالب حسين حافظ، العنف السياسي في العراق، بغداد، مجلة دراسات دولية، جامعة بغداد - مركز الدراسات الدولية، العدد: 41، 2009.
15. عامر محسن سلمان العامري، الاعلام العراقي والتحديات الراهنة للفترة 2003- 2008، بغداد، مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية، مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية، العدد السادس والعشرين، مايو - ايار 2009.
16. عبد الاله بلقيز، العنف السياسي في الوطن العربي، بيروت، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد: 207، 1996.

17. علاء بسيوني الرميلي، إشراك السنة في العملية السياسية بالعراق..هل يقود لإنهاء عمليات المقاومة، مجلة شؤون خليجية، مركز الخليج للدراسات الاستراتيجية، العدد: 42، صيف/2005.
18. فاضل البدراني، واقع الصحافة العراقية في زمن الاحتلال الأمريكي، بيروت، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 347، 2008.
19. قوبي أدم، رؤية نظرية حول العنف السياسي في الجزائر، مجلة الكاتب، أصدار كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية - جامعة ورقلة، العدد: 1/2001).
20. مؤيد الخفاف، الصحافة العراقية في عامين من 9 ابريل - نيسان 2003 وحتى ابريل - نيسان 2005، بغداد، مجلة الكاتب الإعلامي، كلية الأعلام - جامعة بغداد، العدد الثاني، يونيو - حزيران 2007.
21. مؤيد الخفاف، الصحافة العراقية في عامين من 9 ابريل - نيسان 2003 إلى ابريل - نيسان 2005، بغداد، مجلة الكاتب الاعلامي، جامع بغداد - كلية الاعلام، العدد الثاني، 2006.
22. مجلة تواصل، الاعلام العراقي في يوم الصحافة العالمي، بغداد، مجلة تواصل، هيئة الاعلام والاتصالات، السنة الرابعة، العدد: 34، 2008.
23. افتتاحية مجلة مترو ميديا، معهد صحافة الحرب والسلام، العدد الاول، في 17/1/2010.
24. محمد سعد ابو عامود، العنف السياسي في الحياة السياسية العربية المعاصرة، بيروت، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد: 140، 1990.

25. محمد منذر الكنعاني، العولمة والاعلام العراقي، بغداد، قضايا إستراتيجية، جامعة النهريين - كلية العلوم السياسية، نشرة دورية، العدد الثاني عشر، اغسطس - أب 2007.
26. محمود اسماعيل محمد، استخدام القوة العسكرية في العصر النووي، القاهرة، مجلة السياسة الدولية، مؤسسة الاهرام، العدد: 24، 1971.
27. ناظم عبد الواحد الجاسور، الانتخابات النيابية العراقية ائتلافات متنافرة وكيانات سياسية تخشى التهميش، المجلة السياسية والدولية، الجامعة المستنصرية - كلية العلوم السياسية، السنة الاولى، العدد: 3، 2006.
28. هادي فليح حسن، موضوع الارهاب في الصحافة العراقية دراسة تحليلية، العراق، مجلة جامعة ذي قار، المجلد2، العدد2، سبتمبر - أيلول/2006.
29. هالة خالد حميد، المقاومة والارهاب وجهة نظر قانونية، بغداد، مجلة المرصد الدولي، شهرية، العدد: 4، 2008.
30. وائل علي النحاس، الصحافة العراقية، الموصل، دراسات تاريخية، قسم الدراسات التاريخية - جامعة الموصل، العدد 17، 2005.
31. وائل عزت البكري، تشريعات الصحافة في العراق، بغداد، مجلة الكاتب الاعلامي، جامعة بغداد - كلية الاعلام، العدد الثاني، 2006.

ثامناً: الرسائل العلمية:

1. أزهار صبيح، الصحافة الحزبية في العراق، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بغداد- كلية الاعلام، 2005.
2. إكرام عبد القادر بدر الدين، ظاهرة الاستقرار السياسي في مصر 1952-1970، اطروحة دكتوراة غير منشورة، القاهرة، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، 1983.
3. حسنين توفيق ابراهيم، ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، سلسلة اطروحات الدكتوراه (17)، الطبعة الثانية، 1999.
4. ضمياء حسين غضيب، الاتجاهات السياسية للخبر الرئيس في الجرائد العراقية، رسالة ماجستير غير منشورة مقدمة لمجلس كلية الاعلام - جامعة بغداد، 2007.
5. ناظم نواف ابراهيم الشمري، ظاهرة العنف السياسي في العراق المعاصر منذ الاحتلال الامريكي سنة 2003 وحتى 2009، اطروحة دكتوراة غير منشورة، القاهرة، معهد البحوث والدراسات العربية، 2009.
6. نجاة كاظم سليم، التغطية الصحفية لموضوعات الإرهاب في جريدة الصباح، رسالة ماجستير غير منشورة، بغداد، جامعة بغداد، كلية الاعلام، قسم الصحافة، 2007.

تاسعاً: المقابلات:

1. مقابلة مع الاستاذة الدكتورة (نزهت الدليمي) رئيس قسم الصحافة في كلية الاعلام جامعة بغداد، بتاريخ 2011/2/14.

عاشراً: الصحف:

1. الوقائع العراقية، الجزء الاول، العدد: 3978، بغداد، 2003 / 8 / 17.
2. الوقائع العراقية، العدد: 3979، في 17 اغسطس - آب 2003.
3. الوقائع العراقية، العدد: 3985، بغداد، يوليو - تموز، 2004.
4. صحيفة الدار الكويتية، العدد (1120)، في 2011/9/2.
5. جريدة المدى، الاعداد الآتية:
602، 603، 609، 615، 616، 672، 673، 677، 678، 695، 696، 730، 731، 795، 796، 823، 824، 877، 878، 884، 885، 894، 895، 897، 914، 920، 993، 1059، 1060، 1083، 1084، 1112، 1113، 1141، 1142، 1166، 1167، 1192، 1193، 1210، 1211، 1228، 1254، 1255، 1242، 1288، 1294، 1295، 1318، 1319، 1342، 1003، 1027، 1057، 1058، 1113، 1126، 1189، 1225، 272، 1282، 1301، 1303، 1329، 1330، 1371، 1342، 1343، 1372، 1386، 1478، 1479، 1557، 1618، 1631، 1647، 1651، 1667، 1687، 1989، 4024، 2025، 2049، 2050، 2186.
6. جريدة الصباح، الاعداد الآتية:
759، 760، 826، 872، 854، 855، 921، 898، 899، 946، 965، 964، 986، 1013، 1033، 1034، 1059، 1060، 1083، 1084، 1112، 1113، 1141، 1142، 1166، 1167، 1192، 1193.

،1295 ،1294 ،1288 ،1242 ،1255 ،1254 ،1228 ،1211،1210
،1418 ،1400 ،1399 ،1374 ،1373 ،1341 ،1342 ،1319 ،1318
،1520 ،1519 ،1499 ،1498 ،1189 ،1188 ،1444 ،1443 ،1419
،1627 ،1599 ،1598 ،1573 ،1572 ،1562 ،1569 ،1546 ،1545
،1724 ،1723 ،1699 ،1698 ،1685 ،1684 ،1662 ،1661 ،1628
1878 ،1877 ،1856 ،1855 ،1830 ،1778 ،1777 ،1762 ،1761
.1885 ،1880 ،1879

7. جريدة الشرق الاوسط الاردنية، العدد: 9114، في 17 / 11 / 2003.

8. جريدة المستقبل اللبنانية، العدد: 2415، في 13 / اكتوبر - تشرين الأول /
2006.

9. جريدة المراقب العراقي، العدد: 138، في 15 / سبتمبر - ايلول / 2010.

احد عشر: المواقع الالكترونية:

1. أحصاءات منظمة (Iraq Body Count)، منشورة على شبكة الانترنت
على الرابط: <http://www.iraqbodycount.org>
2. إذاعة روسيا اليوم (RT)، الموقع الالكتروني للاذاعة:
<http://arabic.rt.com>
3. الشبكة العربية لمعلومات حقوق الانسان، الموقع الالكتروني على شبكة الانترنت:
<http://www.anhri.net/iraq/owfi/pr040603.shtml>
4. الموسوعة البريطانية، الموقع الرسمي على الشبكة العنكبوتية الانترنت:
<http://www.britannica.com/>
5. الموقع الالكتروني لاذاعة (bbc Arabic): <http://news.bbc.co.uk>، آخر
تحديث للصفحة: 1 / أغسطس / آب / 2010، الساعة 8:39 بتوقيت غرينتش.
6. تقرير مرصد الحريات الصحفية (JFO)، الموقع الرسمي في الشبكة
العنكبوتية على الرابط: www.jfoiraq.org
7. حنان عشاوي، ما ينبغي على الجمهور معرفته، (كتاب منشور على
الشبكة الالكترونية الانترنت، موقع جرائم الحرب،
<http://www.crimesofwar.org>
8. زياد العجيلي، خلال عام واحد 256 انتهاكاً والخطر يهدد حرية
الصحافة في العراق، تقرير منشور على الموقع الالكتروني لمرصد
الحريات الصحفية (jfo)، على الرابط: <http://www.jfoiraq.org>.
9. زياد العجيلي، مؤشرات الاعتداءات ضد الصحفيين و262 انتهاكاً
ضدهم لتقويض حرية الصحافة، تقرير منشور على الموقع الالكتروني
لمرصد الحريات الصحفية (jfo)، على الرابط:
<http://www.jfoiraq.org>

10. زياد العجيلي، مؤشرات الاعتداء على الصحفيين العراقيين للفترة من 3 مايو 2010 و لغاية 3 مايو 2011، تقرير منشور على الموقع الالكتروني لمرصد الحريات الصحفية، في الرابط:

<http://www.jfoiraq.org/newsdetails.aspx>

11. سلمان روضان الموسوي، تعريف الجريمة الارهابية، شبكة البنأ المعلوماتية للثقافة والاعلام، الموقع على شبكة الانترنت في الرابط:

<http://www.annabaa.org/>

12. عبد الوهاب حمود، الاجرام السياسي، الموسوعة العربية، الموقع على شبكة المعلومات الدولية، في الرابط: <http://www.arab-ency.com>

13. قاسم محمد جبار، قراءة في المشهد الصحفي العراقي، على الموقع الالكتروني التالي:

<http://www.dahsha.com/old/viewarticle.php>

14. قناة "دويتشه فيله" الالمانية، على الموقع الالكتروني:

<http://www.dw-world.de/>

15. محمد طه بدوي، الحكومات العسكرية في العالم العربي: البندقية تحكم العقل السياسي، الشرق الاوسط، مقال منشور على الشبكة

العنكبوتية الانترنت، على الرابط: <http://www.mettransparent.com>

16. محمد محفوظ، اسباب ظاهرة العنف في العالم العربي، مجلة النبأ، شهرية ثقافية عامة، العدد: 78، اب، 2005، على الرابط الالكتروني:

<http://www.annabaa.org/>

17. مجلة لانسيت البريطانية الطبية، تقرير القتلى العراقيين، الصادر بتاريخ 12/10/2006، منشور على الرابط الالكتروني:

<http://www.thelancet.com>

18. مرصد الحقوق والحريات الدستورية، على الرابط الالكتروني التالي:

<http://www.iraqimrfc.org/innerpage.php>

19. موسى شناني، المفهوم القانوني للجرائم السياسية، دار العدالة والقانون العربية، أكتوبر 2003، بحث منشور على شبكة المعلومات الدولية الانترنت، موقع الويب:

<http://www.justice-lawhome.com>

20. موقع الجزيرة الاخباري، الموجود على شبكة الانترنت في الرابط الالكتروني: <http://www.aljazeera.net>

21. موقع كرد الاخباري، على شبكة الانترنت في الرابط الالكتروني: <http://www.kurdiu.org/ar/hawal/index.php?pageid=45731>

اثنا عشر: المصادر الاجنبية:

1. Dipak K. Gupta ،Understanding Terrorism And Political
2. Violence The Life Cycle Of Birth. (Canada, 2008).
3. G.A.J.Coady,ONYT Coady ،Violence And Police Culture, (Printed In Usa, 2000), P 73.
4. G.A.J.Coady, Violence And Plitical Morality, (Printed In Usa, 2008).
5. The Dictionary Oxford English (Oxford: Prees On Claredon 1989).
6. The New Encyclopedia, Iii (Ed), (Sv) Landon, 1994.
7. Leslie J, Macfarlane, Political Disobedience (London: Macmillan Press; 1993) .
8. Roma Parhad ،Partisan Pitfalls:The Importance Of Pluralism For A Stable Iraq ،Policy Foreign Journal ،(aus. ،September 2, 2011).

فهرست المحتويات

الرقم	الموضوع
11	المقدمة
29	الفصل الاول: مفهوم العنف السياسي (التعريف، الأشكال، المؤشرات)
33	المبحث الاول: التعريف بمفهوم العنف والعنف السياسي
35	المطلب الاول: المعنى اللغوي لمفهوم العنف
37	المطلب الثاني: تعريف مفهومي العنف والعنف السياسي
49	المبحث الثاني: التمييز بين العنف السياسي وغيره من المفاهيم
50	المطلب الاول: الارهاب
55	المطلب الثاني: المقاومة
60	المطلب لثالث: الجريمة السياسية
65	المبحث الثالث: العنف السياسي الأشكال والمؤشرات
66	المطلب الاول: أهم أشكال العنف السياسي
74	المطلب الثاني: مؤشرات العنف السياسي
87	الفصل الثاني: ظاهرة العنف السياسي في العراق وأثرها في خارطة الصحافة العراقية
91	المبحث الاول: العراق وظاهرة العنف السياسي
92	المطلب الأول: أثر الاحتلال الأمريكي على ظاهرة العنف السياسي في العراق
109	المطلب الثاني: العنف السياسي في العراق (رسمي - شعبي)
121	المبحث الثاني: أثر العنف السياسي في خارطة الصحافة العراقية
122	المطلب الاول: عدد الصحف واتجاهاتها السياسية
130	المطلب الثاني: المطلب الثاني: العنف السياسي والصحافة
139	المبحث الثالث: الضمانات السياسية للعمل الصحفي في العراق بعد الاحتلال الامريكي
141	المطلب الاول: الضمانات الدستورية والقانونية
148	المطلب الثاني: مسئولية حماية الصحافة العراقية

151	الفصل الثالث: تناول الصحافة العراقية لمفهوم العنف السياسي
155	المبحث الاول: نماذج من الصحف العراقية (المدى، الصباح)
155	المطلب الاول: نبذة عن صحيفة المدى
157	المطلب الثاني: نبذة عن صحيفة الصباح
161	المبحث الثاني: تحليل تناول صحيفة المدى لقضية العنف السياسي
161	المطلب الاول: نتائج تحليل الفئات الرئيسة لقضية العنف السياسي
166	المطلب الثاني: نتائج تحليل الفئات الفرعية
189	المبحث الثالث: تحليل تناول صحيفة الصباح لقضية العنف السياسي
189	المطلب الاول: نتائج تحليل الفئات الرئيسة لقضية العنف السياسي
194	المطلب الثاني: نتائج تحليل الفئات الفرعية
219	الخاتمة
227	الملحق رقم (1): قانون حقوق الصحفيين
231	الملحق رقم (2): طريقة اختيار العينة
232	الملحق رقم (3): نموذج من صحيفة المدى
233	الملحق رقم (4): نموذج لصحيفة الصباح
235	المصادر والمراجع

فهرست الجداول

الصفحة	توضيح	م
78	أشكال العنف السياسي الرسمي في الدول العربية	1-2
81	أشكال العنف السياسي غير الرسمي في الدول العربية	1-3
101	عدد القتلى العراقيين منذ العام 2003 وحتى العام 2011	2-1
114	عدد المعتقلين العراقيين وجهات الاعتقال	2-6
162	الفئات الرئيسية لتوصيف الظاهرة لدى صحيفة المدى	3-1
163	الفئات الرئيسية لمعرفة الاطراف المسؤولة عن العنف السياسي في المقال الافتتاحي لصحيفة المد	3-2
164	الفئات الرئيسية لمعالجة العنف السياسي في المقال الافتتاحي لصحيفة المدى	3-3
166	الفئات الفرعية لمحور الارهاب في صحيفة المدى	3-4
170	الفئات الفرعية لمحور العنف في صحيفة المدى	3-5
174	الفئات الفرعية لمحور اطراف داخلية في صحيفة المدى	3-6
177	الفئات الفرعية لمحور الاطراف الاقليمية في صحيفة المدى	3-7
179	الفئات الفرعية لمحور الاطراف الدولية في صحيفة المدى	3-8
181	الفئات الفرعية لمحور نشر الديمقراطية لعلاج للعنف السياسي في المقال الافتتاحي لصحيفة المدى	3-9
184	الفئات الفرعية لمحور محاربة الطائفية لعلاج للعنف السياسي في المقال الافتتاحي لصحيفة المدى	3-10
186	الفئات الفرعية لمحور اخراج قوات الاحتلال لعلاج للعنف السياسي في صحيفة المدى	3-11
190	الفئات الرئيسية والتكرار والنسب المئوية لتوصيف العنف السياسي للمقال الافتتاحي لصحيفة الصباح	3-12
191	الفئات الرئيسية للاطراف المسؤولة عن ظاهرة العنف السياسي في المقال الافتتاحي لصحيفة الصباح	3-13
192	الفئات الرئيسية لطرق معالجة العنف السياسي في المقال الافتتاحي لصحيفة الصباح	3-14

194	الفئات الفرعية لمحور الارهاب في صحيفة الصباح	3-15
198	الفئات الفرعية لمحور العنف في صحيفة الصباح	3-16
201	الفئات الفرعية لمحور الاطراف الاقليمية في صحيفة الصباح	3-17
203	الفئات الفرعية لمحور الاطراف الدولية في صحيفة الصباح	3-18
205	الفئات الفرعية لمحور اطراف داخلية في صحيفة الصباح	3-19
208	الفئات الفرعية لمحور نشر الديمقراطية لعلاج العنف السياسي في المقال الافتتاحي لصحيفة الصباح	3-20
211	الفئات الفرعية لمحور محاربة الطائفية لعلاج العنف السياسي في المقال الافتتاحي لصحيفة الصباح	3-21
213	الفئات الفرعية لمحور اخراج الاحتلال لعلاج العنف السياسي في صحيفة الصباح	3-22
215	اتجاهات مضمون صحفيتي(المدى والصباح) إزاء ظاهرة العنف السياسي في العراق	3-23

فهرست الأشكال

الصفحة	توضيح	م
73	أشكال وصور العنف السياسي	1-1
102	تزايد اعداد الضحايا العراقيين للمدة الواقعة بين 2003:2010	2-2
104	اعداد الضحايا العراقيين خلال العامي 2006 - 2007	2-3
105	نسبة الضحايا العراقيين خلال العامي 2006 - 2007، من مجموع اعوام الاحتلال الامريكي	2-4
113	تراجع أعداد القتلى في العراق خلال مُدة الدراسة	2-5

د. حيدر مثنى المعتمد

الخبرات العلمية:

- دكتوراه علوم سياسية تخصص نظم سياسية، من كلية الاقتصاد والعلوم السياسية جامعة القاهرة.
- ماجستير علوم سياسية تخصص نظم سياسية، من معهد البحوث الدراسات العربية، القاهرة.
- بكالوريوس علوم سياسية من جامعة بغداد.

الخبرات المهنية:

- العمل كباحث في المجال السياسي لدى مجلس النواب العراقي.
- المشاركة بالمؤتمرات والندوات العلمية.
- الاسهام مع منظمات المجتمع المدني في تدريب على مواضيع الديمقراطية.

أهم أعماله:

- القيام بكتابة العديد من الدراسات والبحوث، والتي منها:
- محددات الادوار الجديدة للبرلمانات المعاصرة بالتطبيق على البرلمان العراقي.
- اختصاصات ومهام اللجان النيابية.
- علاقة الهيئات المستقلة بالسلطة التشريعية.
- معالجات ما بعد الصراعات.
- دور البرلمان العراقي في اللامركزية والتنمية.
- اسباب الارهاب في العراق.

التواصل: **E: haider_muthanna@yahoo.com**

